مؤسسات تربية الطفل

معلم صف

السنة الثالثة

د. لينا حسن

مدخل:

إن الاهتمام بالطفولة، هو اهتمام بالحاضر والمستقبل معاً وتعتبر مرحلة السنوات الخمس الأولى من أهم المراحل في حياة الإنسان، فالمجتمع الواعي هو الذي يعرف ويقدر مدى أهمية مرحلة الطفولة، ولذلك يوليها من العناية والرعاية والاهتمام أكثر مما يولي أية مرحلة أخرى . وتحتل مرحلة السنوات الخمس الأولى في حياة الطفل اهتمام معظم الدارسين والباحثين في مجال الطفولة لأن خبرات سنوات العمر الأولى من الحياة لها أهمية كبرى في تشكيل النمو في المستقبل، ودعا هذا الأساس السيكولوجي إلى جانب الأسس الاقتصادية والسياسية كثيراً من الجماعات في الدول الراقية إلى الضغط على الحكومات لجعل التعليم للأطفال في سن ما قبل المدرسة شيئاً رسمياً، وفي هذه المرحلة تتشكل شخصية الإنسان لأنها" تعد تكملة لمرحلة الجنين وامتداداً لها ولذلك فهي مرحلة قبلية لما يتلوها من مراحل النمو، أو بالأحرى هي أول المراحل وبدايتها، وبناء على ذلك تكون الأساس الذي ترتكز عليه حياة الفرد من المهد إلى أن ير كهلاً ".

إن الاهتمام بالطفولة ليس وليد اليوم، فإن المجتمعات على مر العصور اهتمت بتربية الأطفال ورعايتهم وصون حقوقهم، وتحفظ آثار القدماء ما يشير إلى ذلك.

- ففي قانون حامورابي تنص المادتين 14، 19 على أنه إذا كان الابن طفلاً فإن ثلث الحقل أو البستان سوف يعطى لأمه من أجله وأمه سوف تقوم بتربيته، وينص القانون على أنه إذا اختطف رجل طفلا (ابن) رجل سوف يقتل.
- أما في مصر القديمة نجد نصائح الحكيم المصري القديم (يتاح حتب) بشأن تربية الأطفال إذ يقول " إذا نضجت وكونت داراً وأنجبت ولداً من نعمة الإله .. واستقام لك هذا الولد ووعي تعاليمه فالتمس له الخير كله وتحرى كل شيء من أجله.. فإنه ولدك، وفلذة كبدك "
- أما في شبه الجزيرة العربية فقد اهتم العرب بأطفالهم وكانت الأم تقوم بتربية أطفالها بحنان، ويرسل أبناء الأغنياء إلى البادية لينشئوا في رعاية مرضعات من البادية ليتعلموا اللغة ويشبوا على الفصاحة والشجاعة، ويركز العربي على تعليم أطفاله منذ الصغر، فالطفل لديهم ليس كماً مهملاً وعلى حد قول عمرو بن كلثوم:

إذا بلغ الفطام لنا صبياً تخر له الجبابر ساجدين.

ولقد عني الإسلام بالطفولة عناية خاصة "فإذا كان العالم يفخر بأن أول إقرار لحقوق الطفل يرجع إلى عام 1924 وما تلاه ذلك في أعوام 1948، 1959، 1979 من تأكيد لحقوق الطفل فإن الوطن العربي يجب أن يفخر بما كان له من سبق في مجال حقوق الطفل فقد جاء الإسلام الحنيف منذ ما يزيد على ألف وأربعمائة سنة ليقرر حقوق الطفل، قال تعالى " قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم سورة الأنعام / 140، كما أمن الإسلام للطفل الغذاء والرعاية فأمر الأمهات أن

يرضعن الطفل حولين كاملين قال تعالى "والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) سورة البقرة آية 233) وأمر الآباء برعاية الأطفال والإنفاق عليهم.

ونظراً لأهمية هذه المرحلة تتوالى مؤسسات تربوية عديدة مسؤولية تربية الطفل في هذه المرحلة ومن أهمها الأسرة ودور الحضانة ورياض الأطفال ووسائل الإعلام وجماعات الأقران، وسيتم تناول دور كل مؤسسة من هذه المؤسسات في تربية الطفل والواقع الفعلي لكل منها في الوطن العربي، باكتشاف المعوقات التي تعوق هذه المؤسسة عن تأدية دورها في تربية الطفل العربي.

أولاً: الأسرة

1-مفهوم الأسرة:

الأسرة هي أهم عوامل التنشئة الاجتماعية للطفل وهي المصدر الأول للثقافة وأقوى الجماعات تأثيراً في سلوك الطفل وهي التي تسهم بالقدر الأكبر في الإشراف على النمو الاجتماعي للطفل وتكوين شخصيته وتوجيه سلوكه (محرز، 2003، ص 35).

والأسرة أول مؤسسة يتعامل معها الطفل من مؤسسات المجتمع، وهي البيئة الثقافية التي يكتسب منها الطفل لغته وقيمه، وتؤثر في تكوينه الجسمي والنفسي والاجتماعي والعقائدي، فالأسرة مسؤولة عن حفظ النوع الإنساني، وتوفير الأمن والطمأنينة للطفل، وتنشئته تنشئة ثقافية تتلاءم مع مجتمعه وتحقق له التكييف الاجتماعي، "وفي الأسرة يكتسب الطفل أولى خبراته الصوتية ويدرك كذلك بعض الشيء لكلمات والأصوات، ويبدأ في إدراك وجود علاقة جسمية بين ما يسمعه من أصوات مختلفة وبين بعض الظروف والمواقف في البيئة التي يعيش فيها" (13 . 91).

وتقوم الأسرة بغرس آداب السلوك المرغوب فيه وتعويد الطفل على السلوك وفق أخلاقيات المجتمع، أي أن الأسرة تقوم بعملية التطبيع الاجتماعي للطفل باعتبارها . كمؤسسة اجتماعية . تمثل الجماعة الأولى للفرد، فهي أول جماعة يعيش فيها الطفل ويشعر بالانتماء إليها وبذلك يكتسب أول عضوية له في جماعة يتعلم فيها كيف يتعامل مع الآخرين في سعيه لإشباع حاجاته وتحقيق مصالحه من خلال تفاعله مع أعضائها" (27 . 185) وإن دور الأسرة في التربية بصفة عامة وفي تربية الطفل بصفة خاصة لا يماثله دور أي مؤسسة تربوية أخرى لما لها من أثر " في تشكيل شخصية الفرد تشكيلاً يبقى معه بعد ذلك بشكل من الأشكال، ويرى علماء النفس والتربية أن مرحلة الطفولة المبكرة من أهم مراحل حياة الإنسان، إذا تعتمد عليها مراحل النمو التالية في حياته، بل إن بعض المربيين يرى أن أثر الأسرة ترجح كفته عن أثر عوامل التربية الأخرى في المجتمع، وأن آثارها تتوقف على الأسرة فبصلاح الأسرة تصلح آثار العوامل والوسائط التربوية الأخرى وبفسادها وانحرافها تذهب مجهودات المؤسسات الأخرى هباء "(26 . 71)، فهل واقع لأسرة العربية الحالي يساعدها على القيام بمهمة تربية طفل مرحلة ما قبل المدرسة تربية سليمة.

2-الأسرة العربية واقعها ومشكلاتها:

لحق بالأسرة العربية كثير من التغيرات، فاختفت الأسرة الكبيرة التي تضم الجد والجدة والأبناء والأحفاد، وحل محلها الأسرة النووية التي تضم الأرض والأم والأبناء غير المتزوجين، كما أثرت التغيرات الاقتصادية على العلاقات الأسرية في المنطقة العربية، " وتشهد هذه العلاقات تغييراً سريعاً في وقتنا الحاضر. وإن مظاهر التنمية الاقتصادية، وتسارع الهجرة من الريف إلى المدينة، وتعاظم دور وسائل الاقتصاد الحديثة، أدى إلى تغير أساسي في البنية الاجتماعية والاقتصادية التي ارتكزت عليها الأسرة العربية منذ قرون طويلة، ولابد وأن تنعكس هذه التغيرات على تنشئة الطفل وعلاقته بالأسرة وعلى طريقة التعامل معه " (18 . 153)، فالأسرة السورية قد أصابها التغيير نتيجة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية حيث تشهد البيئة الأسرية بعض الظواهر الجديدة وخاصة فيما يتعلق بشكل الأسرة من حيث الحجم والتكوين، وفيما يتعلق بشكل العلاقات الاجتماعية في الأسرة وأنماطها ولكن من جانب آخر يمكن القول بأن الأسرة السورية تعيش اليوم حالة من الاستمرار والتغير في آن واحد، رغم تأثرها بمختلف التحولات المجتمعية إلا أنه لا يزال يعيش في جنباتها الكثير من ملامح الحياة القديمة التقليدية، فهي تعيش حالة إقدام وإحجام في آن واحد للأخذ بأسباب الحياة الاجتماعية الحديثة، إضافة إلى هذه الحالة من الاضطراب التي لا تقتصر على الأسرة السورية فحسب بل تشاركها فيها كثير من الأسر في الأقطار العربية، تعاني الأسرة العربية كثيراً من المشكلات التي تعوقها عن تأدية دورها التربوي تجاه الطفل ومنها:

2-1-ثقافة الأم التربوية:

تعتبر تربية الأطفال مسؤولية مشتركة بين الأم والأب، ولكن الأم تضطلع بالنصيب الأوفر من هذه المسؤولية، والتي تبدأ قبل ميلاد الطفل، بل تتجاوز ذلك إلى ما قبل الزواج، فإن الحالة الصحية والنفسية للأم والتي تتشكل قبل الزواج لها أثرها على تربية الطفل، وكذلك مستوى ثقافة الأم المتصل بجانب الأمومة وتربية الأطفال يتصل بشكل مباشر بتربية الطفل، ثم مرحلة الجنين وهي من المراحل الهامة في حياة الطفل، وقد ثبت بأن الجنين يفهم ويتعلم وهو في بطن أمه.

ثم بعد ذلك تأتي مرحلة ما بعد الولادة، وتصبح الأم مسؤولة من اللحظة الأولى لميلاد الطفل عن إشباع حاجاته إلى الغذاء والنظافة والحنان، وتوفير الأمان لهذا الوليد " وتعد علاقة الطفل بأمه أبعد العلاقات أثراً في تكوين الشخصية إذ تبدأ حياة الطفل بعلاقات بيولوجية تربطه بأمه، تقوم في جوهرها على إشباع الحاجات العضوية كالطعام والنوم والدفء، ثم تتطور هذه العلاقات إلى علاقات نفسية قوية وتوفر له الحب والحنان " (5 . 82)، ورغم ذلك فإن كافة المؤسسات التربوية في الوطن العربي لم تهتم بتقديم الثقافة النسوية للفتاة العربية، وأصبحت الأمهات خاليات تماماً من فنون الأمومة وبخاصة بعد أن خرجت المرأة العربية لمجال العمل وأوكلت تربية أطفالها للجدات،

والمربيات، ودور الحضانة. بالإضافة إلى انتشار الأمية بين الأمهات في مناطق كثيرة من الوطن العربي، مما يعوق معرفتهم لأبسط قواعد تربية الأطفال والمحافظة على سلامتهم.

ونتيجة لقصور ثقافة الأم في مجال رعاية الأطفال نجد الكثير من الآثار السلبية على الأطفال، صحياً، فالأم لا تدري قواعد الصحة وتغذية الأطفال مما يتسبب في انتشار أمراض سوء التغذية وتشير دراسة أجريت في البحرين "أن الأطفال من سن 6 – 24 شهراً الذين كانوا ضحايا نقص التغذية الشديد بلغت نسبتهم 10 % أما الهزال فأكثر ما يكون انتشاراً خلال السنة الثالثة من العمر إذ يصل إلى 23 % " (24 . 29) وكذلك انتشار أمراض الإسهال والحصبة بين الأطفال، وذلك لأن الأم نظراً لقصور ثقافتها تلجأ إلى الطرائق البدائية في التعامل مع هذه الأمراض ناهيك عن ما يتعرض له الطفل من سوء صحته النفسية كنتيجة للممارسات التربوية الخاطئة.

3–الدور التربوي للأسرة:

إن الجانب المهم في دور الأسرة هو دورها في إكساب الطفل مجموعة عادات تكيفية تمكنه من التوافق مع مجتمعه وذلك حسب مراحل نموه المختلفة والطفل يمر في السنوات الأولى من حياته في عملية تربوية لها من الأثر ما يفوق أثر أية عملية تربوية أخرى كما أن سيجموند فرويد أكد على أهمية الخبرات الاجتماعية المبكرة في حياة الطفل.

ويمكن توضيح الدور التربوي للأسرة من خلال النقاط التالية:

1– تنمية شخصية الطفل بجوانبها المختلفة «الجسمية والعقلية والانفعالية والاجتماعية».

2– إكساب الطفل بعض المفاهيم والقيم الاجتماعية الإيجابية مثل التعاون والحرية والاستقلال.

3– تنمية سلوكه الاجتماعي من خلال إشباع حاجاته الأساسية ليتمكن من التوافق مع الآخرين.

4– تحقيق الأمن النفسي للطفل في بيئة أسرية واجتماعية بعيدة عن المشكلات النفسية والاضطرابات الأسرية من خلال إبعادهم عن أية خلافات بين الزوجين (مرهج، 2001، ص 118 . 119)

4–العوامل المؤثرة في المعاملة الوالدية:

4–1– أثر المستوى التعليمي:

إن المستوى التعليمي للوالدين ومستوى وعيهم يعد عاملاً أساسياً في أسلوب معاملة الطفل وتنشئته الاجتماعية إذ كلما زاد وعي الوالدين زاد الاهتمام بعملية تربية الأبناء وذلك من خلال تأكيدهم لأهمية الإشباع النفسي والسعادة والانضباط الذاتي للأبناء.

أما الولدان المفتقران إلى الوعي التربوي فإنهما يهتمان فقط بالمسايرة الاجتماعية أو الطاعة العمياء لأبنائهما أو أنهما يميلان إلى استخدام القسوة والضبط الذاتي لسلوكيات أبنائهم فقد أظهرت الدراسات أن الآباء من المستوى التعليمي المرتفع يمنحون أطفالهم حرية أكبر بالمقارنة مع الحرية التي يمنحها الآباء من المستوى التعليمي الأقل.

4-2- أثر المستوى الاقتصادي والاجتماعي:

تختلف القيم التي يؤمن بها الآباء باختلاف المستوى الاجتماعي الذي ينتمون إليه حيث تؤثر هذه القيم في عملية التنشئة الاجتماعية لدى أبناء كل مستوى فالآباء الذين ينتمون إلى المستوى الاجتماعي الأدنى يقدرون الاحترام والطاعة والتأدب والدقة ويرغبون في أن يكتسب أبناؤهم هذه القيم ولتحقيق هذا الهدف فإنهم يتسمون بالشدة والحزم أما أبناء المستوى الاجتماعي والأعلى فإنهم يركزون على نمو الشعور بالمسؤولية والاستقلال في ضبط السلوك عند أبنائهم مما يجعلهم أكثر مرونة وأقل تشدداً وأكثر ديمقراطية في التعامل مع أبنائهم ويذكر إسماعيل وآخرون (1974) أن الطبقة الوسطى أكثر ميلاً لاستخدام أسلوب النصح وأسلوب الحرمان والتهديد به، وأكثر تقييداً لنشاط الطفل من الطبقة الدنيا، وأن الأمهات الأفضل في المستوى الاجتماعي والاقتصادي هن أكثر ميلاً إلى توفير الاستقلال لأطفالهن بالمقارنة مع الأمهات الأقل تعليماً (حجازي، 2000م، ص 172).

4-2- أثر حجم الأسرة:

إن لحجم الأسرة أثراً كبيراً في نمط التنشئة الاجتماعية للأطفال فحجم الأسرة قد يحدد نوعية الاتصال بين أعضائها ويؤثر في طبيعة العلاقات بينهم فالأبناء في الأسر الكبيرة قد يتعرضون إلى الإهمال من قبل آبائهم، كما أن كثرة عدد الأبناء في الأسرة تنحو بالآباء إلى أسلوب الإقناع (حجازي، 2000م، ص 173)

4-3- العلاقة بين الوالدين:

تعد العلاقات والروابط بين الوالدين على جانب كبير من الأهمية في توفير جو الود والمحبة الملائم للنمو السليم للطفل، فالعلاقات الأسرية السليمة القائمة على الاحترام المتبادل بين الوالدين والتفاهم وعدم التشاحن والخلاف يؤدي إلى بيئة اجتماعية طيبة ينمو فيها الطفل نمواً نفسياً واجتماعياً سليماً أما العلاقات الأسرية القائمة على الخلافات والمشاحنات من شأنها إحداث الاضطراب والنمو النفسي غير السليم عند الطفل (محرز، 2003، ص 125).

4-5- عمل الأم:

إن التغير الذي طرأ على الحياة وتزايد المصاعب اليومية والأزمات الاقتصادية وزيادة متطلبات الأسرة المعاصرة وزيادة الاهتمام بتعليم المرأة أدى إلى خروج المرأة إلى العمل لمساعدة زوجها على تأمين دخل مناسب مما أثر على وضع الأطفال ورعاية الأم لهم، حيث أن غياب الأم عن المنزل أحدث فراغاً كبيراً بالنسبة لأبنائها لا يمكن لغيرها أن يلمؤه ولهذا أصبح لأطفال الأم العاملة حظ أقل من الانتباه والرعاية مقارنة بالأطفال الذين تبقى أمهاتهم معهم طيلة ساعات النهار وإن عمل الأمهات يوزع مسؤوليات العناية بالمنزل بين الزوجين فالمرأة العاملة مجهدة وغير قادرة على تأدية واجباتها بشكل مثالي مما يؤثر على علاقتها بزوجها وأطفالها (إسماعيل، 1993، ص 63).

4-6- غياب الأب:

يقصد بغياب الأب أية حالة يكون فيها الوالد بعيداً عن أسرته مؤقتاً كحالات الخدمة العسكرية والأعمال التجارية وانفصال الزوجين (الهجر) والاعتقال والسجن، أو بشكل دائم كحالات الطلاق أو الموت. وقد أصبح غياب الأب في ظل الأحوال العامة التي يعيشها المجتمع العربي وما تعصف بأسره من مشاكل اجتماعية واقتصادية وسياسية، ظاهرة خطيرة وحساسة ليس فقط على تركيب الأسرة بل بما يحدثه من آثار سلبية في نمو أفرادها وتطور شخصياتهم فقد يكون غياب الأب السبب الرئيسي وراء انحرافات الأطفال السلوكية أو إخفاقهم في الدراسة وهروبهم من البيت وغيرها من المشكلات الخطيرة وذلك لأن الأب بالنسبة لأطفاله يمثل «السلطة الوالدية» والطفل يحتاج نفسياً ووجدانياً لهذه السلطة فالسلطة الأبوية تساعد الطفل على تشرُّب القيم الأخلاقية والمفاهيم الاجتماعية كما تساعده في اكتساب التنظيم الذاتي الداخلي اللازم لعمليات التكيف الاجتماعي. وإن عدم وجود هذه السلطة وممارستها بطرائق خاطئة من أهم العوامل التي تبعد الطفل عن الطمأنينة وتبذر في نفسه بذور الفزع والخوف (مرتضى، 2007، ص 30 . 31)

5-الاتجاهات السلبية للمعاملة الوالدية:

5-1- اتجاه التسلط:

يقوم هذا الاتجاه على مبدأ الإفراط في استخدام السلطة الأبوية ويقوم على فرض آراء الأهل على الأبناء وممارسة أساليب القمع والازدراء والحرمان والعقاب الجسدي، وثمة اختلاف بين الأب والأم في استخدام أساليب التسلط ففي حين يتسلط الأب بالأمر والنهي والضرب والتهديد فإن الأم تتسلط بالمحايلة والإلحاح، وإن الوالدان اللذان يتبعان هذا الأسلوب يتصفان بأن أسلوب تربيتهم يقوم في أساسه على السيطرة والتحكم الزائد.

وقد أكدت الدراسات أن الاتجاه التسلطي يحرم الطفل من إشباع الكثير من حاجاته النفسية فهو لا يعطي الطفل الحرية الكاملة ويُضْعِفْ لديه الشعور بالمسؤولية ويحرمه من التفكير المبدع حيث أن المراقبة الشديدة والحصار المستمر يدعو الطفل إلى الثورة والعصيان واستعمال الغش والخديعة ويجعل من هذا الجيل جيلاً اتكالياً حيث يزرع فيه عجزه عن تحقيق أي شيء بنفسه بل يعلمه أنه عاجز أيضاً عن تحقيق الاحترام الذاتي وهذا يمنعه من تكوين رأي مستقل في نفسه وشؤونه مما ينمي في نفسه الإذعان للسلطة ويشجعه على قبول آراء الآخرين، دون تردد (إسماعيل، 1993، ص 75)

5-2- اتجاه الإهمال:

الإهمال: هو عدم اكتراث الوالدين بمشاعر الطفل وأحاسيسه وعدم الاهتمام بشؤونه وحاجاته وعدم التواجد النفسي معه في مشكلاته حيث يكون الوالدين حاضرين غائبين في حياته وقد يكون إهمال الطفل في أسرته لظروف خارجة عن نطاق الأسرة وإمكانياتها وقد يكون لظروف اقتصادية

واجتماعية، ويؤدي الإهمال إلى حرمان الطفل من موجبات الرعاية الأسرية السليمة وهذا الحرمان يؤدي إلى الإحباط والعجز وخيبة الأمل والقلق والاكتئاب ويؤدي إلى شعور بالعجز والعداوة. وتتصف التربية التي تقوم على الإهمال بالفوضى والتسيب وهي أضعف أنواع التربية وأكثرها سلبية على شخصية الطفل فقد ينضم الطفل مع الزمن لمجموعة أطفال محبطين فيؤلفون عصابة تقوم بأعمال سيئة من الاعتداء على حقوق الآخرين ومخالفة القانون وغيرها (إسماعيل، 1993، ص 75 . 76)

5-3-اتجاه التدليل وفرط الحماية:

يتمثل التدليل في تشجيع الطفل على تحقيق معظم رغباته دون تأجيل وقد يتضمن تشجيع الطفل على القيام بألوان من السلوك غير مرغوب بها اجتماعياً.

أما الحماية الزائدة للطفل فتتمثل في أن الأب أو الأم قد يقوم نيابة عن الطفل بالمسؤوليات أو الواجبات التي يمكنه أن يقوم بها وإن هذا السلوك لا يتيح للطفل فرصة اتخاذ القرارات بنفسه.

والأسرة التي تتبع هذا الأسلوب في التربية قد يكون لأن طفلها وحيد بين عدد من البنات أو العكس أو لأنه الطفل الأول أو لأن الطفل ضعيف الصحة كثير المرض.

وإن الطفل في هذه الحالة أو ما يشابهها ينمو بشخصية ضعيفة خائفة غير مستقرة تعتمد على الآخر في قيادتها وغالباً ما يسهل استثارتها للفساد واستمالتها إليه كما تتسم بعدم الاستقرار على حال وانعدام التركيز وعدم النضج وتتسم بانخفاض قوة الأنا وتقبل الإحباط ويظهر على صاحبها كثير من استجابات فقدان التحكم الانفعالي (مرتضى، 2007، ص 28 . 29)

6-نماذج من المعاملة الوالدية السلبية:

6-1- الإسراف في استخدام الثواب والعقاب:

يعد الثواب والعقاب أحد الأساليب التربوية التي تلجأ إليها الأسرة في تربية أبنائها ولكن بعض الأسر قد تسرف في استخدامها إسرافاً شديداً.

فالثواب وعلى الرغم من آثاره الإيجابية على شخصية الطفل إلا أن الإسراف فيه يخلق منهم في المستقبل أفراداً ماديين لا يقومون بأي عمل إلا من أجل المقابل المادي كما أن الثواب قد يفقد أثره كحافز إذا كان هناك مغالاة في استخدامه.

والعقاب أيضاً له أثره في توجيه السلوك وتدعيمه وفي ردع الفرد عن القيام بسلوك معين لا يرضى عنه الآباء أو الأمهات ولكن العقاب قد لا يؤدي دائماً إلى منع السلوك الشاذ وأحياناً يكون هذا المنع مؤقتاً وأحياناً قد يؤدي العقاب إلى تأكيد هذا السلوك الشاذ وتجسيمه فالسلوك العدواني من جانب الطفل قد يواجه بالعقاب وقد يتوقف الطفل عن سلوكه هذا فترة معينة ولكنه قد يعود إلى هذا السلوك مرة أخرى بصورة أشد فالدافع للعدوان دائماً يكون من أهم أسبابه إحساس الطفل بالإحباط فإذا تم عقاب الطفل فإننا نسبب له إحباطاً إضافياً وبالتالي يزداد اندفاعه نحو العدوان. والواقع أن

المغالاة في استخدام العقاب يؤدي إلى الجبن والخوف والقلق لدى الطفل (الحجازي، 2000م، ص 125)

6-2-القسوة والتفرقة في المعاملة بين الأطفال:

تتمثل القسوة في استخدام أساليب العقاب البدنية كأسلوب في تربية الطفل وهذا الأسلوب في التربية يترتب عليه اعتلال خطير في صحتهم النفسية كما أن الطفل الذي يعتاد على الضرب هو طفل ينزع إلى التمرد والعدوانية كوسيلة للتنفيس والتعويض فهو يخرب ممتلكات الآخرين دون إحساس بالذنب.

أما التفرقة في المعاملة فهي تعبر عن أسلوب لا تربوي يعتمد على عدم المساواة بين الأطفال والتفضيل بينهم حسب الجنس أو ترتيب المولد أو السن أو أي سبب آخر والطفل أو الطفلة اللذان لم يلقيا التفضيل يشعران بعدم الأمان وقد يصابان باستياء بالغ من أبويهما كما قد يفقد الطفل ثقته بأسرته وقد تداهمه حالة من الغيرة الشديدة تجاه أخوته المفضلين عليه فيميل إلى كراهيتهم والنفور منهم وقد يحاول إيذاءهم أو الاعتداء عليهم بدنياً أو لفظياً وهو لا يحترم النظم السائدة من حوله فيميل إلى التمرد والعصيان وإلى اختراق كل الأساليب المتبعة في المنزل فهو متمرد ومشاكس وعدواني (مرتضى، 2007، ص 27)

6-3-صراع الآباء مع الأبناء:

إن عملية التربية خلال السنوات (5 . 6) الأولى من حياته تكون حاسمة بالنسبة للطفل وإن هذه العملية لا تخلو من صراع بين الأطفال والآباء وهو صدام ناتج عن أن لكل منهما برنامجاً مختلفاً عن الآخر فالطفل من خلال برنامجه يريد اكتشاف محيطه الجديد والبحث عن السبل التي تجعله يتمتع بحياة اللهو واللعب أما الآباء فيريدون من خلال برامجهم أن يستكين الطفل ويضبط نفسه ويهدأ بأية وسيلة كانت، وقد يتولد الكدر في نفس الطفل كرد فعل إزاء المطالب الثقيلة التي يطلبها الوالدان منه والتي لا تتناسب مع قدراته وهنا قد يجعله ينظر إليهما باعتبارهما عدوين وقد يضمر لهما المشاعر العدائية أو الانتقامية. مما يولد فيه صراعات نفسية لا حدود لها (الحجازي، 2000م، ص 126 . 127)

6-4-المربيات الأجنبيات:

من الظواهر التي شغلت بال رجال التربية في الفترة الأخيرة هي مشكلة ازدياد عدد المربيات الأجنبيات في الدول العربية، خاصة وأنهن يحملن ثقافة وعادات وتقاليد وعقائد تختلف عن محتوى الثقافة العربية، ويؤثر ذلك على الأطفال الذين يعهد إليهن بتربيتهم ومن الآثار والمشكلات الناجمة عن استخدام المربيات الأجنبيات على التنشئة الاجتماعية للطفل العربي:

***المشكلة الأولى (الأساليب التربوية الخاطئة):**

المربيات الأجنبيات يستخدمن أساليب تربوية خاطئة مع الأطفال، وذلك لأنهن غير تربويات، بل إن معظمهن لم يحصلن على أي قدر من التعليم، أشارت نتائج أحد البحوث الميدانية إلى أن العلاقة الحميمة بين المربيات والأطفال ترجع إلى وجود بعض الأساليب التربوية الخاطئة لدى المربية مثل التساهل والتراخي، والحنان المفرط، والتكتم على تصرفات الأطفال (1 . 83).

***المشكلة الثانية (الآثار النفسية السيئة):**

إن علاقة الطفل بالمربية وقيامها بكل ما يلزم الطفل، يجعل الأم غير مألوفة للطفل وتكون المربية أكثر ألفة بالنسبة له، مما " ينمي لديه اتجاهات وأنماط سلبية نحو الأمومة، وقد يؤدي إلى فقدان في توازنه النفسي، فيشعر باغتراب" (1 . 84).

***المشكلة الثالثة (تأثر اللغة والثقافة):**

المشكلة الثالثة أو الخطورة الثالثة، تتصل بالمكونات الثقافية ورمز من رموز القومية العربية، ألا وهي اللغة العربية فإن " الثقافة هي نتاج اللغة، والإنسان هو الكائن الوحيد القادر على الاتصال عن طريق رموز يستطيع بها الحفاظ على تراثه وتوصيله إلى الأشياء الجديدة، وعن طريق هذه اللغة يصبح الإنسان قادراً على البناء مع الماضي" (17 . 253) أي أن صلة الإنسان بتراثه تتم عبر اللغة، وكان العرب قديماً يرسلون أطفالهم إلى البادية وذلك بهدف تقويم لغتهم، حتى يشبوا على نطق اللغة الصحيحة أما اليوم يتركوا لمربيات أجنبيات لهن لغتهن الغريبة مما يؤثر على لغة الطفل، في دراسة عربية تأكد أن "25 % من أطفال العينة في المرحلة الأولى يقلدون المربيات في اللهجة، وأن أكثر من 40 % منهم تشوب لغتهم لكنة أجنبية " (1 . 61) .

وسوف تتأثر ثقافة الطفل تبعاً لتأثير لغته بثقافة المربية الأجنبية، وسوف يعوق ذلك التنشئة الاجتماعية للطفل والتي تستهدف نقل تراث المجتمع إلى الطفل.

7-العلاقة بين الأسرة والصحة النفسية للطفل:

إن أولى مهام الوالدين هي توفير الصحة النفسية لأطفالهم وذلك يتحدد بدرجة اتفاقهم على أسلوب تربوي واحد وعلى نهج وطريقة سليمة معينة فشعور الطفل بالحب والاهتمام في أجواء المنزل يسهل عليه عملية التواصل والأخذ بالنصائح من الوالدين كذلك فإن العلاقات الأسرية المتماسكة توفر للطفل نمواً انفعالياً سليماً وتوازناً نفسياً سليماً في حين أن الخلافات العائلية المتمردة تعيق هذا النمو وليس أضر من مشاعر الكراهية بين أمه وأبيه سواء كانت معلنة أو خفية فشتم الأب لأمه وإلغاء شخصية الأم المتسلطة لشخصية الأب، كل هذه الأمور تفقد الطفل القدرة المثالية ولا يخفى ما لذلك من أثر على نفسية الطفل لذلك فإن مسؤولية الوالدين تتجلى في رسم خطة موحدة لما يرغبان

أن يكون عليه سلوك أطفالهما وإشراكهما أطفالهم في وضع قواعد السلوك الخاصة بهم (حبّو، 2004م، ص 66 . 67)

لقد أكدت نتائج الدراسات النفسية التي أجريت على علم الطفولة أن النمو الانفعالي يتأثر بعوامل بيولوجية وعضوية وعوامل بيئية وتربوية حيث أن للنمو الانفعالي مظاهر فالطفل يعبر عن نفسه بجسمه أو باللفظ والكلام، وعن انفعال الفرح بطريقة تختلف عن التعبير عن الخوف أو الغض وقد أكد علماء النفس أن هذه الانفعالات تتميز في البداية بنوع من الاندفاع والتوافق والشدة ولكنها مع التقدم في سلم النمو تأخذ في الهدوء والاستقرار ويستطيع الطفل أن يتحكم فيها ويوجهها من خلال الأساليب المتبعة في تربيته ومدى مراعاة طبيعة نمو في كل مرحلة (إبراهيم، 2002، 1200 . 1201)

ومن هنا نقول إن تحصين الطفل نفسياً وتجنيبه كل ما من شأنه إعاقة نمو شخصيته هما الضمان لانطلاقة حرة مؤهبة للنموات المختلفة والكفيلة بتفتيح طاقاته وتفاعله مع الواقع لتوليد تكيف منتج يؤهله للحياة المعقدة التي تتطلب حلولاً للمشكلات المتجددة بمواجهة جسورة ومثمرة في آن معاً.

ثانياً: دور الحضانة ورياض الأطفال

لم تعد الأسرة المؤسسة الاجتماعية الوحيدة التي تتولى تربية الطفل العربي فبعد أن خرجت المرأة للعمل، أصبحت دور الحضانة ورياض الأطفال ضرورة اجتماعية، فضلاً عن كونها ضرورة تربوية، وتؤدي دور الحضانة ورياض الأطفال دوراً رئيساً في تشكيل شخصية الطفل وتنمية قدراته، وخاصة وأن هذه الدور تتولى رعاية أطفال ما قبل المدرسة أي أن دور الحضانة هي تلك المؤسسة التربوية التي يلحق بها الأطفال في الخمس سنوات الأولى من عمرهم وقد تسمى مدارس الحضانة " أو بيوت الأطفال أو رياض الأطفال أو دور حضانة أو مركز حضانة " "فلقد أنشأت أول هذه المؤسسات في عام 1769 م عندما أنشأ "جون فردريك " *Jon Friedrich* " وكان قسيساً بروتستنتياً أول حضانة للأطفال تقع بين الألزاس واللورين، وكان سبب افتتاح الدار هو أن حرب الثلاثين سنة في أوربا، قد تسببت في زيادة فقر المنطقة لدرجة جعلت عدد من المصلحين الاجتماعيين يحاولن مساعدة سكانها (19 . 171).

وفي عام 1840 افتتح فروبل "Frobel " أو مدرسة للأطفال وأسماها روضة الأطفال ولم يحن عام 1848 إلا وقد افتتح فروبل ست عشرة روضة للأطفال في أنحاء ألمانيا أما سبب تسميته لمدارس الأطفال " برياض الأطفال " فإن ذلك يرجع إلى اعتبار مدرسة الطفولة هذه كروضة ينمو فيها الأطفال كما تنمو النباتات في البساتين (19 . 185).

1- أهداف دور الحضانة ورياض الأطفال:

إن دور الحضانة تهدف إلى تنشئة الطفل ورعايته، وهي مؤسسة من المؤسسات التي أقامها المجتمع، لرعاية أطفاله " وتعمل رياض الأطفال على توجيه الأطفال وإكسابهم العادات السلوكية التي تتفق مع قيم وعادات وتقاليد المجتمع الذي ينتمون إليه وتنمية ميول الأطفال واكتشاف قدراتهم والعمل على تنميتها بما يتفق وحاجات المجتمع" (3 . 61).

وتسعى رياض الأطفال إلى تحقيق بعض الأهداف الذهنية واللغوية والانفعالية والحس حركية، ولهذا " ترتكز فلسفة رياض الأطفال على إتاحة الفرصة أن ينمي قدراته الذاتية وسلوكه الاجتماعي بواسطة بعض الأنشطة والفعاليات من خلال توجيه تربوي ينم عن دراسة وتأهيل عملي جيد " (7 . 31)، وقد تناول علماء النفس والتربية تحديد الأهداف والفعاليات التي يجب أن تعمل في ضوئها وتقوم بها، وحددت (عواطف إبراهيم) بعض أهداف دور الحضانة ورياض الأطفال فيما يلي: (17 . 121، 122).

- تركيز اهتمامها على نشاط الطفل الحس حركي كمنطلق لكل تعلم، إذ يتبين أن هذا النشاط يلعب دوراً في تكوين الطفل مدركات وصور عقلية عن الأشياء التي يتعامل معها في بيئته.

- تنمي الطفل اجتماعياً من خلال إعدادها لنشاط جماعي مترابط ينظم على شكل وحدات تعليمية تقوم على اهتمامات الأطفال.
- تنمية فردية الطفل من خلال تطبيقها الأسس السيكولوجية للتعليم.
- تنمية تفكير الطفل الابتكاري.
- التنمية الشاملة والمتكاملة لكل طفل في المجالات العقلية والجسمية والحركية والانفعالية والاجتماعية والخلقية، مع الأخذ بعين الاعتبار الفروق الفردية في القدرات والاستعدادات والمستويات النمائية.
- إكساب الأطفال المفاهيم والمهارات الأساسية لكل من اللغة العربية والعلوم والفنون والموسيقى والتربية الحركية والصحة العامة والنواحي الاجتماعية.
- التنشئة الاجتماعية السليمة في ظل المجتمع ومبادئه.
- تلبية حاجات ومطالب النمو الخاصة لهذه المرحلة من العمر، لتمكين الطفل من أن يحقق ذاته ومساعدته على تكوين الشخصية السوية القادرة على تلبية مطالب المجتمع وطموحاته.
- الانتقال التدريجي من جو الأسرة إلى المدرسة بكل ما يتطلبه ذلك من تعود على نظام وتكوين علاقات إنسانية مع المعلمة والزملاء وممارسة أنشطة التعلم التي تتفق واهتمامات الطفل ومعدلات نموه في شتى المجالات
- تهيئة الطفل للتعليم النظامي بمرحلة التعليم الأساسي (29 . 69،70).
- الخروج بالطفل من بيت الأسرة إلى محيط أكبر اتصالاً بالأفراد وذلك لإتاحة الفرصة له للتعرف على أطفال الحي الذي يعيش فيه، ومن ثم تطوير حلقة معارفه وتكوين الصداقات التي تخلق لديه الشعور بضروريته الاجتماعية والتعامل مع الآخرين.
- توسيع مدارك الطفل في بعض الجوانب التي قد لا تتاح له معرفتها في البيت.
- تعمل الروضة على صهر الطفل في بوتقة اجتماعية مع الأطفال الآخرين.
- أن يتعلم الانضباط لأنه أمر أساسي لطفل الخليج مما يخلق منه مواطناً ملتزماً بواجباته ومؤدياً لها على أحسن وجه ممكن.
- غرس الأخلاق الحميدة وتقليد المبادئ الإسلامية الأساسية. (7. 48).

ولكن هل استطاعت دور الحضانة ورياض الأطفال في الوطن العربي تحقيق أهدافها وتربية طفل ما قبل المدرسة؟

2-واقع دور الحضانة ورياض الأطفال في الوطن العربي:

إن الإجابة عن السؤال السابق تستلزم عرض الجوانب المختلفة لرياض الأطفال من ناحية مدى كفايتها، وقدرتها على الاستيعاب لأطفال مرحلة الطفولة المبكرة، وصلاحية المباني، وتوعية المعلمات.

أ . كفايتها:

إن عدد دور الرياض في الوطن العربي، لا بد وأن يتناسب مع عدد الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة، كما أن توزيعها يجب أن يكون عادلاً، أي لا تحرم منطقة في مقابل أن تتوافر دور الرياض في منطقة أخرى، مثل أن تتركز دور الحضانة والرياض في المدن، في الوقت الذي لا توجد أي دور حضانة في الريف.

وليس هناك إحصاء وثيق وشامل وحديث لرياض الأطفال في الأقطار العربية إلا أنه من خلال إحدى الدراسات تبين "أن عدد الرياض المتوفرة في (11) قطراً عربياً يبلغ (3743) روضة وذلك بمعدل (340) روضة في القطر الواحد أما عدد الأطفال الذين يؤمون هذه الرياض المتوافرة في (11) قطر فإن عددهم يبلغ (449754) طفلاً (15، 68).

في دراسة أجراها المجلس العربي للطفولة والتنمية عام 1989. في (18) دولة عربية توصلت إلى النتائج التالية، إن عدد رياض الأطفال المتواجدة في عدد (18) دولة عربية بلغ (4848) أي بما يعادل (33 ،269) روضة في القطر الواحد، وتدل النتائج على عدم توازن عدد الروضات بالنسبة للأطفال، كما تدل على ضعف انتشار فكرة الرياض في بعض الدول العربية بالرغم من الحاجة الشديدة إلى وجودها وهذا يعني أن عدد دور الحضانة في الوطن العربي لا تكفي أطفال سن ما قبل المدرسة، ولا تستوعبهم.

ب . المباني:

إن هناك شروطاً ينبغي توافرها في روضة الأطفال حيث تسمح للطفل بممارسة الأنشطة التي تكفل تحقيق متطلبات نموه، كما أن تكون هذه المباني ذات مواصفات خاصة كالبعد عن مناطق الخطر والإزعاج وتراعى فيها القواعد الصحية.

ومن الشروط أن تكون قريبة من مسكن الأطفال، بألا يبعد الدار عن مسكن الطفل أكثر من 300 متراً، وأن تكون الروضة في منطقة صحية تتميز بالهواء النقي والشمس الساطعة، وأن يكون المظهر العام للروضة بهياً وجذاباً، وأن يحيط بها سور ذو ارتفاع متوسط لحماية الأطفال دون أن يحجب الرؤية للبيئة المحيطة، أن تؤثث غرف النشاط من مناطق متعددة كل منها مجهز لأدوات وخامات تختص بمجال معين من التعليم، تتيح القاعة ركناً هادئاً يتسنى للأطفال الراحة والاسترخاء، أن تشمل الروضة على ساحة للعب. (16. 10: 14).

ولكن معظم الدراسات التي أجريت في هذا المجال في كثير من الأقطار العربية أثبتت أن معظم مباني رياض الأطفال غير مطابقة للمواصفات الخاصة بها. "وأن البنايات المعدة خصيصاً لاحتضان رياض الأطفال لا تشكل إلا نسبة ضئيلة من البنايات المتوافرة في الأقطار العربية، والتي أقل ما يقال فيها لا تعدو أن تكون مساكن عادية يدخل عليها أحياناً بعض التحويرات، ولا تستجيب في جل الحالات إلى متطلبات نمو الطفل وحاجاته المختلفة الصحية منها والتربوية والترفيهية " (15 .73).

جـ ـ معلمات رياض الأطفال:

إن المعلمة هي حجر الزاوية في روضة الأطفال، فإذا تم تجهيز أفضل المباني وبأفضل الأدوات والأجهزة، وتم إعداد أفضل المناهج، ولا توجد المعلمة التربوية القادرة على استغلال هذه الإمكانات وتدريس هذه المناهج سوف تعجز هذه الدور عن أداء مهمتها. وهذا يتوقف على إعداد المعلمة، فالمعلمة في رياض الأطفال ينبغي إعدادها الإعداد الأمثل " لأن العمل مع الأطفال في دور الحضانة عمل فني ويلقي مسؤولية عظيمة على المعلمة من ناحية نمو الطفل نمواً شاملاً صحياً وعقلياً واجتماعياً فشخصية الطفل كل متكامل، ومهمة المعلمة العناية بهذا كله وتنميته، وبذلك فإن وظيفتها ذات أبعاد متعددة" (21 . 106).

أما بالنسبة لواقع معلمات رياض الأطفال في الوطن العربي وتأهيلهم، فإن معظمهن غير تربويات أو مؤهلات للعمل برياض الأطفال، رغم أن بعض الأقطار العربية لجأت إلى إنشاء معاهد وكليات متخصصة في إعداد معلمات رياض الأطفال، لكنها حتى الآن غير كافية لتخريج العدد المناسب لاحتياجات الطفولة العربية.

إن المعلمات اللائي يعملن في دور الحضانة ورياض الأطفال في الوطن العربي تشير الدراسات إلى ضعف مستوياتهن التعليمية، ففي دراسة قام بها المجلس العربي للطفولة والتنمية في 18 قطر عربي وتتوافر بيانات لها في 12 قطر كانت نسب المعلمات الحاصلات على مؤهلات عليا 83،26 % أما المؤهلات المتوسطة فكانت نسبتها 22،41 % أما المؤهلات أقل من المتوسطة 16،31 [*] % وبذلك يكون ترتيب المؤهلات لمعلمات دور الحضانة ورياض الأطفال كما يلي: تحتل الحاصلات على مؤهلات متوسطة المركز الأول، وغالباً ما يكن غير تربويات، وتليها نسبة الحاصلات على مؤهلات أقل من متوسطة، ثم تأتي نسبة الحاصلات على مؤهلات عليا في الترتيب الثالث بما يدل على عدم العناية بإعداد معلمات رياض الأطفال في الوطن العربي.

ويتضح من العرض السابق أن هناك قصوراً شديداً في الجوانب التي تناولتها الدراسة بالنسبة لرياض الأطفال، وأشارت دراسات أخرى إلى قصور في التشريعات الخاصة برياض الأطفال، ومناهجها، والإدارة والتمويل، وكل ما انتهت إليه الدراسة الحالية والدراسات السابقة يدل على عدم

كفاءة وفاعلية دور الحضانة ورياض الأطفال كمؤسسة من مؤسسات تربية طفل ما قبل المدرسة في الوطن العربي في القيام بدورها في إعداد وتربية الطفل العربي.

ثالثاً: جماعة الأقران

أولا": مفهوم جماعة الأقران:

1 – مفهوم التجمع:

– إن التجمع لا يعدو كونه سوى لقاء عابر بين فردين أو أكثر يتم بطريقة عفوية (مثل تجمع الناس على شاطئ البحر)، فالرابطة الأساسية هنا هي رابطة المكان والزمان، ولا توجد روابط اجتماعية عميقة غيرها.

2–مفهوم الجماعة:

لقد ورد تعريف الجماعة لغةً في المعجم الوجيز بأنها "طائفة من الناس يجمعها غرض واحد، وتطلق على القليل والكثير.

– أما في الاصطلاح فهي " فئة من الناس تنشأ بينهم أواصر صلة ويعتمد كل منهم على الجماعة في تحقيق أهداف محددة، أو تلبية حاجات معينة ".

وتحدد الجماعة بأنها مجموعة من الناس، تشكل جزءاً من المجتمع، توحدها أهداف وأسباب وحجج متشابهة، وتخضع لأهداف هذا المجتمع.

كما عرفها البعض على أنها " جملة من الناس الذين يجمعهم عمل مشترك أو مصلحة مشتركة فيقال: جماعة عمل، مثلاً ".

والجماعة هي جملة من الأفراد لها وحدتها الذاتية التي تميزها عن الغير ويمكن أن تصنف على أشكال مختلفة.

وهي وحدة اجتماعية ذات امتداد زمني وترابط بين أعضائها تعمل عبر نموذج موحد للسلوك وهي مجموعة من الأفراد يعرف بعضهم بعضاً ويعتمد كل منهم على الآخرين في تحقيق أهداف محدودة أو نيل مآرب معينة. **(أبو النيل ، 1985 ، صـ218)**

3- جماعة الأقران :

- يعرف المعجم الوجيز / صفحة499/ الأقران لغةً: جمع ومفرده قرين وهو المصاحب والمقرن، والقرن للإنسان: نظيره في الشجاعة وغيرها، والكفء. وفلاناً صار له قرين (أي نظير وشبيه).

- أما اصطلاحاً فالأقران باتفاق معظم علماء النفس الاجتماعي: الجماعة التي تشير إلى شخصين أو أكثر، ويتميزون بالاشتراك في مجموعة شائعة من المعايير والمعتقدات والقيم التي توجد بينهم علاقات محددة ومعروفة.

إذاً الجماعات الصغيرة (الأقران) هي تجمعات من البشر تضم شخصين أو أكثر من الأفراد تجتمع لتحقيق بعض الأهداف التي تعتمد على التفاعل المشترك بين أعضائها، وهي بناء هيكلي موجه يكون المشاركون فيه أشخاصاً موجهين يقصدون الوصول إلى هدف مشترك (رحمة، 1988، صـ140).

4- عوامل تشكل الجماعة وتكونها:

اعتقد بعض الباحثين أن الجماعة ظاهرة مظللة وليست شيئاً حقيقياً، غير أن الأبحاث الحديثة أظهرت أن للجماعات حدود محددة، وأن الناس يعرفون أين تتوقف جماعتهم وأين تبدأ جماعات أخرى.

كما أظهر البعض دفاعاً أكثر إقناعاً عن الجماعة وأنها حقيقية ولها تأثيرات حقيقية ومعروفة على الناس، وأن الأفراد عندما يندمجون في جماعات ينجزون أعمالاً لن ينجزوها لو كانوا وحدهم، رغم كونهم ذوي مزاج متشابه في الحياة، أو في وظائفهم، أو شخصيتهم، أو ذكائهم. والحقيقة أنهم في الجماعة امتلكوا نوعاً من التفكير الجماعي الذي يفوق تفكير الفرد والذي يمكنهم من إنجاز عملهم.

وقد وسع البعض من هذه الصياغة كي تشمل تقدير القلق الذي يدفع للانضمام في الجماعة.

وعلى ذلك كان السلوك التجمعي وسيلة لتسهيل قيام الفرد بتقدير نواحي قلقه وافترضوا أن القلق يؤدي إلى زيادة الرغبة في التجمع.

ومن المهم أن نعرف كيف نختار أعضاء الجماعة، وذلك لتأليف الجماعة المثالية، وما نوع الأفراد الواجب وضعهم في جماعة معينة بحيث يتحقق الانسجام بين الأعضاء، وفي الوقت نفسه تؤدي بهذه الجماعة إلى أقصى درجة من الإنتاجية.

إذاً هناك صفات للأعضاء من الواضح أن لها دوراً في التنبؤ بأداء الجماعة مثل القدرات والاتجاهات والسمات وأنماط التفاعل والتكيف ويأخذ هذا التفسير في اعتباره أن الأفراد الذين لديهم درجة تكيف عالية يستطيعون تكوين بناء واضح للجماعة كما وقد حدد العلماء ثلاث مراحل مسؤولة عن خلق الجماعة هي:

1- المشاركة: لأن الفرد في الجماعة يفقد الشعور بالمسؤولية الفردية، وهكذا يشارك في الجماعة في الأعمال التي لا يمكنه أداؤها بمفرده.

2- التقليد: حيث يصبح الفرد مقلداً للآخرين غير عابئ بالظروف الأخرى، فيتصرف كما تتصرف الجماعة.

3- الدعم والمساندة: لأن الأفراد يصبحون أكثر إيحاءً وتعبيراً في الجماعة.

هكذا يتكرر تفاعل أفراد يشتركون في الدوافع والأهداف خلال فترة من الزمن، ويبدأ تكون بناء الجماعة، ثم يدعو التفاعل إلى التعاون وتمايز الأدوار وتضافر الجهود، وتتوضح العلاقات الاجتماعية وطريقة الاتصال بين أعضاء الجماعة، وتتحدد مراكز القوة، ويقوم بناء الجماعة لضمان الكفاءة الاجتماعية الموضوعية والذاتية. **(زهران ، 1977 ،صـ133)**

5- أشكال الجماعات :

هناك ثلاثة أشكال للتكوين الجماعي هي:

أ - التكوين الأسري: الذي تعتمد فيه العضوية في الجماعة على رابطة القرابة .

ب - الشكل المكاني: الذي تعتمد فيه قاعدة العضوية على محل الإقامة أو العيش المشترك في منطقة واحدة.

ج - الشكل الخاص: الذي تعتمد فيه قاعدة العضوية على الاهتمام بنوع معين من النشاط **(المرجع السابق صـ134)**.

6- أنواع الجماعات:

- بيّن لوين عام (1947) أن العلاقة المكانية للأشياء تحدد كثيراً من أعمال الشخص، وهذه النظرية للمجال الاجتماعي مقسمة ثانوياً إلى مناطق يمكن أن تكون متطورة بشكل أفضل، فيصبح للمنازل معنى خاص لساكنيها وجيرانها، وهنا نستطيع أن نبحث عن جماعات مبنية على مقاييس مختلفة بالطريقة نفسها، كالجماعات العرقية والعنصرية وجماعات النوادي وجماعات النشاط والتدريب.

ثم حدد لوين أربع صيغ أو نماذج مختلفة لتماسك الجماعة تنوعت الجماعة وفقاً لها وهي التماسك في العائلة، وفي جماعة العمل، والجماعة الاجتماعية، وجماعة المصلحة المادية.

لقد صنفت الجماعات وفق أسس مختلفة باختلاف النظرة إلى الجماعة ومنها تصنيف أندرسون للجماعات (1973) وفقاً للمستوى الأولي للجاذبية الشخصية للأفراد بين بعضهم البعض والتي هي سلسلة أو نتيجة لتفاعلهم. وحدد كل من أنواع الجماعة بـ:

1- داخلية وخارجية:

داخلية: ينتمي إليها الفرد وتتميز بتضامن أفرادها وشدة تماسكهم وشعورهم بالحب والتعاطف بفضل ما تحققه لهم من أمن واستقرار.

و**خارجية:** لا ينتمي لها الفرد ولا يشعر تجاهها بالحب بل بالعداء والكراهية مثل (جماعة الأمة العدو).

2- دائمة ومؤقتة :

دائمة: تدوم طويلاً ويكون أثرها قوياً وعميقاً على الفرد، حيث تكسبه قيمه واتجاهاته وتكوِّن عاداته، وتعلمه أساليب السلوك المختلفة

و **مؤقتة:** تنشأ لسبب عارض ويكون تأثيرها ضعيفاً وأهدافها قريبة وبقاؤها قصيراً وتماسكها واستقرارها ضعيفين (جماعة تتجمهر حول حادث سير).

3- رسمية وغير رسمية:

رسمية: تتكون من أفراد يعملون معاً وفقاً لمجموعة من القواعد المنظمة للسلوك، يتم وضعها

لضبط التفاعل بين الأعضاء بشكل منفصل، ويتم فيها تحديد دور كل عضو بوضوح وكذلك مكانته في حرم الجماعة بدقة.

وغير **رسمية**: تنشأ نتيجة الاتصال المستمر والتفاعل الحر بين الأفراد، وتتكون بصورة تلقائية دون أن تكون قواعدها موضوعة بدقة ووضوح مثل (جماعة الفنون المدرسية وجماعة الأصدقاء).

4-اختيارية وإجبارية:

اختيارية: يختار الفرد عضويته فيها ودخوله لها وخروجه منها في أي وقت.

و**إجبارية**: ينتمي لها الفرد بدون أن يكون له رأي في ذلك مثل (فريق كرة، أسرة) (ناصر، 1993، صـ103-102).

5- متجانسة وغير متجانسة:

متجانسة: تقوم على أساس درجة التجانس بين أعضائها مثل (طلاب يدرسون مادة متخصصة، وطلاب قادمون جدد).

و**غير متجانسة**: تقوم حسب الجنس مثل (ذكور وإناث) أو السن مثل (أطفال، مراهقون، كبار، شيوخ).

6 - ثابتة وغير ثابتة :

ثابتة: لوجود علاقة داخلية بين أفرادها وتجانس وأهداف مشتركة مثل (الأسرة، جماعة النادي)، ولوجود ميول عامة مشتركة كحب الوطن مثل (جماعة الطائفة).

و**غير ثابتة**: كجماعة الجمهرة وتعني اجتماع الناس لسبب عارض، ويكون الشعور بين أفرادها سطحياً، وتجمعها وحدة الدافع والعاطفة.

فالجمهور مجموعة من الأفراد يجمع بينهم قبول مصدر إثارة مشترك وهذا غير دائم،

فجمهور المصلحة يحركهم دافع اقتصادي مشترك،

وجمهور التطابق: وهم الذين يتحالفون مع قائد لهم لتحقيق أهداف مشتركة.

7- صغرى وكبرى:

صغرى: مثل (مختلف الجماعات المهنية والحرفية).

كبرى: مثل (الحشد والجمهور) وهي التي توجهها بعض الأفكار الأولية البسيطة.

8- الاستغراقية واللا استغراقية:

استغراقية: عندما يكون الأعضاء فيها متضمنين في الجماعة الكبرى.

و**لا استغراقية:** عندما لا تؤهل العضو فيها للعضوية في جماعة أخرى (عضو محافظة في دولة وعضو نادي) **(المرجع السابق، صـ104)**

7- وظائف الجماعات

- إن الوظيفة الرئيسية للجماعة أنها تمنح الفرد إحساساً بالهوية أو الكيان عندما يكون عضواً فيها، وتعلمه الولاء لها، أو لأية منظمة أو هيئة، أو أمة ينتمي لها، ومثال ذلك تجربة طاقم كونتيكي التي قادها (Herdal) وتألفت من أفراد ينتمون إلى بيئات مختلفة، لكن روح الجماعة جمعتهم في هذه الرحلة وكانت مثالاً جيداً لدور الجماعة في توجيه السلوك نحو هدف الجماعة، وكان كل فرد منهم يشعر بالهوية والانتماء لهذه الجماعة والفخر بما حققته الجماعة من نجاح.

ويتنوع السلوك داخل الجماعة بسبب ما تقدمه الجماعة من اتصال بين الأعضاء يؤدي إلى التفاعل والشعور بالانسجام والولاء للجماعة. بالإضافة لما سبق فإن الجماعة تقوم بعدد من الوظائف هي:

1) تبنّي الاتجاهات الثقافية والمطالب الاجتماعية الخاصة بأفرادها وكذلك التوقعات التي تتطلبها المواقف الاجتماعية المختلفة منهم.

2) تقدم الدعم والنفوذ للفرد، وتسانده في سلوكه، وتؤكد له ملكية أفعاله، واتجاهاته.

3) تهيّئ للفرد وسطاً اجتماعياً يشبع فيه حاجاته، ولممارسة تأثيره الإيجابي.

4) تساعد في تكوين صفات الفرد الشخصية بفضل ما تقدمه له من خبرة بالوحدة الاجتماعية والسلوك الاجتماعي، وما تزوده به من استجابات معممة على شكل مبادئ أخلاقية ومُثل مجردة.

5) تقوم الجماعة الاجتماعية بتشكيل شخصية الطفل وفق منظومات القيم والمعايير والأدوار الثقافية السائدة ضمن إطار مؤسسات التنشئة الاجتماعية كالمدرسة وجماعة الأقران، وهي بذلك تحقق عدداً من الوظائف من أهمها:

- إعداد الفرد لتحقيق التكيف مع الوسط الاجتماعي من خلال تدريبه على تمثل خصائص ذاك الوسط ومشاركة أفراده وتقبل أحاسيسهم واتجاهاتهم وتصوراتهم وقيمهم بغية تحقيق الوحدة الاجتماعية والهوية الاجتماعية ومن ذلك نجد أن الجماعة أقدر على حل المشكلات المعقدة من الفرد، لجرأة الجماعة في صنع القرارات، ولأن كل عضو في الجماعة يهتم بجزء منها، ويتعاون مع أقرانه لمحاولة حلها، في حين يضطر الفرد منفرداً لحل جميع خطواتها فيكثر الخطأ عنده.
- إن عمل أفراد الجماعة معاً يؤمن وفرة من الأنظمة الضرورية والتجارب الفردية والمواهب الخاصة للجماعة.

وقد اعتقد قديماً أن الشخص المبدع هو وحيد منفرد، وأشار البعض بعزل أنفسهم لأن الجماعة تسحق إبداع الفرد وتنبذ أفكاره، لكن ظهر حديثاً أن الجماعة تحوي قدرة إبداعية وإنتاجية عالية، ومن المؤكد أنه من خلال التعاون في التجارب، وتشجيع التفكير الخلاق، والمرونة في استخدام الخيال، تتولد أفكار جديدة في الجماعة، ويتم تبادلها مع الأعضاء فيتحسن إنتاج الجماعة.

ومن خلال دراسة مقارنة نجد أنه بوسع الجماعة الصغيرة حل أكثر من (ثماني) مشكلات من مجموع (خمس عشرة) مشكلة، أما الفرد الواحد فإنه قد يحل (خمس) مشكلات فقط من مجموع (ثلاث وستين) مشكلة. (زيدان، 1981، صـ24 – 25).

رابعاً: وسائل الإعلام ودورها في تربية الطفل

أولاً: برامج التلفزيون وتأثيرها على الطفل

مقدمة:

يعدّ التلفزيون من أكثر وسائل الإعلام تأثيراً في الطفل، نظراً لإن الطفل يبدأ في التعرض لتأثير برامجه المختلفة منذ مرحلة ما قبل المدرسة الابتدائية، وتؤكد بعض الدراسات أن تزايد دور التلفزيون في التنشئة الاجتماعية في مجال ثقافة الطفل يأتي على حساب دور كل من الأسرة والمدرسة في أغلب الأحيان، الأمر الذي عرّض هذا الجهاز ودوره لعمليات نقد شديدة، والتلفزيون كوسيلة إعلام سهلة التشغيل والتأثير لما لها من قوة في نفوس الأطفال، حيث تربط بين الصورة والحركة يعدّ من الأجهزة التي تؤدي دورها المباشر في التنشئة بأنواعها المختلفة، من خلال ما يعرض من برامج وأعمال درامية عامة ومتخصصة وبرامج أطفال. (الرمحين، درويش2005 ، ص:233).

والحقيقة التي لا مفر منها أننا أمام جهاز قوي ويؤثّر في الناس تأثيراً واسعاً، وخاصّة الأطفال، وأنه حل في كثير من الأحوال محل المعلّم التقليدي، أنه أصبح ثالث المشاركين في تربية الابن بعد الأب والأم، لدرجة أنّه قد قيل: إن التلفزيون هو الوالد الثالث أو ما يطلق عليه الإنكليز، the third parent لما له من تأثير على الأطفال، ففي ظل تراجع دور الاتصال الشفهي بين أفراد المجتمع وداخل الأسرة الواحدة تقدم الإعلام الجماهيري، بخاصة التلفزيون ليصبح له دور يوازي دور الأبوين. (الرمحين، درويش2005، ص:233). وخصوصاً بعد أن، أصبحت القنوات الفضائية بما وصلت إليه هي وسيلة الاتصال الأكثر انتشاراً، والأوسع مدى والأكثر جذباً وإغراءً.

وتعد برامج التلفزيون وسيلة مهمة للّتعلم المباشر، أو لنقل معلومات جديدة إلى الطفل، كما تمتلك القدرة على التثقيف والترفيه في آن واحد، ومن ثم تستطيع التأثير على عقلية الطفل. (العبد–آل علي 2006، ص:123) وهذا التأثير لا يكون عبر طريق واحدة، أو في اتجاه واحد، فتأثيرات برامج التلفزيون على الأطفال متعددة ومتنوعة وتحدث في المجالات كافة، ويمكن أن نورد طرق تأثير برامج التلفزيون على الأطفال في النقاط التالية:

- برامج التلفزيون تكسب الطفل أنماطاً من السلوك الاجتماعي في حياتهم الاعتيادية وبيئتهم المادية، كما تؤثر سلباً أو إيجابا في عملية التكيف الاجتماعي التي تسهم فيها الأجهزة الأخرى كالأسرة والبيئة

- تسهم برامج التلفزيون في بلورة وتغّير الاتجاهات، من خلال إثارة ردود أفعال عاطفية لدى الأطفال عن طريق تقديم مشهد درامي ذكي، مع العلم أن لكل طفل قابلية خاصة للتأثير ببرامج التلفزيون.

- تهيئ برامج التلفزيون للأطفال أن يتعرفوا إلى أشياء كثيرة منذ صغرهم، منها ماهي في محيطهم ومنها ماهي بعيدة عنه، فالطفل الذي لم تتح له الفرصة لمشاهدة حياة الحيوان في غابة كثيفة، أو سفينة ضخمة تشق عباب البحر، أو مسابقة سيارات يمكن أن يشاهدها من خلال الشاشة الصغيرة.

- التلفزيون ببرامجه وأفلامه يزّود الطفل بخبرات واقعية، كما أن برامج الخيال تشبع كثيراً من رغباته، أي أن برامج التلفزيون ليس وسيلة تزّود الطفل بالمعلومات والأفكار والقيم فحسب، بل هي إلى جانب ذلك تسهم في تشكيل لون من ألوان السلوك.

- برامج التلفزيون لها أثر على الأفراد عامّة والأطفال والمراهقين خاصّة إذ أن لكل طفل من الأطفال مجموعة من الاستعدادات التكوينية التي تعمل بعد التعرّض للوسيلة الإعلامية كالتلفزيون مثلاً، ومثل هذه الاستعدادات تقرّر نوع الوسيلة التي يقبلها الشخص دون سواها من جهة، وما يرسخ في ذهن الشخص من معلومات تقدمّها هذه الوسيلة وكيف يفسّر الشخص هذه المعلومات، وبالتالي ما مدى تأثيرها عليه. (الزبادي، الخطيب، عوده، 1989، ص:31).

وتعتبر برامج التلفزيون وسيلة مهمة للطفل من أجل إشباع حاجاته ورغباته فهو يرى عالماً مبهراً من الصور المتحركة والمناظر المختلفة وتعد هذه الوسيلة من أهم مصادر الخبرة (العلي، 2002، ص:82).

وتصبح للطفل برامجه المفضلة والتي يرغب في مشاهدتها بل ويحرص في أحيان كثيرة على متابعتها باستمرار، وتتميز مشاهدة التلفزيون دون وسائل الإعلام الأخرى بأنها نشاط أسري، حيث لاحظنا في إحدى دراساتنا الميدانية أن هناك جماعات مشاهدة تنشأ في البيوت. ويصبح التلفزيون كجهاز إعلامي ليس أقل أهمية من الدروس التي تقدمها المدرسة (معوض،1998، ص:112).

1- التلفزيون وطفل الروضة:

إن الأطراف التي تشترك في تشكيل الناشئة أصبحت اليوم على درجة كبيرة من التنوع والكثرة، فبعد أن كانت الأسرة تمثل الطرف الأساسي والهام الذي يشترك مع المدرسة في تشكيل النشء مع

إكسابه الشخصية المميزة، نجد اليوم أطرافاً أخرى عديدة ربما فاق أثر بعضها على ما تستطيعه الأسرة والمدرسة مجتمعين، ومن أبرز هذه الأطراف وسائل الإعلام، ويقصد بها المواد والأدوات التي يستخدمها الإعلام في تحقيق أهدافه التي من أبرزها التعليم والتثقيف والتوعية والترفيه، ومن أهم هذه الوسائل التلفاز والإذاعة والصحافة والسينما والفيديو، بما لها من خصائص إعلامية تميزها عن غيرها من الوسائل (هنيدي، 1998 ، ص:7)

ويعد التلفاز من أحدث وسائل الاتصال الجماهيري وأخطرها في نفس الوقت، لما تتميز به برامجه في تجسيد للأفكار والمعلومات والخبرات للأطفال وغيرهم في مشاهد متكاملة تعتمد على الصور الحية أو المتحركة المقترنة بصوتها الدال على عمق المشاعر، أو الألحان الموسيقية أو المؤثرات الصوتية التي تجذب انتباههم، و تثير اهتمامهم، وبلونها الطبيعي أو الزاهي الذي يضيف عليها مزيداً من الواقعية ويزيد من قوة تأثيرها، ومن جهة أخرى تشكل الطفولة شريحة هامة من أبناء المجتمعات على اختلافها، كما تعتبر مرحلة هامة من حياة الفرد تشكل أساسيات تكوين شخصيته وخصائصه، وتؤكد الدراسات السابقة أن السمات الرئيسية لشخصية الفرد ترجع وأصولها إلى هذه الفترة الهامة من حياته، حيث أثبتت الدراسات 50% من المكتسبات العقلية المتوفرة في سن السابعة عشر من عمره يحصل عليها الطفل في سنوات عمره الأول (معوض، 2000، ص:8).

ويعد التلفاز أول وسائل الإعلام التي يبدأ معها الطفل تفاعلاً مباشراً دون وسيط فالطفل منذ ولادته يظهر كثيراً من السلوك نحو العالم الخارجي، وفي أسابيعه الأولى يثبت عينه على أي مصدر ضوئي، لكن علاقته بالتلفاز تبدأ منذ السنة الثانية وتعتمد تلك العلاقة على حاستي (السمع والبصر) اللتين تعتبران القناتين الرئيسيتين للحصول على المعلومات، وعند بلوغ الطفل السنة السادسة يكون قد توصل إلى اختيار برنامج مفضل من برامج التلفاز التي تعتمد على الخيال والحركة السريعة وجاذبية الصور المتحركة، ويبدأ الطفل من (6-3سنوات) في الارتباط بجهاز التلفاز فيشاهد بانتظام بعد أن كانت رؤيته له عرضية في سن الثانية.

وينظر الطفل ما قبل المدرسة إلى التلفاز ويتعامل معه على أساس أنه أداة مسلية وبديلة عن اللعب يسهل التعامل معها، كما أنه لا يتطلب مجهوداً وسهل الاستعمال، ويقضي طفل الروضة وقتاً ليس بقليل تقدره بعض المصادر بثلث حياته الاستيقاظية وبذلك يعد التلفاز أكثر الأنشطة التي تأخذ وقت الطفل، وقد أظهرت الدراسات أن طفل الثلاث سنوات يشاهد التلفاز لمدة (45) دقيقة في اليوم الواحد بينما يقضي طفل الرابعة ساعة ونصف أما طفل الخامسة فيقضي ساعتين،

وتعتبر الفترة من خمس سنوات إلى السبع سنوات المرحلة التي يبدأ فيها الطفل أقصى اهتمام بمشاهدة برامج التلفاز (محمد، 1999، ص:63).

1- 2-أثر برامج التلفزيون على النمو المتكامل للطفل:

تعد البرامج التلفزيونية من الوسائل الناجحة في تعليم الصغار والكبار، حيث استخدمت في كثير من الجامعات والمدارس ورياض الأطفال ودور الحضانة، وتغطي برامج التلفزيون معظم نواحي الحياة، وتتوجه إلى جميع الفئات والأعمار، ويبث التلفزيون برامج تعليمية للمراحل المختلفة، وبرامج ثقافية، وبرامج ترفيهية، وإعلامية، وإخبارية، واجتماعية للأسر والأفراد، وبرنامج لهواة الفنون على اختلاف ألوانها. ولذلك كلّه، تلعب برامج التلفزيون دوراً مؤثّرا في حياة الناس، ولاسيما فئة الأطفال منهم لأنهم أكثر الفئات مشاهدةً له ويعطونه وقتاً في مشاهدة برامجه المخصصة لهم، لذلك لا بدّ من معرفة الآثار الإيجابية والسلبية لهذه المشاهدات في حياة الأطفال ومراحل نموهم المختلفة، فقد أثبتت الدراسات في هذا المجال أنّ الطفل يقع في حيرة من أمره، ويصاب بالوهم فيما يشاهد على الشاشة الصغيرة مع أنّه الواقع أو الحقيقة. (أبو معال ،2006، ص:102).

وتتسم مراحل الطفولة بأنّها مرحلة البحث عن المعلومات وفيها يحاول الطفل أن يكتشف ماهية ما يتوقعه عن العالم الخارجي، وماذا يتوقع العالم الخارجي منه. ومع تزايد نموّ الطفل تتزايد رغبته في البحث عن معلومات إضافة لاكتساب خبرات متنوّعة من عدّة مصادر. ومن أجل ذلك يتعدّى حدود الوالدين والأسرة ويتّجه إلى الاعتماد على وسائل الاتصالات المتنوّعة الأخرى وأهمها التلفزيون.

ويعتبر التلفزيون وسيلة مهمة للطفل من أجل إشباع حاجاته ورغباته، فهو يرى عالماً مبهراً من الصور المتحركة والمناظر المختلفة وتعدّ هذه الوسيلة من أهم مصادر الخبرة (العبد آل علي، 2006، ص:122).

وهناك أثر واضح لبرامج التلفزيون في جوانب نموّ شخصية الأطفال، منها أنّ الطفل الذي يقضي وقتاً طويلاً أمام شاشة التلفزيون، قد يؤدي به ذلك إلى تخلف في قدراته على التصوّر والتخيّل والإبداع والابتكار، وهذا مما يتناقض عادةً مع المطالعة التي تكسب الأطفال النظر إلى الصور المقروءة التي تمثّلها الحروف، مما يؤدي إلى استيعابها وفهم مدلولاتها الفردية والجماعية، والطفل عندما يقرأ ويطالع الكتاب يتمتّع بقدرة على التخّيل الحرّ في استخلاص الصور والمعاني والمفاهيم من خلال الحروف والكلمات والتراكيب.

وهذّه التخيلات والتصورات التي تنمي حركة الفكر والعاطفة والشعور، أما من خلال مشاهدة الطفل لبرامج التلفزيون، فإنه ينظر إلى صور جاهزة في إطارها العام وفي تفاصيلها التي تكون معدة من قبل خبراء في النص والديكور والتصوير والإخراج والصوت فتبدو وكأنها الأكمل والأفضل والأسهل، فيأخذها الطفل كحقيقة مسلمة، لا تحتاج منه التفكير والتخيل والتصور، مما يبطئ في تنمية حركة الفكر والتخيل عنده (أبو معال، 2006 ص:103).

وأثر برامج التلفزيون على الطفل في هذه الحال، هو تعويده على مزيد من السهولة في طلب الأشياء والحصول عليها وهي قادرة على إيصال المضمون إلى الطفل في مراحل عمره المتقدمة بحيث يكون باستطاعته، وهو في مرحلة ما قبل المدرسة أن تكون برامج التلفزيون وسيلة دافعية للمطالعة، عندما يحس الطفل في مرحلة المدرسة أنه بحاجة إلى استكمال ما شاهد من معلومات غير مستملكة في البث التلفزيوني يملك وسائل ترغيبية تربوية تحث الطفل على مطالعة الكتب، مع إعلامه بالكتب الصادرة قديماً وحديثاً. أما على مستوى لعب الأطفال فإن برامج التلفزيون تحّد من انطلاقة الطفل غير المقيدة في اللعب والحركة المرافقة، لكنه قد يبرمج له ألعاباً تربوية وثقافية ونشطات يدوية وفنية وموسيقية ذات فائدة (أبو معال، 2006، ص :104).

1-3-دور برامج التلفزيون في تنمية الجانب المعرفي الثقافي للطفل:

لا تعد وسائل الإعلام مجرد وسائل ترفيه. بل أصبحت تشارك في العملية التعليمية مشاركة فعالة حيث تقوم وسائل الإعلام بمهمة التعليم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. فهناك برامج تثري معرفة الطفل بطرق غير مباشرة وهناك برامج أخرى تقدم مادة تعليمية منظمة من خلال برامج منتظمة تسمى البرامج التعليمية، وبصفة عامّة فإن البث الإعلامي لأيّ مادة يضيف معرفة للمشاهد في اتجاه معيّن (حنا، 1992، ص:24) ودراسة العلاقة بين التلفزيون والنمّو المعرفي بدأت منذ الخمسينات من هذه القرن، ولو أنّ الاهتمام الجدي بدراسة هذا المجال تأخّر حتى السبعينات من هذا القرن، ففي دراسة تجريبية لأثر التلفزيون على الناشئة، جرت في بريطانيا عام 1975 كان أحد الأسئلة الرئيسية التي أثيرت في هذا المجال هو: هل يمنح التلفزيون الطفل رصيداً من المعلومات العامّة أفضل مما يمكن إحرازه من غيره؟ أم أنّه يحرمه من الحصول على ثمار هائلة من المعرفة بالوسائل الأخرى التي يسطو التلفزيون على الوقت الذي يمكن أن ينصرف إليها؟ وقد بينت هذه الدراسات أنّ برامج الأطفال الإعلامية لا تؤدي إلى تحسين معارف الطفل المشاهد عن زميله من المجموعة الضابطة. مع أنّ هذه البرامج مشهورة بدرجة معقولة وسهلة الفهم والتذكر، وبالأخص عند اشتمالها على فقرات تعجّ بالحركة. ولهذا أسباباً ثلاثة:

1: إن الكثير مما يقّدم في التلفزيون من برامج للأطفال معروف لديهم من قبل أو أنّه في متناول سهل من هؤلاء الأطفال الذين لديهم بعض الوقت الزائد فيحصلون عليه من مصادر المعرفة الأخرى. وتفشل معظم هذه البرامج في فتح واقتحام آفاق جديدة ومستواها شديد الانخفاض حتّى بالنسبة للأطفال صغار السن.

2: لا يمكن الاحتفاظ بالمعلومات التي تقدّم في هذه البرامج بالنسبة للأطفال دون العاشرة أو الحادية عشر وبعد تلك السن تقلّ مشاهدة تلفزيون الأطفال دون العاشرة أو الحادية عشرة، وفي هذا السن لا يكون المشاهد القديم (الذي بدأ مشاهدته وهو في السادسة أو السابعة) أكثر معرفة من المشاهد الحديث، ومن هنا فإن عملية اختزان المعلومات ضعيفة.

3: التخصيص الشديد في مادة معظم البرامج المعروضة ومثال ذلك أنّ الطفل قد يكتسب معلومات محددة عن حيوانات أو نباتات معيّنة ولكنه لن يحصل على مزيد من المعلومات العامة من هذا النوع الذي سوف يختبر مدرسياً أو في اختبارات المعرفة (حنا، 2002 ص:25).

ومن ناحية أخرى فإن البرامج الإعلامية للكبار قد تسهم إسهاماً حقيقياً في إثراء معلومات الطفل عندما تعالج الموضوعات التي يهتّم بها الأطفال باستثناء النقاط الجوهرية التي غالباً ما تفوتهم. وتؤثر طريقة العرض العادية مثل الاعتماد على مجموعة من الخبراء واستخدام الأفلام القصيرة.

وقد يستطيع الأطفال صغار السن والأقل ذكاء أن يستعيدوا الأحداث التي وقعت في البرامج ولكنهم يستوعبون قليلاً الكلمة المنطوقة، ومن ثم يفقدون خيط الحوار. ولعلّه من التناقض أنّ أشّد مصادر المعرفة المفيدة والمؤثّرة للأطفال هي برامج المساء التي لم تُعّد خصيصاً للتعليم وقد بينّت الدراسة ذاتها أنّ المشاهدين لهذه البرامج غير التعليمية أشمل إحاطة من غيرهم في ميادين غير متوقعة للمعرفة. إذ من الواضح أن المشاهدين يفيدون كثيراً من البرامج غير الإعلامية ويعتمد الكثير في هذا الشأن على نوعية وحجم هذه البرامج (حنا، 2002، ص:43).

وأجريت دراسة عام 1971 على أطفال أعمارهم بين 6-5 سنوات وتبين عدم وجود فرق واضح في المعلومات التي يبثهّا برنامج (سيزام ستريت) بين الأطفال الذين يشاهدونه والأطفال الذين لا يشاهدونه كما لم يجد فرقاً واضحاً بين الأطفال الذين شاهدوه لمدّة سنة واحدة والأطفال الذين شاهدوه لمدّة سنتين. وفسر البعض هذه النتائج بأنها متوقعة لأن البحث أجري على فئة عمرية لم يصمّم البرنامج لتعليمها، فقد صمّم البرنامج لتعليم الأطفال الذين في سن 4-3 سنوات فقط (حنا، 2002، ص:44).

كما بينت الدراسة أن التلفزيون التعليمي وسيلة ذات فعالية لتعليم مهارات معينة للأطفال الصغار بواسطة برنامج (سيزام ستريت) قد برهنت عليها البحوث.

كما أورد التقرير النتائج التالية:

1- يحدث تحول للتعليم الذي يكتسب كنتيجة لمشاهدة برنامج (سيزام ستريت) (شارع سيزام)، مثل التعرف على الكلمات الكاملة، أو قدرة الطفل على كتابة اسمه، مع أن هذه المهارات لمّ تعلم من البرنامج.

2- إن الأطفال في سن (3) سنوات أكثر تعّلماً أو تحصيلاً من البرامج، من الأطفال الذين في سن (5) سنوات.

3- يتعّلم الأطفال المهارات أفضل عندما تقدم هذه المهارات خلال البرنامج بطريقة مباشرة.

ونخرج من نتائج هذه البحوث بأن تأثير التلفزيون على الجانب المعرفي للأطفال يكون أكثر وضوحاً عند الأطفال في سن (4-3)، وعندما تشارك الأم الطفل في مشاهدة البرنامج وتناقشهم في معلوماته، ولوحظ أن البرنامج يكون أكثر فعالية وتأثيراً عندما تستجيب بيئة المنزل إيجابياً للمثيرات التعليمية التي يعرضها البرنامج. (حنا،2002 ص:44).

1-4-أثر برامج التلفزيون على النمو الاجتماعي والانفعالي:

تعمل برامج التلفزيون على تنمية الجوانب الخلقية والاجتماعية وروح التعاون والعمل الجماعي عن طريق بعض المواد التلفزيونية الهادفة والمقدمة خصيصاً للأطفال ويبث الروح الإنسانية من خلال بعض المسلسلات ذات الطابع الإنساني ويمنح الثقة للطفل بنفسه وبقدرته وقدرات الجماعة في السيطرة على الطبيعة وتسخيرها لصالحه. وتساهم برامج التلفزيون في إيجاد لغة اجتماعية مشتركة بين الأطفال جميعهم، وتنمي بينهم الحوار الاجتماعي الذي تذوب من خلاله الفوارق الاجتماعية، حسب البيئات والظروف التي يعيشها كل منهم. وتقوم برامج التلفزيون في الوقت نفسه بتوجيه الأطفال نحو سلوكيات ومنهجيات اجتماعية إيجابية تتمثّل في ترسيخ مفهوم العادات الاجتماعية السليمة والأخلاق الحميدة التي يرغب فيها المجتمع، ويبعد عنهم عن السلوكيات السلبية التي تنفر منها الناس. (حنا، 2002 ص:37).

ولا شك في أنّ التلفزيون يستطيع ببرامجه تعزيز الجسر الاجتماعي بين الصغار والكبار، فيعّود الأطفال على قواعد سلوكية تنظّم العلاقات الاجتماعية بينهم وبين الكبار مثل الآباء والأمهات

المعلمات والمعلّمين، والمرّبين والمربيات والمشرفين والمشرفات على الأطفال في قطاعاتهم المختلفة. فيعّلم الأطفال الطاعة والاحترام والقدرة على مخالطة الكبار والتحدث معهم، ومجالستهم ضمن إطار اجتماعي يضعهم في حدود معقولة من التعامل في المجالس والحوار فيها، ويعّمق التلفزيون في الانتماء الاجتماعي بين الأطفال ومجتمعهم الذي يعيشون فيه، وينعكس ذلك إلى ضرورة حبهم لمجتمعهم وأفراده وعاداته وتقاليده ومنهجيته وسلوكياته الاجتماعية الإيجابية. إن التلفزيون كذلك جانباً انفعالياً حين يقدم للطفل شعوراً بالأمان من خلال الأفكار المألوفة في كثير من البرامج، وعنصر إثارة من خلال تنوّع البرامج مما يوفر ميداناً للهرب من المتطلبات اليومية إلى عالم أخّاذ من الخيال والرومانسية والترويح والفكاهة. (حنا.2002، ص:38).

وقد قام الباحثون همل وايت Himmler Wait وأوبن هايم Oppenheim فنس Vince بدراسة ميدانية كبرى سنة (1958) حول تأثير برامج التلفزيون على النمّو الاجتماعي والانفعالي عند الأطفال توصلوا إلى خمس نتائج:

1- إنّ فعل المشاهدة ذاته هو نشاط ذهني سلبي.

2- تستطيع برامج التلفزيون أن تقود الطفل إلى تفضيل رؤية نسخة من الحياة عن الحياة ذاتها.

3- يفرز التلفزيون حالة المشاهدة وفقدان المبادرة.

4- برامج التلفزيون تضجر.

5- برامج التلفزيون تنهك التخيل.

ويبدو من خلال النتائج الخمس السابقة الذكر وإن كان الأمر يقتضي عدم تعميمها بشكل مطلق، إلا أنها تلامس الحقيقة إلى حد بعيد حسب تأكيدات البحوث في هذا المجال.

1-5-تأثير برامج التلفزيون على النمو اللغوي:

من الناحية اللغوية، فبرامج التلفزيون لها أثر على تكوين اللغة ونموّها عند الطفل، وبخاصة إذا ما عرفنا أن النمو اللغوي عند الطفل مرتبط باستماعه إلى كلام الآخرين في المرحلة الأوليّة من تعملّه اللغة.

وقد أثبتت الدراسات التربوية أنّ أبسط شروط اكتساب الطفل للغة، هي إقامته في سنوات حياته الأولى علاقات ثابتة بينه وبين المحيطين به مباشرة وقد دلّت الدراسات أنّ علاقة برامج التلفزيون

في تعليم النطق ونمّو اللغة عند الطفل تظهر في العمر ما بين ثلاث سنوات وأربع سنوات، فقد ثبت أنّ الطفل في هذه السن يستوعب 20% من مسار الأحداث الواردة في البرامج التي يشاهدها، ويستطيع أنّ يتابع عشرين فعلاً أو حركة كاملة متلاحقة، في حين أنّه لا يستطيع أن يستوعب في الذاكرة أو يستفيد بواسطتها أكثر من ستة أفعال أو حركات كاملة.

وفي هذا المجال تؤكّد دراسات مختلفة أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية أنّ برامج التلفزيون تعتبر أداة تعليمية يستفيد منها الأبناء، وفي دراسة أخرى قررت الأمهات، أنّ التلفزيون يزيد من قدرة أطفالهن اللغوية وخاصّة في المفردات ويعلّم صغار الأطفال الكثير عن الحياة ويعدهم للذهاب إلى المدرسة. (حنا، 2002، ص:38).

ومن جهة أخرى فإن اللغة تتطلب منا أن ننتقل من الواقع الملموس إلى المجرد، ومن الشيء المحسوس إلى المعنى التجريدي. ونسأل تُرى ألا نخاطر بتجميد إمكانيات التجريد الذهنية عند الطفل عندما نعطيه صوراً كاملة وجاهزة، وهذا هو أحد جوانب الضعف في التلفزيون وما يقدمه من لغة تلفزيونية، وهناك ضعف آخر في اللغة التلفزيونية فهي بشكل عام ثمرة محادثة، إذاً هي لغة منطوقة بشكل مباشر، والمشكلة الخطيرة هي أنّ الطفل يجب أن يكتسب كلّ هذه الأشياء المعّقدة قبل سن الـ 6 سنوات وبعد ذلك عليه أن يكوَن بنية لغته وتعابيره المستقبلية والتي يصعب اكتسابها إذا قيّد نفسه بلغة بسيطة، وللحيلولة دون هذه المعطيات علينا أولاً أنّ نترك الطفل يتكلّم أمام الشاشة، ولكننا في الواقع نميل إلى أن يصمت ونطلب منه الإصغاء لكي يفهم بشكل أفضل. وعلى العكس من ذلك فالطفل يجب أن يقول ما يرى ويشرح بشكل شفوي تصرفات وهيئات الشخصيات الإيمائية، وإن كان الطفل مشغولاً عن الكلام بالنظر فلا مانع أن يشرح الكبار ما يرونه وأن يخمّنوا ويتوقعوا ما سيحدث وأن يسموا الأشياء والديكورات (حنا، 2002، ص:41).

وفي هذا المجال أيضاً أكدت الدراسات الإعلامية والفسيولوجية التي أجرتها ماري دبين وبنتيجة المراقبة المخبرية، أنّ الأطفال في المرحلة الأولى لنموهم أي في الرحلة الحسية، لا يتعّلمون من برامج التلفزيون شيئاً يذكر في الجانب اللغوي. (أبو معال، 2006، ص:104).

كما أشارت هذه الدراسات والتجارب التربوية إلى أنّه من الخطأ اعتبار الإكثار من مشاهدة برامج التلفزيون يؤدي إلى التعطيل الكلي لفاعلية الدماغ، بل لابد من تأثير نسبي ومحدود. وهذا لا يعني أنّ بعض نواحي النمو الدماغي قد لا تصاب بالخلل نتيجة أسباب قد تحدث في مراكز معيّنة في المخ، قد تؤدي إلى تأخير في النطق أو فقدانه أحياناً.

ولذلك فالمشاهدة المكثفة من قبل الطفل لبرامج التلفزيون قد تؤدي إلى عاملين سلبيين هما:

أ- الاكتفاء بالامتناع إلى الكلام من جهة واحدة، وهذا يؤدي إلى أنّ الطفل لن يفهم منه إلا نسبة ضئيلة، ولن يحتفظ في ذاكرته إلا بنسبة ضئيلة جدا منه.

ب- إن الانشغال عن تحريك جهاز النطق والحوار الكلامي والمنطقي أثناء المشاهدة التلفزيونية المكثفة، يؤدي إلى ضعف في مركز استقبال الكلام، وهذا يعني حدوث اضطراب في عملية النطق، ويمكن أنّ تتأخّر عن الحد الطبيعي الذي يفترض أنّ يكون في مرحلة معينّة من مراحل الطفولة التي يستقبل فيها الطفل، أو يشاهد البرامج التلفزيونية المخصصة له (أبو معال ،2006، ص:105).

ومن المسلم به أنه لا توجد دراسات لغوية ميدانية عن لغة الطفل العربي، وخاصة إذا ارتبطت ببرامج التلفزيون. وثمة جهود أولى تشرف عليها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لإعداد مشروع الرصيد اللغوي عند الطفل العربي، ولكن لا يبدو أنّ دراسات قد نشرت حتى الآن في هذا المجال (كبارة، 2003، ص:214). إنّ مشاهدة برامج التلفزيون يمكن أنّ تعلّم الأطفال، خاصة الصغار، الكثير بل ويمكن حتى أنّ تساهم في تطوير مهاراتهم اللغوية والإبداعية، لكن المهم أنّ نفعل ذلك في إطار تصور صحيح، وبفهم وإدراك وعن معرفة لا كمجرّد استسهال أو غرق في موضات أو صرعات، ووسط جو من التباهي المريض (فتحي،2003، ص:60). فالتلفزيون في هذا المجال سلاح ذو حدين، إذا استخدم بشكل منظم واستخدمت فيه لغة صحيحة وتراكيب لغوية جيدة أمكن للطفل الاستفادة منه في تطوير لغته وتنميتها، أمّا إذا استخدام التلفزيون بشكل خاطئ يجعل الطفل مجرّد متلقيّ سلبي واستخدمت فيه لغة غير صحيحة فإنّ ذلك سينعكس على النمو اللغوي للطفل ويعيق تطوّرها، لذلك يجب أن يكون استخدام التلفزيون مدروساً وأن تكون برامجه مدروسة من قبل المختصين.

1-6-أهم الآثار الإيجابية لبرامج التلفزيون على الطفل:

إن مشاركة التلفزيون في تنشئة الطفل الاجتماعية بجانب الأسرة والمدرسة حيث أن التنشئة الاجتماعية تؤثر على التفكير في المجتمع بصورة حقيقية، أو هي الطريقة التي يُري بها الإنسان المجتمع الذي هو فيه والتنشئة الاجتماعية هي الطريقة التي يستقي منها الناس معلوماتهم عن ثقافتهم والتي يتأتى من خلالها لشخص أن يتبنى سلوك الجماعة وقيمها وهي عملية مستمرة مدى

الحياة. ويمكن تحديد الآثار الإيجابية لبرامج التلفزيون (العلي، 2002 ص:85-84) على الطفل كالتالي:

❖ تعمل برامج التلفزيون على تكييف الجانب الاجتماعي في الطفل عبر تفاعله مع الآخرين والحديث معهم.

❖ تصقل برامج التلفزيون وجدان الطفل وأحاسيسه بما يتناسب ورغباته من ترفيه وتسلية، ويدرب حواسه منذ صغره على الإصغاء والربط والتخيل.

❖ توسع برامج التلفزيون خبرات الطفل بوصفها مصدراً للمعرفة تمده بالقيم المعرفية والسلوكية وتنقل له الثقافة والمعرفة من خلال الوظائف المتعددة التي يقوم بها التلفزيون.

❖ تنمي برامج التلفزيون الملكات العقلية والفكرية لدى الطفل وتشبع لديه حب الاستطلاع من خلال البرامج الثقافية.

❖ تثير برامج التلفزيون الخيال الواسع للطفل وتفتح أمامه من خلال ما تقدم من صور وموسيقى وألوان زاهية جذابة آفاقاً رحبة من الخيال تنقله خارج حدود البيت والشارع والمدينة.

❖ تزود برامج التلفزيون الطفل بالخبرات والمهارات التي تدفعه إلى إتباع العادات الصحية في كل نواحي سلوكه اليومي.

من جانب آخر يهتم التلفزيون بشكل أساسي في العديد من البلدان بعدد كبير من الجرائم التي تتضمن تدمير وتحطيم القيم الاجتماعية ونشر وتكريس التفاهة وسلب الحساسية وقتل الإبداع، وتشكيل عقبة أمام التربية والتعليم ونسف ومسح المكتسبات والمنجزات الاجتماعية والتربوية والتعليمية التي تم الحصول عليها وإنجازها بصعوبة (عواض، 1995، ص:48).

1-7-أهم الآثار السلبية لمشاهدة برامج التلفزيون على الطفل:

1- إحداث تبدلات عميقة في حياة العائلة، وإضعاف عملية نقل الأفكار عن القيم الثقافية من الآباء إلى الأطفال. (عواض، 1995، ص:52).

2- أظهرت الدراسات أن معظم برامج الأطفال توجه لسد حاجة التسلية لدى الطفل دون الاهتمام الجاد بتطوير قدراته وإحداث تراكم خبرات لديه تساعده على فهم الكون والمجتمع.

3- التركيز على دور البطل رغم أهمية إبراز قيمة التعاون الجماعي والبطولة الجماعية التي يحتاجها المجتمع.

4- التأثير على وقت النوم عند الأطفال والمدة التي ينامونها فقد أثبتت الدراسات أن ظاهرة السهر المتأخر أصبحت (سمة اجتماعية) يمتاز بها جميع أفراد الأسرة بما في ذلك الأطفال، مما يترتب عليه تبعات جسمانية متوقعة حتى غدت شائعة بين المدرسين الشكوى من أن التلاميذ ينامون أثناء الدرس نظراً للسهر الطويل الليلة السابقة.

5- يربط الكثير من الباحثين الاجتماعيين بين أفلام العنف والرعب وبين الممارسات الإجرامية التي شاعت في العقود الأخيرة.

6- تشير بعض الدراسات إلى الآثار السلبية للمشاهدة التلفزيونية الطويلة على البصر وأكد أخصائيو أمراض العيون أن المشاهدة غير المدروسة والجلوس على مسافة قريبة من الشاشة يرهق العين (عواض، 1995، ص:52).

7- ويصل علماء الاتصال الإلكتروني إلى نتائج هامة، فبعد تحليلهم للكم الهائل من المعلومات والتفصيلات التي تعبر عنها جزيئات الصور التلفزيونية المتتابعة، ينّبهون إلى خطر آخر يتهدد الجهاز العصبي المرهف في جسم الإنسان وهم يقارنون هنا بين العقل الإلكتروني والعقل البشري، فكما يصيب العطب الجهاز الإلكتروني إذا ما زادت التعليمات الداخلة إليه عن طريق طاقة تحمله يصاب العقل البشري بالعطب أيضاً إذا ما زادت العوامل المّؤثرة فيه والمعلومات الداخلة إليه عمّا يطيق. أما ما يثير قلق علماء الاجتماع والاتصال بدرجة أكبر فهو تأثير التلفزيون في حياة المجتمع متمثلاً في مفاهيمه وسلوك أفراده وجماعته وبمعنى أشمل مضمون الرسالة التلفزيونية وأثرها بالسلب والإيجاب على حياة الناس (دكاك، 1991، ص:110).

وعلى الرغم من الفوائد التي تقدمها برامج التلفزيون للأطفال فيما يتعّلق باكتساب للمعلومات والمعارف والمهارات اللغوية، والقدرة على التخّيل وإبراز الميول وصقل المواهب، إلا أنّ هنالك بعض الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها أثناء مشاهدة الأطفال للتلفزيون منها:

- عدم ترك الأطفال مدّة طويلة أمام برامج التلفزيون، وأحسن وسيلة لمنع الاستمرار في المشاهدة هي طلب المساعدة من الأطفال بتأدية أعمال صغيرة ورمزية في المنزل.

- السماح للأطفال بمشاهدة البرامج المخصصة لهم فقط، وتجنيبهم من غير تساهل مشاهدة البرامج البوليسية أو التي تتضمن مشاهد العنف والقتل أو التي تثير الرعب.

- وحتى لا يظل موقف الطفل سلبياً مما يعرض أمامه على شاشة التلفزيون، وحتى لا يصبح التلفزيون ملهاة للأطفال، يطلب من الوالدين والكبار في الأسرة مناقشة الأطفال فيما يشاهدنه من ناحية، وأن يوضحّوا لهم أهداف ما يشاهدون من برامج ومقاصدها التي قد تخفى على الأطفال من ناحية أخرى. (حنا ،2002، ص:130).

- التأكد من أنّ الأطفال يجلسون جلسة صحيحة بحيث لا تقل المسافة بينهم وبين الشاشة عن ثلاثة أمتار، ويكونون في وضع مستقيم وزاوية رؤية مناسبة غير حادة.

- عدم مشاهدة التلفزيون مطلقاً والحجرة مظلمة تماماً فالتناقض بين شدّ الإضاءة على الشاشة وظلام الغرفة مجهد للعيون. ويجب التأكد من وجود قدر مريح من الضوء سواء من خلف أو من فوق على ألا يسقط على الشاشة مباشرة.

- إدارة الجهاز بعناية وإعادة ضبطه بعد أن يكون قد سخن بأكمله تماماً، وإلا فإن الصورة قد تبدو غير ثابتة ومشّوهة، وهذا يجهد العينين.

- عدم التركيز النظر على شاشة التلفزيون لفترات طويلة، لأن ذلك ينتج عنه إجهاد النظر، لا بأس أن نلتفت في أنحاء الغرفة بين وقت وآخر لأن تغيير بؤرة النظر يريح العينين (حنا، 2002، ص:131).

ومن هنا فإن المشاهدة تكون صحيحة وصحية إذا ما كانت محددة المدّة بحيث لا تتجاوز وقتاً معيناً وإذا ما تهيأت الظروف والشروط الملائمة سواء من الناحية التقنية والإضاءة وغيرها من الشروط التي تكفل سلامة وعدم تأذّي الشخص المشاهد، حيث انتقاء البرامج التلفزيونية ذات المضمون المناسب لكل فئة عمرية ولكل شريحة من شرائح المجتمع.

2-1-أهداف برامج الأطفال في التلفزيون:

يعد التلفزيون عنصر جذب للكبار والصغار على حد سواء، فهو يحوّل الخيالات إلى حقيقة مرئية، وهو يحوّل القصص المحكية إلى صور متحرّكة فيها نشاط وفيها حيوية، ويستطيع أن ينقل الأطفال إلى أماكن لا يمكنهم الوصول إليها مثل أعماق البحار والغابات. ولمّا كان التلفزيون وسيلة

حضارية ونقلة ثقافية تهمّ الكبار والصغار فيجب أن يستغلّ بطريقة يستفيد منها الأطفال والكبار (أبو معال، 2005، ص:345).

ويحقق التلفزيون أهدافاً كثيرةً من خلال المواد التي يعرضها للأطفال على شكل برامج ثقافية وعلمية، اجتماعية، صحية وترفيهية لذلك اعتبر وسيلة إعلامية لها الأثر الفاعل في تنشئة الجيل الجديد، وإعداده للحياة بأشكالها المختلفة. فعلى المستوى التربوي نلاحظ التزايد في استعمال برامج التلفزيون للأغــراض التربوية بشكل واضح وفي البلدان المتطوّرة على مستوى التقنيات التربوية يزداد يوماً بعد يوم عدد الأنظمة التربوية التي لها شبكات تلفزيونية تربوية مخصصّة (أبو معال،2006، ص:345).

والتلفزيون يذيع عبر نوعين من المواد، وهذا يعني أنه يملك نوعين من الرؤية والسمع.

والنوع الأوّل: يتّمثّل في تلفزة المشاهد، والموضوعات، والأحداث الحقيقية، ومن خلالها يشاهد المشاهد من الأطفال ما يتمّ في الحياة الواقعية العادية، مع العلم بأنّ هذا المشاهد لا يراها مباشرة، بل يلتقط الصور الحقيقية بعد عرضها في الأجهزة التلفزيونية.

أما النوع الثاني: فيكون عبارة عن تلفزة برامج أعدّت من قبل، من مواد وأحداث حقيقية ذات وجود خارجي أو مواد مبتكرة، أو تاريخية حدثت في الزمن الماضي، أو مزيج منها كلهّا. وهذا مما يفيد، ويخدم الأهداف التربوية.

ومن خلال النوعين المذكورين، يمكن أن يقدّم التلفزيون من خلال برامجه الخدمة المنشودة في المجالات والميادين التربوية المختلفة، مما يعود بالنفع على تعليم الأطفال وتربيتهم. وهذا يتم بتعاون الأجهزة التربوية المعنية، وبخاصة المعلّمين والمعلّمات الذين يمكنهم توظيف البرامج التلفزيونية التربوية في تعزيز المنهج الدراسي الذي ينفذّونه في المدارس لأطفالها (أبو معال، 2006، ص:106).

- ويستفيد الأطفال من البرامج التلفزيونية في اكتساب المعلومات والمعارف العامة، حيث تتضمن هذه البرامج تفصيل الأفكار والوقائع التي تعرض المعلومات التي تثير اهتمامات الأطفال.

- أما في مجال تعّلم اللغات، فالتلفزيون يساهم كثيراً في هذا المجال، وبخاصّة إذا كان الطفل يملك معرفة عامة باللغة التي يعرض لها التلفزيون في برامجه، حيث تعزّز معرفته بها، وتزداد إلى أن تصل حدّ المعرفة الحقيقية بها أحياناً. وفي مجال زيادة معرفته بلغته، يستفيد الطفل أيضاً بشكل

ملحوظ فكثير من البرامج وبخاصّة التربوية الموجّهة منها تعلّمه مخارج الحروف، ومجالات نطقها الصحيح وأوضاع النطق السليم.

- ويقدم التلفزيون منفعة تربوية أخرى تتمثّل في دوره في تعزيز مدارك الأطفال وتنميتها، وكذلك إثراء قاموسه اللغوي والمعرفي والكلامي، وتعويده الجرأة وحسن الآراء، والاطلاع على خبرات الآخرين ومحاولة ربطها بخبراته الخاصّة. كما أنّ التلفزيون يقدّم أنماطاً سلوكية، ونماذج مثالية في التربية، مما يساهم في التنشئة والتربية إلى جانب المربين في البيوت، والمعلمين والمعلّمات في المدارس (أبو معال، 2006، ص:108).

- كما يتعلّم الأطفال من التلفزيون دقّة الوقت، لاعتماده في عرض مواده وبرامجه على تحديد إطار زمني لكل منها، ومن خلال ذلك يعتاد الأطفال معرفة الوقت، وضرورة التقيّد بأزمنة العرض والانتهاء (أبو معال، 2006، ص:108).

2-2- تقويم برامج الأطفال في التلفزيون ونقدها:

مما يؤخذ على بعض برامج الأطفال هبوطها في المستوى اللغوي، واعتمادها بشكل رئيسي اللهجات العامية، وكذلك بعدها عن معالجة القضايا التي تهمّ أطفال البلد الذي يعرض التلفزيون برامجه، إضافة إلى أنّ بعضاً منها يغرق في الخيال المطلق بعيداً عن قدرة الطفل، ومستواه العقلي ومقدرته على التخيل أو قد يتخّللها صعوبات لغوية لا تتناسب مع قاموس الأطفال اللغوي والمعرفي (أبو معال 200، ص: 112).

ومما يؤخذ على بعض البرامج الموجهة للأطفال أنّها لا تميز بين ما يوافق مراحل النمّو المختلفة، فيكون المحتوى مناسباً لمرحلة طفولية معينّة، مما يثير في الأطفال الآخرين السخرية والملل (أبو معال، 2006، ص:114).

ومما يثبت هذه الحقيقة، وضرورة التقيد بها، ما يتمثّل في مهارة القراءة والكتابة، فهذه مهارة لا يملكها الطفل إلا في مرحلة الطفولة المتأخّرة، ولذلك فإنّ اعتماد البرنامج عليها يحدّ من استفادة أطفال المرحلة المبكرة غير المكتسبين المهارة.

2-3- العوامل التي تحدد ذوق الطفل في اختيار برامج التلفزيون:

ا- الجنس(ذكور_ إناث): من الأمور التي تثير الدهشة عند الحديث عن الفوارق في الذوق بناءً على الجنس أن هذه الفوارق تظهر في سن المراهقة في سن مبكرة للغاية حتى أننا نلاحظ نسبة

كبيرة من الفتيات في المرحلة الابتدائية تحب برامج الموسيقى بينما غالبية الفتيان يقبلون على برامج المغامرات ويستمر هذا الطابع طوال سنوات الدراسة حيث تفضل الفتيات البرامج الرومانسية أما الفتيان فيميلون إلى برامج "الرجولة" المشحونة بالمغامرات والإثارة. على العموم تتجه الفتيات في وقت مبكر نحو البرامج التي تتصل بمسؤولياتهن المستقبلية أما الفتيان فيتمسكون بأذواقهم الخاصة في اختيار ما يروقهم من برامج المغامرات والصراع الجسدي.. (خضور،1990، ص:223)

2-القدرة العقلية: يلاحظ على الأطفال النابهين أنهم لا يميلون إلى فحص اختبار الأشياء قبل غيرهم كما أنهم يقومون بالأعمال الصعبة ويميلون إلى البرامج الجدية والثقافية والعلمية أما المجموعة الأقل ذكاء فأفرادها يقبلون على التلفاز أكثر ويهتمون بالقراءة أقل من غيرهم ومن المحتمل أنهم يختارون من برامج التلفاز كثيراً من قصص الجريمة وأفلام الغرب والموسيقى.

3-الأسرة: خلال السنوات العشر الأولى من حياة الطفل يكون للأسرة الأثر الأكبر في تشكيل ذوقه فينشأ الطفل ميالاً للقراءة إذا وجد من أبويه وأخوته الكبار هذا الميل أم إذا كان أفراد الأسرة يميلون إلى مشاهدة التلفاز فسوف يشب الطفل على هذا الاتجاه حيث يكون المبدأ السائد بين أفراد الطبقة المتوسطة متجهاً إلى العمل الجّدي والتقليل من استعمال التلفاز من أجل الترفيه والإقبال على البرامج الواقعية التي تعمل على رفع المستوى بينما يميل أفراد الطبقة العاملة إلى استعمال التلفاز من أجل المتعة ويختارون من برامجه ما يرفه عنهم ويجعلهم يعيشون معه بعض الوقت في عالم الخيال (خضور، 1990، ص:223)

2-4- أسس اختيار برامج التلفزيون للأطفال:

إن اختيار البرامج المقدمة للصغار وفق أسس رئيسة تراعي المستوى العقلي والمستوى العمري والمستوى الانفعالي والشخصي والخبرات والقدرات لكل فئة من الأطفال، إضافة إلى مراعاة اللغة، من حيث قاموس الطفل اللغوي وخصائص اللغة للأطفال في كل مرحلة من مراحل الطفولة المختلفة مسألة بالغة الأهمية، كذلك مراعاة العبارات البسيطة التي تنسجم في تسلسلها المنطقي، ومعناها مع الحقائق، والواقع المحيط ببيئة الطفل، والبعد عن العبارات المجردة التي تنبع من واقع الخيال المطلق. لذلك فإن المفروض في هذه البرامج أن تحقق هذه الخدمة للأطفال في مراحلهم المختلفة.

كذلك يجب أن تراعي برامج التلفزيون الموجهة للطفل الأهداف التربوية التي تعطيه جمالاً في الانتقال من مرحلة الغرائز إلى مرحلة التكّيف الاجتماعي. ولكي تكون هذه البرامج مقدمة موفقة في عرضها للأطفال فإن عليها أن تراعي تجارب الأطفال وخبراتهم وقدراتهم التي يعيشونها في كل مكان: في البيت، في الحي، في الشارع، في الروضة وفي المدرسة.

وإذا ما راعت البرامج هذه الأسس فإنها تستطيع أن تنقل إلى الأطفال المفاهيم والمهارات، والأنماط السلوكية، والتوجيهات التربوية، وتعطيهم دوافع للمعرفة، وتكسبهم خبرات مفيدة لحياتهم (أبو معال، 2006، ص:84).

رغم أن الترفيه والتسلية من أهداف برامج الأطفال، إلا أنّ الأهداف الموجهة عبر الترفيه والتسلية تكفل للأهداف التربوية والتعليمية تأدية أدوارها بشكل سليم.

ولا يمكن أن تراعى هذه الأسس إلا أذا أشرفت على برامج الأطفال في التلفزيون لجان متخصصة من ذوي الخبرات والمعرفة والاختصاص التربوي والنفسي في مجالات ثقافة الأطفال العلمية والاجتماعية والتعليمية والسلوكية والنفسية والعاطفية والانفعالية.

والعمل على تحديد أهداف هذه البرامج قبل تقديمها للأطفال بحيث تؤخذ بعين الاعتبار، مراحل الطفولة المبكرة والمتوسطة والمتأخرة وفق الترتيب العمري للأطفال. وأن تخدم هده البرامج القيم والعادات الاجتماعية السليمة. وأن تركّز على الأخلاق والسلوكات الصحيحة، التي تعمّق محبة الكبار واحترام الأهل، والعمل بنصائحهم وإرشاداتهم وتوجيهاتهم، بالطاعة التي تحمل معاني الشخصية ونموها في الاتجاه الصحيح، في كافّة الجوانب الثقافية والجسدية والفكرية والعقلية والنفسية والاجتماعية.

لذا فالمطلوب في برامج الأطفال أن تراعي مراحل نموهم، وخصائص كل مرحلة منها وأن تراعي في مضمونها تقديم القصص والحكايات الشعبية، والتمثيليات الهادفة، وطرق وأساليب التعامل مع الألعاب ومع الناس في أسرهم وفي مدارسهم، وفي مجتمعاتهم بشكل عام. بالإضافة إلى العمل على تنمية ميولهم ورغباتهم وهواياتهم وصقلها. ألا تقتصر هذه البرامج على عرض مواد مخصصة للأطفال، لأنه لا مانع من عرض برامج تثقيفية وتوعية للكبار، واطلاعهم على مشاكل الأطفال التربوية والصحية والاجتماعية والنفسية، وكيفية التعامل معها، والمساعدة في حلّها، واجتيازها مع الأطفال بشكل سليم.

وهذا يتطلّب تكاتف جميع الجهود من معدّين وكتّاب لهذه البرامج، مع الجهات التربوية، والاجتماعية، والمؤسسات المتخصصة في حقول الأطفال، حتّى تكون هذه البرامج معدّة وفق مقاييس صحيحة، يستفيد منها الأطفال (أبو معال، 2006، ص:85).

ويمكن القول بأنّ التلفزيون يقدّم الكثير للأطفال بما يغني حياتهم ويثري خبراتهم ويزيدهم إمتاعاً وتسليةً من خلال برامجه التي يبثّها من الحكايات والقصص والتمثيليات والرسوم المتحركة والألعاب والدراما والمسابقات وألوان الموسيقى والغناء.

وينبغي اختيار برامج التلفزيون الموجّهة نحو الطفل وفق الأسس التالية:

1- أن تكون البرامج هادفة شاملة تسهم في تنمية ثقافتهم، وفي تطوير، قدراتهم اللغوية والاجتماعية والوجدانية والأخلاقية.

2- أن تعكس البرامج واقع حياة الأطفال وتخدم متطلبات حاجاتهم.

3- أن تكون البرامج عاملاً مساعداً على تنمية خيال الأطفال مع الحرص على تجنّب الخيال المدمر والعنف الخطير الذي يترك آثاره السلبية على سلوكياتهم في الحياة.

4- أن تراعي البرامج طبيعة جمهور الأطفال وخصائصه العمرية والجنسية واللغوية والثقافية والمعرفية، وأن تراعي ما بينهم من فروق في الذكاء والقدرات العقلية والمتغيرات البيئية.

5- أن تستخدم البرامج اللغة العربية الفصحى بشكل يتناسب وقدرة الأطفال اللغوية بعيداً عن استخدام اللهجة المحلية أو العامية إلا في المواقف اللازمة وعند الضرورة (هندي، 1990، ص 46 :).

6- أن تسعى لغرس القيم والأخلاق الفاضلة لدى الطفل لتتجسد عل شكل سلوكيات فيما بعد، والتركيز على تنمية الإحساس بالانتماء الوطني لدى الطفل، ومعرفة حقوقه وواجباته تجاه المجتمع الذي ينتسب إليه، والتركيز على المثل والسلوكيات الإيجابية.

7-إمتاع الطفل من جهة وإعداده للمستقبل بمعنى بناء شخصية الطفل اجتماعياً، نفسياً، وعقلياً وتنمية الإدراك والمعرفة وتطوير قدراته الذهنية واللغوية والتعبيرية.

ولذلك فإن البرامج التي تكون معدّة إعداداً مدروساً وموجهاً ضمن إطار خاص بالأطفال، والتي توضع وفق الأسس السليمة في الإعداد والإنتاج، والتي توجّه لتحقيق الأهداف التي تم التخطيط

للوصول إليها، هي البرامج التي تخدم الأطفال وتفيدهم بشكل معقول وعليه فاختيار مثل هذه البرامج، هو الصواب الذي يحقق النفع للأطفال المشاهدين في كل زمان ومكان (أبو معال ،2006، ص:89).

2-5- الأسس والمبادئ العامة الواجب مراعاتها عند إعداد برامج الأطفال:

فيما يلي نقدم مجموعة من الأسس والمبادئ العامة والضوابط السيكولوجية التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من المعلومات السيكولوجية المتعلقة بالأطفال والتي يلزم بها على من يتوجه للطفل مثقفاً أو مرفهاً أن يلتزم بها ويراعيها ليكون توجهه ناجحاً وفعالاً ومؤثراً.

وقد جمعت هذه الأسس والمبادئ نتيجة للدراسة المتعمّقة للعديد من مجالات وميادين علم النفس وبشكل خاص مجال النمو النفسي للأطفال وسيكولوجية التعّلم وعلم النفس المعرفي واللغوي والتربوي وهي كذلك خلاصة ونتاج لخبرات طويلة بالعمل في مجال ثقافة الطفل بشكل عام. وبالتالي فإن برامج التلفزيون التي يتم إعدادها للأطفال يجب أن تتصف بما يلي:

1- برامج تلائم خصائص الأطفال ومحددات نموهم عند مختلف المراحل:

- تلاءم مستوى نموهم العقلي.
- تتحدث بلغة يفهمونها في يسر وسهولة.
- تلاءم ميولهم وتحقق حاجاتهم النفسية.

2- برامج تجذب الأطفال وتسعدهم وتمتعهم، وتدخل البهجة إلى قلوبهم.

3- برامج تستثير حواسهم، وتجعلهم يشاركون بنشاط ويكون لهم دور فعّال عند متابعتها وتستثير حب استطلاعهم.

4- برامج تنمي حسهم الجمالي وتذوقهم الفني.

5- برامج تخرج بهم للعالم من حولهم، فتزيد من خبراتهم وتوسع مداركهم.

6- برامج تمس مشكلاتهم وحاجاتهم والقضايا التي تهم الأطفال في مختلف البيئات الحضارية والمستويات الاقتصادية/ الاجتماعية.

7- برامج تساعد في إعداد الأطفال لعالم الغد وللتعامل مع التكنولوجيا المتطورة.

8- برامج تساعد على تنميتهم وتعليمهم ورفع مستواهم.

9- برامج تأخذ بآرائهم في الاعتبار.

10- برامج تزيد من انتمائهم لوطنهم وقوميتهم، وتساعد على غرس العادات والقيم والمثل العليا لهذه القومية لديهم (كرم الدين، 2000، ص:28و26)

ثانياً: صحافة الأطفال

تعدّ صحافة الأطفال رافداً ثقافياً مهماً، وتتمثل بالصحف والمجلات التي تجذب الأطفال بشكل كبير، وذلك لأنهم يقبلون عليها طواعية دون إلزام من الوسط الخارجي. وعلاقة الطفل بالصحف والمجلات تبدأ منذ الشهور الأولى من حياته وذلك عندما يمضي وقتاً في العبث بالصحف والمجلات وتمزيق أوراقها. ومن خلال نشاطه هذا تجذب انتباهه صورة براقة من صور المجلة، فيمنحها شيئاً من اهتمامه، ومع نموه يبدأ في التعرّف إلى صور الأشياء المألوفة لديه ويتمكّن من تسميتها بأسمائها.

وهكذا تبدأ الصحف والمجلات في إثارة فضول الطفل، حيث تستطيع صحافة الأطفال تزويد الأطفال بالمعلومات والمعارف عن عالم يعيشون بداخله، وآخر ما يحيط بهم من الخارج، فيتعرفون من خلال ذلك إلى الأحداث الجارية والأفكار المطروحة والمستجدات عن المكتشفات والمخترعات العلمية، كما يتعرّفون إلى العادات والتقاليد والقيم في أنحاء العالم.

لذلك كان من الضروري توجيه الاهتمام الكامل لصحافة الأطفال ومراعاة خصائص الأطفال في كل مرحلة عمرية، وتلبية احتياجاتهم ومعرفة دوافعهم، وتقديم القصص التي تجذبهم وتفيدهم وتهذب سلوكهم. وهذا يقتضي أن يقوم على صحافة الأطفال فريق متخصص من التربويين والإعلاميين ذوي الخبرة في مجال تربية الأطفال وأدبهم وعلومهم والعمل في ميدان الطفولة.

1- مفهوم صحافة الأطفال

تعرّف صحافة الأطفال بأنها: "فنٌّ بصري تتعاون فيه العناصر الطباعيّة المختلفة في إبراز المضمون والتعبير عنه، ولاسيما وأن الأطفال يفكرون بواسطة الصور البصرية قبل أي شيء، وأنهم حين يودون تذكر واقعة ما فإنهم يستعيدون مشاهد تلك الواقعة وكأنها فلم متحرك ناطق" (الرجبي وعمرو، 1992، 93).

كما تعرّف بأنها: " من الوسائط الثقافية المفضلة لانتقال المعرفة للطفل فهي تقدم للأطفال الأشياء والمعارف الجديدة. ويتوافر لها من الكتّاب والمحرّرين والمشرفين والفنانين ما قد لا يتوافر للكتاب. وتتميز بتكرار الصدور وكثرة الصور والرسوم " (دياب، 2004، 19).

وتعرّف لبنى حسين صحافة الأطفال بأنها:" الأساس والسقف في بناء الصحافة، فهي الأساس لأنها تربي القارئ الصغير وتعوده على القرارات وتغرس فيه حب الخير والوطن، لأن

الطفل عجينة طرية يسهل سكبها وتشكيلها على القوالب، أمّا القارئ الكبير فإنه لا أكثر من متلق "(حسين، 2008، عن الانترنت).

وتعرّف صحافة الأطفال بأنها:" الصحافة التي تتوجه للأطفال ويحررها الكبار وهي أقرب الوسطاء إلى الكتب، فهي تستعمل الكتابة والرسم والصورة، وتصل إلى جماهير الأطفال عن طريق المطبعة. وهي كما الكتب تقدم القصص والمسرحيات والأغاني والأشعار والمقالات، غير أن القصة فيها أو المسرحية أو أنواع الأدب الأخرى قصيرة، وذلك كي تستوعب أكبر كمية ممكنة من كل عدد من أعداد المجلة" (بقاعي، 2008، 343).

فصحافة الأطفال إذاً: هي وسيلة لتعليم الطفل وتثقيفه وتوجيهه، وتوسيع آفاق معارفه، ولتنمية مهاراته وإثراء خبراته كما أن صحافة الأطفال تمتلك مقدرة استثنائية في صياغة الاتجاهات الإيجابية لدى الطفل، وتزويده بالقيم التي تدعوه لاحترام الإنسان والمجتمع والمفاهيم والحقائق التي تتماشى مع العصر بطرق شائقة وأشكال مبسطة، بالإضافة إلى إمتاع الطفل وإدخال البهجة والسرور إلى نفسه وتنمية التذوق الجمالي، وإشغال أوقات فراغه بما يعود عليه بالفائدة، وهي بذلك تسهم في تحقيق غايات التربية والتعليم.

2-نشأة صحافة الأطفال وواقعها:

نشأت صحافة الأطفال لمواجهة التطور الذي طرأ على النظرة إلى طبيعة الأطفال وخصائصهم وحاجاتهم. وقد ظهرت أول صحيفة للأطفال في العالم في فرنسا عام 1830م وبعد ذلك بسنوات نشأت صحافة الأطفال في الولايات المتحدة الأمريكية كجزء من صحافة الكبار. ومع مطلع القرن العشرين أخذت صحف الأطفال تتكاثر، فظهرت صحف متخصصة للأولاد وأخرى للبنات، بل ظهرت صحف الأطفال الصغار وصحف لمحبي المغامرات وغيرها (الزبادي، 1998، 83).

ولكن الصحف التي ظهرت بداية في فرنسا كانت تتميز بارتفاع ثمنها ممّا جعلها مقصورة على أبناء الطبقات الغنية والبرجوازية. ولكن التطور الذي حدث في ميدان الصحافة بعد ذلك والذي كان نتيجة التطور الاقتصادي والاجتماعي، وظروف انتشار التعليم، زاد في عدد الأطفال الذين يستطيعون القراءة، والازدهار الذي شاهده ميدان الطباعة، سهّل من عمليات إصدار وإنتاج عدد من المجلات المصورة والمرسومة ذات الألوان وبأثمان رخيصة، ممّا ساعد في اقتنائها من جانب الأطفال على اختلاف طبقاتهم الاجتماعية وحالاتهم الاقتصادية والمادية (دياب، 2004، 87).

أما في البلدان العربية فإن صحافة الأطفال تعدّ حديثة العهد نسبياً، فقد عرفت منذ أوائل القرن العشرين، ففي مصر بدأت الكتابة للأطفال عن طريق الترجمة والاقتباس أولاً ولكن منذ الستينيات وأوائل السبعينيات حظيت صحافة الأطفال باهتمام خاص في مصر وأُنشئت مؤسسات خاصة للتأليف والنشر، وعقدت العديد من المؤتمرات والندوات. واهتمت القاهرة بإنتاج ونشر مجلات خاصة للأطفال (شرايحة، 191،1988–192). وقد صدرت أول صحيفة باللغة العربية للأطفال في القاهرة عام /1870م/ وكانت من إنتاج التلاميذ الأدبي والشعري والقصصي وفي عام /1893م/ أصدر الزعيم الوطني المصري صحيفة باسم /المدرسة/ تقدم الموضوعات الأدبية والعلمية والوطنية، وبعد ثلاثة عقود من ذلك في العام /1923م/ أصدرت دار الطائف في القاهرة مجلة " الأولاد" المصورة، وحاولت أن تتميز فيها بالطابع العربي المصري الشرقي (عبد الحميد ،154،2006).

ويعدّ لبنان البلد العربي الثاني الذي أولى اهتماماً خاصاً بأدب الأطفال وأصدر كتباً تميزت بطباعتها الأنيقة ورسوماتها الجميلة وألوانها الزاهية، وانتشرت في جميع البلدان العربية (شرايحة، 1988 ،191–193).

أما في سورية فعرفت صحافة الأطفال منذ وقت مبكر، إذ صدرت عام/ 1871م/ أول مجلة للأطفال سميت (كوكب الصبح المنير) وتضمنت فوائد أدبية وتراجم دينية وحكماً وألغازاً. وظهرت فيما بعد صحف ومجلات كثيرة للأطفال ولكنها لم تستمر لأكثر من سبب حتى جاء عام /1969م/ وأصدرت وزارة الثقافة العدد الأول من مجلة أسامة وفي عام /1984م/ صدر العدد الأول من مجلة الطليعي وكان عدد صفحاتها /52/ صفحة كلها ملونة، وورقها مصقول وحجمها كبير (الشيخ،130،2004).

وعلى الرغم من ذلك فما زال واقع صحافة الأطفال في الوطن العربي، يعاني من قصوراً كبيراً، كماً ونوعاً، إذ " تشير البحوث والدراسات الخاصة بإعلام الطفل إلى نقص واضح في الصحف والمجلات التي تخاطب الأطفال العرب بصفة عامة، وأن صحف ومجلات الأطفال تعاني مشكلة التمويل وعدم وجود المتخصّصين من المحرّرين أو العاملين فيها من مصوّرين ورسّامين ومخرجين. وتعاني صحف ومجلات الأطفال ضعفاً في مستوى المادة المنشورة فيها على المستوى العربي بنسبة /4،44%/ ويعوزها التشويق والتنويع وأساليب جذب الانتباه، وتفتقر أيضاً إلى الأخبار والموضوعات التي لها علاقة بحياة الأطفال، ويؤخذ على صحف ومجلات الأطفال

أنها لا تهتم بخصائص وسمات الأطفال التي توجه إليهم، كما أنها تهتم بالترويح والتسلية غير المفيدة أكثر من اهتمامها بالمعرفة (معوض، 1994 ،40-42).

وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة التي تتميز بها مجلات الأطفال إلا أن نصيب الطفل العربي من هذه المجلات ضئيل فيقول عبد التواب يوسف "إن نصيب الطفل العربي من المجلات الصادرة له قد لا يتجاوز جانباً من صورة وكلمة، بينما نصيب الطفل من المجلات الصادرة في بلد متقدم مثل أمريكا يبلغ (12) مجلة أو أكثر أسبوعياً ويكاد يكون تعداد الأطفال بين الطرفين متقارباً" (قاسم، 2007، عن الانترنت).

ومما يزيد من تفاقم فقر الصحافة الموجهة للأطفال في الوطن العربي قلة الصحف والكتب والمجلات التي تنشر، وارتفاع سعر الصحف والمجلات والكتب وعدم وجود فلسفة واضحة لبناء شخصية الطفل وضخامة أعداد الأطفال في الوطن العربي الذين هم دون الخامسة عشرة، مما يزيد ضغط الإعالة على الآباء. ومن أجل التخفيف من هذه المشكلة يقوم المدرّسون في معظم المدارس بإصدار صحف الحائط بمساعدة المتعلمين والتي تعالج كثيراً من القضايا ما يفيد الأطفال من الناحية الثقافية والاجتماعية والعقلية والنفسية (الزبادي وآخرون، 1998، 96).

وعلى الرغم من اختفاء العديد من صحف الأطفال ومجلاتهم في الأسواق العربية، فإنّ الموجود منها لا يفي بالغرض المطلوب لا على المستوى الثقافي ولا على المستوى التربوي، وتعاني صحافة الأطفال في العالم العربي غياب المؤسسات المتخصصة للأطفال، التي تعنى بإصدار المجلة من وجهة نظر تربوية واعتماد الكثير من المجلات على ترجمة القصص الأجنبية البعيدة عن الثقافة العربية وقلة عدد المجلات بالنسبة لعدد السكان في العالم العربي (لا تتجاوز 40 مجلة لحوالي 100 مليون طفل) وعدم صلاحية المجلات للاستخدام كوسيلة تعليمية داخل المدرسة (مصطفى، 2007، 103-104).

واستناداً إلى ما تقدم فإن صحافة الأطفال لم تظهر في وقت مبكر في البلدان العربية كما هي الحال في البلدان الأجنبية، وما ظهر منها كان كالنبتة التي تنمو في الصحراء من حيث فقرها بالعناصر التي تغذيها والتي تتغذى عليها، لكن بعد ذلك تنبهت البلدان العربية إلى أهمية صحافة الأطفال وضرورة النهوض بها ، فعملت ما تستطيع عمله ولكنها واجهت بعض الصعوبات والمعوقات، من هذه الصعوبات ما استطاعت التغلب عليها واستمرت بإصدار الصحف والمجلات

وعملت على تطويرها، ولكن بعض الصعوبات كانت كبيرة كفاية لتوقف الكثير من هذه المجلات عن الصدور والحياة.

3- أهمية صحافة الأطفال

تأتي أهمية صحافة الأطفال من كونها موجهة إلى أهم عنصر في المجتمع وهو الطفل الذي سيقود عملية التغيير في مجتمعه مستقبلاً، لذلك لابدّ من توجيه الاهتمام الكامل لكل ما يعرض عليه أو يقدم له. فمرحلة الطفولة لها أهمية كبرى، وذلك نظراً لكونها "مرحلة قابلة للتكوين والتوجيه والبناء، لذلك لا بد من التعرف على خصائص هذه المرحلة والفوارق بينها في كل فترة منها، فأسس الصحة النفسية والجسمية والعقلية والدينية، في بناء شخصية الطفل وتفتحها إنما توضع في مرحلة الطفولة" (الحليبي، 1998، عن الانترنت).

كما أنه في مرحلة الطفولة يتم غرس المبادئ والقيم والاتجاهات التي تشكل سلوك الإنسان في المستقبل عندما يكبر ويصبح إنساناً ناضجاً، وهي أرض صالحة للاستنبات، فكل ما يغرس فيها من مكارم الأخلاق ومحاسن الصفات، وكل ما يبذر فيها من بذور الشر والفساد والغي والضلال، تؤتي أكلها في مستقبل حياته (الجهمي، 2001، 9).

فصحف الأطفال ومجلاتهم ذات تأثير كبير في الأطفال لأنهم يشعرون بأنهم غير مجبرين عليها، ولأنها تخاطبهم بأسلوب قريب من تفكيرهم يعتمد على القصة غالباً. "فالصحيفة لا تقل في رسالتها عن الأسرة، فهي المدرسة وهي المستشفى وهي المحكمة أحياناً بل هي السلطة الرابعة أو مرآة المجتمع" (الزبادي وآخرون، 1998، 84). فصحافة الأطفال تعد أحد أهم الأوعية الثقافية التي يستقي منها الطفل ثقافته ومعارفه وتسهم في تنشئته اجتماعياً وتربوياً فيما يكسب منها كثير من القيم والعادات والتقاليد والأفكار (مصطفى، 2007، 104).

يشير بعض الباحثين إلى أن الصحافة تؤدي دوراً بالغاً في تنمية الجوانب العقلية والاجتماعية والعاطفية لدى الأطفال وتقدم لهم المعرفة، والمعرفة قوة حيث تقاس قدرة الفرد وقوته بما يملكه من معارف ومعلومات. كما تقدم الصحافة للأطفال القيم على اختلافها وتسليهم وترفه عنهم، مما يدفع المعلنين لاستخدامها في نشر إعلاناتهم التي تخاطب الأطفال وتلبي رغباتهم وتشبع اهتمامهم وحاجاتهم المختلفة (معوض، 1994، 28 -29).

وتعدّ صحافة الأطفال من أهم وسائط نقل الأدب إلى الأطفال كما تعد أيضاً من أهم وسائط الاتصال الجماهيري باعتبارها وسيلة من وسائل الإعلام التي تمتص جانباً كبيراً من وقت

الفراغ لدى الأطفال. فهذه الحقيقة توضح أن الأطفال قد ينجذبون إلى وسائل سلبية لقضاء أوقات فراغهم إذا لم تتوافر لهم الوسائل الإيجابية التي يستفيدون منها خلال هذه الأوقات. لذلك لا بد من الاهتمام بصحف الأطفال ومجلاتهم (زلط، 211،1998).

كما تعدّ صحافة الطفل من أهم الوسائل المؤثرة والتي تسهم في تكوين شخصيته منذ الصغر، لأن الطفل يتأثر بالوسيلة الإعلامية بشكل أكبر وأشد من الكبير، فالصغير يفتقد لكثير من القدرة على الرفض. وتأتي أهمية صحافة الأطفال من أهمية الصحافة بشكل عام فهي "أداة هامة في بناء المجتمع في كل أمة وهي مقياس لحضارة الأمم على اختلافها كما أن صحافة الأطفال تزود الأطفال بالخبرات والمهارات التي تعينهم على تنمية قدراتهم وتفتح آذانهم وتوسّع آفاق خيالهم، فضلاً عن كونها عنصراً بارزاً في العملية التعليمية للطفل وتعويده على عادة القراءة.

واستناداً إلى ما تقدّم ويمكن إيجاز دور الصحافة وآثارها على الطفل فيما يلي:

1- تنمية الجانب المعرفي للطفل وصقل مهاراته.

2- الإرشاد والتوجيه.

3- الارتباط بالمجتمع.

4- الترويح.

5- تعزيز القيم التربوية النافعة " (مصطفى، 2007، 134).

وهكذا تتجلى أهمية صحافة الأطفال في أهمية العنصر الذي تتعامل معه وهو أساس المجتمع ومستقبله، فصحافة الأطفال بالنسبة لغيرها من أدوات الكتابة والنشر كمهنة الطب التي تكتسب أهميتها من العنصر البشري الذي تتعامل معه، لذلك يحتل أعلى المراتب في العلوم ومقدار الخدمات التي تقدمها الدول له. ولذلك تحتاج الدول إلى نظرة مستقبلية تولي صحافة الأطفال الأهمية المطلوبة وتقدم لها الدعم اللازم.

4- أهداف صحافة الأطفال

ثمة أهداف تحققها صحافة الأطفال من خلال الاهتمام بجميع الجوانب التي تخصُّ حياة الطفل، وفي مقدمتها الجانب الثقافي والجانب التربوي، الذي يتجلى في الأهداف التالية:

1- " تنمية الطفل عقلياً وعاطفياً واجتماعياً ولغوياً وخيالياً وتنمية الذوق الفني، ونقل قيم ومعلومات وأفكار وإجابة عن كثير من الأسئلة التي لا يعرف الطفل لها جواباً " (بقاعي، 2008، 344) .

2- تنشيط خيال الطفل وتغذية عقله بالجديد والمفيد لمرحلته العمرية، وتدريبه على التعبير السليم الشفهي والتحريري عن طريق الموضوعات القابلة للنقاش والرد على البعض منها كتابةً .

3- توسيع دائرة معارف الطفل وتزويده بالخبرات الهادفة.

4- تفتيح عيون الأطفال على القضايا القومية والوطنية وبث روح المسؤولية والشعور بالولاء الوطني، ومحاولة استشراف الغد والتطلع إلى المستقبل وإعمال الخيال وإفساح المجال أمام الأطفال للتعبير عن حقوقهم ومتطلبات كل مرحلة عمرية يمر بها الطفل.

5- الإلمام بالمجتمع وتركيباته والتفاعل معه عن طريق إبراز أهمية مجتمعه ودوره في عملية التنمية، ومساهمته في حل القضايا الإقليمية والدولية (الطرابيشي، 2003، 48-49) .

6- ومن أهداف صحافة الأطفال أنها تأخذ في الحسبان مشكلات العصر الذي يعيش فيه الطفل، وتعلمه كيف يجاهد في سبيل حلّها وتحيط الطفل علماً بالعلاقات الإنسانية ليدرك مدى الترابط والتساند بين الأفراد.

7- تعوّد الطفل أن يتحمل المسؤوليات التي ينبغي أن يتحملها عندما يكبر لتوفير الحاجات الأساسية، فيعمل ويشارك ويسعى من أجل توفيرها لأنها من ضروريات الحياة.

8- تعلم صحافة الأطفال الطفل أن يقدّر شعور غيره في المواقف المختلفة، لأن مراعاة أحاسيس الآخرين يساعد في خلق جوّ من الاحترام المتبادل والثقة بينه وبين غيره (مصطفى،116،2007-117).

9- إن مسؤولية صحافة الأطفال إضافة إلى كونها وسيلة اتصال جماهيري، فهي تعمل على توسيع دائرة معارف الطفل فيما يتعلق بنواحي الحياة وألوانها المختلفة. فكل طفل يحمل في أعماقه روحاً شاعرية مرهفة يستطيع من خلالها أن يرسم صوراً لكل شيء حوله سواءً كان هذا الشيء كائناً جماداً ساكناً أو كائناً حياً متحركاً، ومن واجب صحافة الأطفال مساعدة الطفل في الحصول على الانطباعات الجيدة والمؤثرة في شخصيته الحالية والمستقبلية وذلك من خلال الموضوعات المختلفة، ولا سيما تلك التي تأتي بقوالب قصصية أو إخبارية أو مقاليه أو تحقيقات صحفية (الشماس، 2007، عن الانترنت).

ومما سبق نجد أن صحافة الأطفال وسيط ناجح لتوسيع آفاق الصغار وزيادة صلتهم بالحياة، وتساعدهم في التمرس اللغوي والتعليق والتعبير، ومن ثم النقد، وتعمل على دغدغة الأحاسيس وإثارة المواهب، وتفجير الطاقات الإبداعية. وتخلق عند الصغار روحاً جديدة في حب المطالعة والبحث، ولها دور لا ينسى في التسلية والترويح عن النفس بطريقة تنسجم مع التربية الحديثة، كما أنها تغرس من خلال ما تقدمه القيم والمبادئ التي يؤمن بها المجتمع، ويغرسها في نفوس أبنائه.

5- صحافة الأطفال و مراحل الطفولة.

1- مرحلة الطفولة المبكرة من(3-5) سنوات :

يكون الطفل في هذه المرحلة ملتصقاً بأبويه ولا يعرف من محيطه إلا البيئة المحيطة المتمثلة بالبيت وما يحيط به من حديقة، أو شارع، وما يشاهده من حيوان ونبات. "ولا يجاوز إحساس الطفل في هذه المرحلة إلا الشعور بالبيئة المحيطة، ولذلك فإن أنسب أنواع الأدب إليه، هو الحكايات والقصص الواقعية المعبّرة عن هذه البيئة المحدودة، ويمكن تسمية هذه المرحلة بمرحلة الواقعية والخيال المحدود بالبيئة" (أبو معال، 2005، 53).

فالمطلوب من المادة الصحفية المختارة لهذه المرحلة (أن تركز على الاهتمام بالصور والرسومات والكتابة بأحرف ذات حجم كبير، مع ضرورة مطابقة الصورة للنص والإكثار من القصص التي تتحدث على لسان الطير والحيوان، وتعتمد على أسلوب الخيال المرتبط بالواقع والبيئة. ويجب الانتباه إلى أن الطفل في هذه المرحلة مولع بالذات، والحديث عن نفسه وخبراته الذاتية لذلك يفضل اختيار قصص قصيرة قليلة في شخصياتها وحوادثها تدور في موضوعها الرئيس حول خبرته ونفسه، مع ضرورة محاولة التخفيف من الذات والتملك والتركيز على الأنا في النتيجة العامة للقصة، وفي مجال الألعاب والأحاجي والألغاز يفضل اختيار ألعاب فردية في البداية ثم محاولة الانتقال إلى الألعاب الجماعية) (أبو معال، 2006، 165-166).

وبما أن الطفل في هذه المرحلة يحب القصص، فمن الضرورة أن تختار له مادة تركز على القصص، ولاسيّما المصورة التي تمتلئ بالحركة والحيوية والنشاط، لأن ذلك يمتع الطفل ويجذبه ويؤثر فيه، معرفةً وسلوكاً والطفل في هذه المرحلة لا يعرف القراءة، فيعتمد على سماعها ويربط بين المسموع والمكتوب والمصور، فللأداة دور مؤثر في تبليغها.

2- مرحلة الطفولة المتوسطة من (6-8) سنوات :

في هذه المرحلة يكون الطفل قد ألمّ بكثير من الخبرات المتعلقة ببيئته المحدودة. فالقصص الخيالية في هذه المرحلة تهيئ للأطفال قدراً كبيراً من المتعة، وإن كانوا سيدركون بعد قليل من التساؤل أنها خيالية لم تحدث في عالم الحقيقة وإعجاب الطفل بقصص الحيوان ما زال مستمراً، إلا أنه يتجه إلى الابتعاد عن خيال التوهم في تعامله مع الحيوان والجماد فبدلاً من أن يتخيل العصا حصاناً فإنه يود أن يركب الحصان الحقيقي (نجيب، 1994، 40).

وقد أطلق بعض التربويين وعلماء النفس على هذه المرحلة (اسم مرحلة "الخيال الحرّ" لأن خيال الطفل ينمو وينطلق بعيداً إلى الآفاق الخيالية وغير الواقعية. لذلك نرى الأطفال يولعون بمطالعة قصص الجن والعمالقة والأقزام السحرة، والتحاق الطفل بالمدرسة في هذه المرحلة يعني له الكثير، فيصبح الطفل قادراً على أن يقرأ بنفسه القصص التي كانت تروى له بل وأن يشارك في اختيار هذه القصص فبعد أن كان في المرحلة السابقة يقرأ القصص من الصور صار بإمكانه أن يقرأ القصة بدلالاتها اللفظية وقد يتساوى التعبير لكل من العبارة والصورة فيفرد لكل منهما في القصة حيز النصف، لأن الطفل ما زال مولعاً بالصور منجذباً إليها) (الأسعد، 2003، 36-40).

ولذلك يلزم الأديب في هذه المرحلة أن يتعرّف الرصيد اللغوي للطفل مفرداته، عباراته وهو يلعب مع رفاقه في رحاب المدرسة، عباراته خارج المدرسة (خلف، 2006، عن الانترنت).

وفي هذه المرحلة يتم استبدال الأوامر والنواهي المباشرة بالقصص المشوقة التي تستهجن الرذائل وتستقبح الشرور، فتبعث في نفوس الأطفال المتعة والتشويق، وتقدم لهم في الوقت نفسه القدوة الحسنة والنماذج الإنسانية المشرقة (الأسعد، 2003، 41).

فاستخدام أسلوب القصص في هذه المرحلة من أجل إبعاد الطفل عن العادات والمواقف السيئة، يعدّ ذا فعالية وتأثير أكبر من التوجيه المباشر والنهي والزجر.

3- مرحلة الطفولة المتأخرة من (9-12) سنة:

يبدأ كثير من الأطفال، في بداية هذه المرحلة، الانتقال من مرحلة القصص الخيالية والحكايات الخرافية إلى مرحلة القصص التي هي أقرب إلى الواقع، وهذا يتفق مع تقدمهم في السن وزيادة إدراكهم للأمور الواقعية. ولذلك فالقصص التي تناسب الأطفال في هذه المرحلة هي قصص المغامرات والرحلات والشجاعة والمخاطرة والقصص البوليسية وقصص الأبطال والمكتشفين، مثل

قصص الأبطال الحقيقيين وسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وطارق بن زياد وخالد بن الوليد (موسى والفيصل، 2000، 84-85).

ويطلق على هذه المرحلة اسم مرحلة البطولة والمغامرة، فالطفل يهتم بالحقائق ويميل إلى المغامرة. والأطفال يحبون الظهور ويقلدون في حركاتهم من يعجبون بهم ويميلون إلى التمثيل وإلى تكوين أفكار ونظرات عن الأشخاص والقيم والمفاهيم، كما يبدون اهتماماً بالمسائل التاريخية وتبلغ القدرة على الاستظهار والتذكر درجة كبيرة (كنعان، 1995، 20).

ولذلك يجب الانتباه إلى أن أبطال القصص التي تقدم للأطفال في هذه المرحلة، ينبغي أن تكون قدوة حسنة يقتدي بها الأطفال ويكتسبون منها القيم والعادات الحسنة لا العادات السيئة ويتعلمون منها أيضاً كيفية التصرف في المواقف المختلفة التي يتعرضون لها.

4- مرحلة المراهقة من (13-16) سنة :

يستمر في هذه المرحلة الميل إلى قصص المغامرة والبطولة بالإضافة إلى القصص البوليسية والجاسوسية والجنسية التي تحقق فيها الرغبات الاجتماعية وأحلام اليقظة، كالنجاح في المشروعات الاقتصادية والمغامرات العاطفية، والوصول إلى درجة الزعامة والقيادة (موسى والفيصل، 2000، 85). وفي هذه المرحلة يشتد الميل إلى القصص التي تصور المثل العليا ومشكلات المجتمع ويعنى الأطفال في هذه المرحلة بقراءة القصص التي تعالج المشكلات الاجتماعية علاجاً ينتهي بانتصار الحق والفضيلة على الشر والرذيلة (أبو معال، 2005، 53). وفي نهاية هذه المرحلة يكون الفتى والفتاة قد كوّنا بعض المبادئ الاجتماعية والخلقية والسياسية واتضحت ميول كل منهما ومثله العليا، واتجاهاته في الحياة (نجيب، 1994، 44).

تقرير الجمهورية العربية السورية بشأن تطبيق أحكام اتفاقية حقوق الطفل

1 -التدابير المتخذة على الصعيد الوطني لتنسيق السياسات المتصلة بالطفل

أوصت لجنة حقوق الطفل سورية بما يلي:

أ -مواصلة وتعزيز جهودها الرامية إلى جعل اللجنة العليا للطفولة هيئة فعالة تتسم بالكفاءة من أجل تنسيق تنفيذ الاتفاقية من خلال تزويدها، بين أمور أخرى، بالموارد البشرية و المالية الكافية، وضمان قيام التعاون والتنسيق الجيدين بين الفروع المزمع إنشاؤها واللجنة العليا للطفولة.

ب- توفير الدعم اللازم بما في ذلك الموارد البشرية والمالية والموارد الأخرى من أجل التنفيذ التام لخطة العمل الوطنية الجديدة وإجراء تقييمات منتظمة لأثرها على تنفيذ الاتفاقية.

وفيما يلي نعرض أهم التدابير المتخذة على الصعيد الوطني لتنسيق السياسات المتصلة بالطفل سورية:

٢-٥-١- إحداث الهيئة السورية لشؤون الأسرة: أحدثت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالقانون /٤٢/ لعام ٢٠٠٣ (الملحق رقم ٥)، والذي أصدره السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٠، وقد نصت المادة الأولى من هذا القانون على ما يلي: "تحدث في الجمهورية العربية السورية هيئة عامة تسمى الهيئة السورية لشؤون الأسرة مقرها دمشق وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط برئيس مجلس الوزراء مباشرة".

٢-٥-١-١- تعتبر الهيئة الجهة الرئيسة في رصد وتنسيق الجهود الخاصة بتنفيذ أحكام الاتفاقية، يساعدها في ذلك العديد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع الأهلي، ويأتي حلول الهيئة محل اللجنة العليا للطفولة انسجاماً مع الآليات ونظم التنسيق المتبعة والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنظام الإداري في الدولة وتتوافق مع تجربة سورية وإمكانياتها. تشمل اختصاصات الهيئة في متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل ما يلي:

- متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين.
- متابعة نشر الوعي بالاتفاقية والبروتوكولين الاختياريين.
- إعداد تقارير دورية عن تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولين الاختياريين.
- السعي إلى تعديل القوانين بما يؤدي إلى تحسين واقع الطفل السوري.
- إعداد التقارير الوطنية إلى لجنة حقوق الطفل وسواها من الهيئات الدولية ذات العلاقة.
- رصد واقع الطفولة من خلال إجراء الأبحاث والدراسات اللازمة
- المساهمة في تنفيذ البرامج والأنشطة الخاصة بالطفولة على مستوى سورية.

٢-٥-١-٢- تحظى الهيئة بكوادر بشرية متميزة، كما أن قانون إحداثها حدد لها ميزانية مستقلة في الميزانية العامة للدولة تمكنها من القيام بالمسؤوليات الملقاة على عاتقها، وأخيراً فإن تعاونها مع المنظمات الدولية العاملة في سورية وعلى رأسها اليونيسف يساهم في دعم جهود الهيئة لوضع خططها وبرامجها موضع التنفيذ.

٢-٥-٢- تشكيل اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني

تشكلت هذه اللجنة بموجب قرار رئيس الوزراء رقم ٢٨٩٦ تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢ برئاسة وزير الدولة لشؤون الهلال الأحمر، وأنيطت بها مهمة رعاية وتنسيق العمل الوطني للتوعية بالقانون الدولي الإنساني، ومواءمة التشريعات الوطنية للاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل الجمهورية العربية السورية، ورصد انتهاكات حقوق الإنسان.

٢-٥-٣- مشروع قانون حقوق الطفل

أعدت الهيئة السورية لشؤون الأسرة مشروع (قانون حقوق الطفل) من خلال لجنة ضمت أساتذة أكاديميين وقضاة من ذوي الاختصاص، وفي ٢٠٠٦/١٠/٢٢ قدمت اللجنة مسودة مشروع القانون إلى الهيئة التي عرضته للنقاش في ورشة عمل ضمت ٦٥ مشاركاً من مختلف الجهات العامة والجمعيات الأهلية، وتلا هذه الورشة تشكيل لجنة مصغرة لمناقشة الملاحظات على مسودة مشروع القانون، من المقدر له أن تنهي هذه اللجنة عملها في الربع الأول من عام ٢٠٠٩.

٢-٥-٤- المؤتمرات الوطنية الخاصة بالطفولة:

٢-٥-٤-١- عقد المؤتمر الوطني للطفولة في سورية بتاريخ ٧-٩ شباط ٢٠٠٤ في مدينة حلب برعاية السيدة أسماء الأسد عقيلة السيد رئيس الجمهورية حيث ساهم هذا المؤتمر بما جرى به من مناقشات، وما قدم فيه من دراسات وأبحاث تتعلق بكل ما يتعلق بقضايا الطفولة، وما رافقه من تغطية إعلامية مكثفة في جميع وسائل الإعلام، وما خرج به من توصيات، في تسليط الضوء على قضايا الطفولة وخاصة:

- قضايا العنف ضد الأطفال واستغلالهم بأي شكل من الأشكال.
- الرعاية الأسرية البديلة.
- جودة التعليم واقتراح آليات الانتقال من الكم إلى النوع.
- ثقافة الطفل بشكل عام و مقترحات النهوض بها.

٢-٥-٤-٢- كما عقد ملتقى حماية الطفل في دمشق بتاريخ ٩-٢٠٠٤/١٢/١١ والذي ضم خبراء محليين وعرباً ودوليين في مجال حماية الأطفال من العنف والاستغلال وذلك بالتعاون بين الهيئة السورية لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف ومؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل (الملحق رقم ٦) والمنظمة العالمية لحماية الأطفال من العنف والإساءة ISPCAN وممثلاً عن منظمة الصحة العالمية WHO ومدير المعهد الوطني لحماية ضحايا العنف في ولاية كارولينا الجنوبية في الولايات المتحدة الأمريكية. كانت سوية المشاركين العالية والتغطية الإعلامية المرافقة لهذا الملتقى مكثفة، وكان اقتراح مشروع خطة وطنية لحماية الأطفال من العنف والاستغلال بكل أشكاله من أبرز نتائجه.

٢-٥-٤-٣- تولي الحكومة السورية اهتماماً بالغاً بالأطفال ذوي الإعاقة ومن أجل لفت انتباه المجتمع إلى هذه الفئة واحتياجاتها الخاصة والملحة فقد تم ابتكار مجموعة من الأنشطة والفعاليات من أجل حشد الدعم والتأييد لقضايا الأطفال الأكثر هشاشة وقد كان الأولمبياد الخاص السوري، وهو هيئة مستقلة تهتم بذوي الإعاقة الذهنية تأسست عام ١٩٩٤، نقطة تحول إذ سلط الضوء على القدرات الخاصة الموجودة لدى هؤلاء الأطفال من أجل تحفيز المجتمع الأهلي للاستثمار بها، وقد اختارت الرئاسة الإقليمية دمشق ليقام فيها المؤتمر الطبي الإقليمي الأول للأولمبياد الخاص الدولي لمنطقة الشرق

الأوسط وشمال أفريقيا. عقد المؤتمر في شهر أيلول ٢٠٠٥ تحت شعار "حياة أفضل للأشخاص المعوقين ذهنياً"، وشارك فيه أكثر من ٣٥٠ طبيباً وباحثاً من ١٦ دولة عربية وأجنبية ومن المنظمات الدولية. كانت أبرز أهداف المؤتمر رفع مستوى الوعي حول الرعاية الصحية والاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والتركيز على احتياجاتهم، وتحديد الصعوبات التي تقف أمام توفير الرعاية الصحية والاجتماعية، واقتراح الحلول المناسبة لتقليل الفجوة في حجم وجودة خدمات الرعاية الصحية والاجتماعية المتوفرة لتلك الفئة، وإشراك المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع الأهلي في ذلك، وأخيراً العمل على تسليط الضوء على دور الأولمبياد الخاص الدولي.

٢-٥-٤-٥- شاركت الحكومة السورية بوفد تضمن ممثلين عن وزارتي الخارجية والثقافة وفئات المجتمع الأهلي في المؤتمر الثاني للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم العربي والذي انعقد في العاصمة القطرية الدوحة تحت عنوان (ثقافة حقوق الإنسان) في الفترة من ٤ إلى ٦ آذار ٢٠٠٦، وكان الهدف من تلك المشاركة هو الاطلاع على تجارب الدول العربية في مجال إنشاء المؤسسات الوطنية المعنية بقضايا حقوق الإنسان من أجل وضع الأسس اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة معنية بهذه القضايا، كما مثلها وزير العدل في المؤتمر العربي لحقوق الإنسان الذي عقد في الدوحة يومي ١٤ و ١٥ كانون الأول ٢٠٠٨.

٢-٥-٥- الخطة الوطنية لحماية الطفل

بعد انعقاد المؤتمر الوطني الأول حول الطفولة وانعقاد الملتقى الوطني الأول لحماية الطفولة، قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بتقديم مشروع خطة وطنية لحماية الأطفال من العنف بكل أشكاله وخطة وطنية لحماية المرأة من العنف وذلك بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء وبمشاركة مجلس الشعب ومختلف الجهات ذات الصلة من حكومية (منها وزارات الداخلية، الشؤون الاجتماعية والعمل، العدل، التربية، التعليم العالي، الصحة، الثقافة، الإعلام، الأوقاف) وجمعيات المجتمع الأهلي (منها مؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل، جمعية نقطة الحليب، جمعية راهبات الراعي الصالح وجمعية تنظيم الأسرة السورية)، وقد أقرت الحكومة الخطة الوطنية لحماية الطفل باجتماعها الذي ترأسه السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢ وتم تخصيص ميزانية مالية لها، وكلفت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالإشراف على مجمل عملية التنفيذ التي تشمل إحدى عشرة فعالية هي:

الفعالية ١: أبحاث وإحصائيات حول سوء معاملة الطفل.
الفعالية ٢: قاعدة بيانات وطنية لتسجيل حالات سوء معاملة الطفل.
الفعالية ٣: حملات توعية اجتماعية.
الفعالية ٤: تضمين حقوق الطفل في مناهج التعليم الأساسي.
الفعالية ٥: تضمين حماية الطفل في مناهج التعليم العالي ذات الصلة.
الفعالية ٦: تعزيز مهارات المهنيين ذوي الصلة.

الفعالية ٧: تأسيس وحدة لحماية الأسرة.
الفعالية ٨: تأسيس مأوى لحماية الطفل.
الفعالية ٩: وضع برنامج لدعم الطفل.
الفعالية ١٠: وضع خط هاتف لمساعدة الطفل.
الفعالية ١١: وضع تشريع سوري شامل لحماية الطفل.

٢-٥-٦- أنهت الهيئة السورية لشؤون الأسرة تحليل الوضع الراهن للطفولة المبكرة وتحليل الوضع الراهن للطفولة الشاملة تمهيداً لتحديث الإستراتيجيات المتعلقة بهذا الموضوع ووضع البرامج والخطط التنفيذية الوطنية لها.

٢-٥-٧- الخطوات التشريعية والقانونية الأخرى

١. التعليم مجاني في جميع مراحله، وهو إلزامي بموجب القانون رقم ٣٥ لعام ١٩٨١ والذي عدل بموجب قانون التعليم الأساسي رقم ٣٢ تاريخ ٢٠٠٢/٤/٧ (الملحق رقم ٧) الذي جعل التعليم إلزامياً حتى عمر ١٥ سنة.
٢. نظم المرسوم التشريعي رقم /٥٥/ لعام ٢٠٠٤ (الملحق رقم ٨) عمل المؤسسات التعليمية الخاصة للتعليم ما قبل الجامعي.
٣. الحد الأدنى لسن عمالة الطفل هو ١٥ سنة بموجب قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم /١٧٣٦/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠ (الملحق رقم ٩) (انظر الفقرة رقم ٩-٣-٣-٣ أدناه).
٤. رفع سن المساءلة الجزائية من سن السابعة من العمر حتى سن العاشرة بموجب المرسوم التشريعي رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٣ (الملحق رقم ١١).
٥. عدل قانون الأحوال الشخصية بموجب القانون رقم ١٨ تاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٥ (الملحق رقم ١١) ليسمح للأمهات بالحصول على حضانة أطفالهن لفترة أطول من سن ٩ إلى ١٣ عند الفتيان ومن سن ١١ عند الفتيات إلى ١٥، الجدير بالذكر هنا أن مشروع قانون حقوق الطفل يلحظ تعديل هذا السن وجعله ١٨ عاماً لكلا الجنسين.
٦. قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ٥٦ لعام ٢٠٠٤ (الملحق رقم ١٢).
٧. قانون المعوقين رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٤ (الملحق رقم ١٣).
٨. تعديل قانون خدمة العلم بموجب المرسوم التشريعي رقم ٣٠ لعام ٢٠٠٧ والذي عدلت المادة ٣ منه بموجب القانون رقم ١٦ للعام ٢٠٠٨ بما يقضي بتخفيض خدمة العلم الإلزامية من ٢٤ شهراً إلى ٢١ شهراً (انظر الفقرة رقم ٩-١-١ أدناه).

٢-٦- التدابير المتخذة لنشر مبادئ الاتفاقية وأحكامها

أوصت لجنة حقوق الطفل بتوسيع نطاق ومواصلة البرنامج الرامي إلى تعميم المعلومات المتصلة بالاتفاقية وتنفيذها في أوساط الأطفال والآباء والمجتمع المدني وجميع القطاعات والمستويات الحكومية، وفي الحقيقة فإن جهود التوعية باتفاقية

حقوق الطفل قائمة على قدم وساق في وسائل الإعلام وفي الفعاليات المختلفة التي تنظمها الجهات المعنية بحماية الأطفال ورعايتهم في سورية وفيما يلي بعض الأمثلة:

٢-٦-١- قامت وزارة الإعلام بتنفيذ العديد من الأنشطة والبرامج في سبيل نشر وتأييد اتفاقية حقوق الطفل:

- دراسة حول تأثير الإعلام التلفزيوني والإذاعي في عملية التنشئة الاجتماعية عام ٢٠٠٥.
- دراسة حول اتجاهات الإعلاميين نحو اتفاقية حقوق الطفل.
- عرض الكثير من قضايا الأطفال المعنفين، وحقوق الطفل، ونشر ثقافة اللاعنف ضد الطفل، وعمالة الأطفال (فيلم "الحجر الأسود" وهو فيلم وثائقي بالتعاون مع اليونيسف) والتسرب من المدرسة وتعليم الفتيات وغير ذلك من المواضيع التي تنمي الوعي الاجتماعي.
- إجراء لقاءات عديدة مع كتاب الدراما ومع لجنة صناعة السينما لكي يقوم الكتاب بتضمين بنود الاتفاقية في أعمالهم المختلفة، وكان مسلسل "حاجز الصمت" الذي يتحدث عن الإيدز وطرق انتقاله بين الناس ومن الأم إلى الجنين أحد نتائج هذه اللقاءات.
- فضلاً عن البرامج التلفزيونية والإذاعية الموجهة للأطفال وتلك البرامج الأخرى التي يعدها و/أو يقدمها الأطفال، فإن وزارة الإعلام تلتزم بتدريب إعلاميها التابعين للقطاعين الخاص والحكومي سنوياً ومنذ عام ٢٠٠٤ على كيفية إعداد الرسائل الإعلامية الموجهة للطفل، وهي تقوم بنشر مواد اتفاقية حقوق الطفل ودمج بنودها ضمن البرامج الإعلامية بشكل مستمر، كما أنها أصبحت ترعى (بدءاً من عام ٢٠٠٣) جائزة سنوية بعنوان "الإعلامي صديق الطفولة".

لاقت الأعمال الدرامية السورية الموجهة نحو حقوق الطفل صدى إيجابياً واسعاً على امتداد الوطن العربي، فقد حصل فيلم "قلوب صغيرة" وهو دراما موجهة إلى الأطفال المصابين بالإيدز على جائزة "إيمي أوارد" بمناسبة اليوم العالمي لبث برامج الأطفال ٢٠٠٧، كما حصل عمل "قمر لسماء البرتقال" على جائزة تقدير عن أهم عمل موجه إلى الأطفال الفلسطينيين عام ٢٠٠٣، وحصل فيلم "أطفال ومراهقون" على الجائزة الأولى في مسابقة الإعلام لحقوق الطفل في مهرجان الرباط عام ٢٠٠٨.

٢-٦-٢- قامت وزارة الداخلية بالتعاون مع منظمة اليونيسف بإجراء دورات تدريبية لضباط الشرطة في عدة محافظات تحت عنوان "رجال الشرطة ودورهم في حماية الأحداث" وذلك لنشر اتفاقية حقوق الطفل بين ضباط الشرطة، كما تعمل وزارة الداخلية بالتعاون مع معهد جنيف لحقوق الإنسان على تدريب ضباط شرطة على حقوق الإنسان، وقد أقامت عدة ندوات ودورات تدريبية في العامين الماضين منها المشاركة (بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة واليونيسف) في دورة تدريبية في إيران في الفترة ٢٤ – ٢٠٠٨/٨/٢٨ بهدف الاستفادة من تجربة إيران في مجال تدريب شرطة الأحداث حول آليات التعامل مع الأحداث.

٢-٦-٣- قامت وزارة العدل بالتعاون مع منظمة اليونيسف بعقد دورات تدريبية في العام ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ لقضاة الأحداث بغرض تعريف القضاة باتفاقيات حقوق الطفل وتدريبهم على معاملة الأحداث الجانحين وفقاً لهذه الاتفاقية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها.

٢-٦-٤- نشرت وزارة الثقافة نص اتفاقية حقوق الطفل ضمن ملصقات ملونة ووزعتها على جميع المراكز الثقافية والشعبية والمديريات التابعة للوزارة، كما قامت مديرية ثقافة الطفل منذ عام ٢٠٠٠ بتنظيم ورشات عمل للترويج لحقوق الطفل من خلال المسرح التفاعلي (أقيمت حتى الآن ثلاث عشرة ورشة عمل متوسط مدة الورشة عشرة أيام) ومسرح العرائس (أقيمت ست ورشات حتى الآن)، وأقامت مديرية ثقافة اللاذقية العديد من الأنشطة التفاعلية كتمارين التخيل وتدريبات الذاكرة....

٢-٦-٥- قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بطباعة ونشر وتوزيع اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين، كما بدأت في شهر آذار٢٠٠٥ حملة لتعريف الأطفال باتفاقية حقوق الطفل تقوم على زيارة المدارس في المحافظات السورية والحوار مع الأطفال ومساعدتهم على التعبير عن فهمهم لحقوقهم من خلال الرسم.

٢-٦-٦- تم تضمين اتفاقية حقوق الطفل في وثيقة المعايير الوطنية للمناهج الدراسية في مراحل التعليم كافة، وبدأ إدخال مبادئ الاتفاقية في المناهج التربوية. كما تعمل وزارة التربية في إطار تنفيذ الخطة الوطنية لحماية الطفل على إعداد برنامج تنفيذي لتدريب المعلمين على أساليب توعية الأطفال بحقوقهم ونشر اتفاقية حقوق الطفل بالتعاون مع منظمة اليونيسف، وقد نفذت بالفعل العديد من البرامج التعليمية التلفزيونية والدورات التدريبية وورشات العمل للتوعية بالاتفاقية، ويجري العمل على حقوق الطفل في مناهج الكليات الجامعية ذات الصلة بالأطفال (التربية، الحقوق، الطب البشري، ....الخ).

٢-٦-٧- لا بد من الإشارة هنا إلى الدور الهام الذي تلعبه الجمعيات الأهلية والمنظمات الشعبية في الحراك المجتمعي وحشد التأييد لحقوق الطفل والمرأة وخلق مناخ ملائم لتعديل بعض القوانين والتشريعات الوطنية في ضوء الاتفاقيات الدولية الخاصة بهذه الحقوق والتي صادقت عليها سورية، ولإدخال مفاهيم حقوق الطفل و المرأة في خطط التنمية الوطنية، ونشر مبادئ اتفاقية حقوق الطفل وأحكامها والتوعية بهما، إذ أقامت فروع الاتحاد العام النسائي في دمشق و حلب واللاذقية بالمشاركة مع منظمة اليونيسف ندوات للتعريف باتفاقية حقوق الطفل بمشاركة خبراء في القانون والتربية وعلم الاجتماع والمنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية لمناقشة الاتفاقية والتحفظات التي أبدتها الجمهورية العربية السورية عليها.

٣- تعريف الطفل (المادة ١ من الاتفاقية)

تم تناولها بشيء من التفصيل في التقريرين الوطنيين الأول (الفقرات ٢٧-٤٧) والثاني (الفقرات ٢٨-٣٤). لقد أوصت لجنة حقوق الطفل سورية برفع الحد الأدنى لسن زواج الفتيات إلى مستوى الفتيان، وبذل المزيد من الجهود لتطبيق هذا الحد الأدنى للسن و خصوصاً في المناطق الريفية، وهنا لا بد أن نذكر أن مشروع قانون حقوق الطفل قد أخذ هذا الأمر

بالحسبان ولحظ رفع الحد الأدنى لسن زواج كل من الفتيات والفتيان إلى ثمانية عشر عاماً وهو عمر ينسجم مع اتفاقية حقوق الطفل.

٣-١- أطلق التشريع السوري تسميات متعددة على الطفل، كالقاصر أو الصغير أو الحدث أو الرضيع أو المحضون، وهذه التسميات جميعها تعني الطفل وهو الذي لم يكمل الثامنة عشرة من العمر، فالطفل كما عرفته المادة الأولى من الاتفاقية "بأنه الإنسان الذي لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك" يقابل ذلك في التشريعات السورية ما يطابق هذا النص حيث عرف قانون الأحداث رقم/١٨/ لعام ١٩٧٤ الطفل بأنه هو كل ذكر أو أنثى لم يتم الثامنة عشرة من عمره، كما أكد القرار رقم ٩٠٣ تاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٨ الصادر عن رئيس مجلس الوزراء بأن الطفل هو كل من لم يتجاوز الثامنة عشرة من العمر، كما بين القانون الفرق بين الطفل غير المميز وبين من هو في سن التمييز.

٣-٢- حسب المرسوم التشريعي رقم ٢٦ تاريخ ٢٠٠٧/٤/١٢ المعدل لقانون الأحوال المدنية رقم ٣٧٦ لعام ١٩٥٧ (الملحق رقم ١٤)، تنقسم الولاية على الأطفال إلى قسمين:

- الولاية على النفس وتشمل العناية بكل ما يتعلق بشخص القاصر.
- الولاية على المال وتشمل العناية بكل ما يتعلق بمال القاصر.

الولاية على النفس والمال تجتمع في الأب ما لم تنتزع منه، أما في حال عدم وجود الأب فتنقسم حيث تكون الولاية على المال للعاصب حسب ترتيب الإرث، وعليه إدارة واستثمار وحفظ مال القاصر. القاضي هو ولي من لا ولي له، وهو المرجع في الشكوى من تعسف الولي، وعند تعارض مصلحة الولي أو الوصي مع القاصر يعين القاضي ممثلاً خاصاً له. للطفل أو أي مواطن الحق في اللجوء للقضاء شاكياً من تصرفات الولي أو الوصي لتعارضها مع مصلحة الطفل، ولجوء الطفل للمشورة الصحية يقبل في الواقع العملي دون السؤال عن موافقة أبيه، وهذه الموافقة غير ملزمة إلا في حال العمليات الجراحية، ويملك الطفل في حال رفض الأبوين لها اللجوء للقضاء شاكياً من تعسفهما حيث يقرر القاضي ما يلزم.

٣-٣- مبادئ إرشادية

٣-٣-١- التعاون الدولي

ضمن جهودها لتحسين واقع الأطفال تقوم الحكومة في الجمهورية العربية السورية بالتعاون مع المنظمات الدولية كمنظمة اليونيسف ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة اليابانية للتعاون الدولي (جايكا) ومنظمة العمل الدولية ومنظمة العمل العربية، كما تقوم بالتعاون مع بعض المنظمات غير الحكومية في مجال حماية الأطفال كالمنظمة العالمية لحماية الأطفال من العنف ISPCAN وشبكة الآغا خان التنموية وجمعية موفيموندو الإيطالية ومؤسسة كريم رضا سعيد وسواها.

٣-٣-٢- بعض الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان التي انضمت إليها الجمهورية العربية السورية منذ عام ٢٠٠٠

الجمهورية العربية السورية طرف في عدد كبير من الصكوك الدولية التي تنص على مجموعة من الحقوق والالتزامات الكفيلة باحترام كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية، وقد استمرت سورية في هذا النهج فوقعت بعد عام ٢٠٠٠ على الاتفاقيات والوثائق الدولية التالية:

- الاتفاقية العربية لمنع الإرهاب، المبرمة بتاريخ ٢٢ أيلول ١٩٩٨ حيث انضمت سورية عام ٢٠٠٢.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩/١٢/٢٨، انضمت سورية في ٢٠٠٣/٣/٢٧ (الملحق رقم ١٥).
- البروتوكول الاختياري الأول لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، انضمت سورية في ٢٠٠٣/١٠/١٧ (الملحق رقم ١٦).
- البروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع وبغاء الأطفال واستخدامهم للمواد الإباحية، انضمت سورية في ٢٠٠٣/١٠/١٧ (الملحق رقم ١٦).
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسـانية أو المهينة، انضمت سورية في ٢٠٠٤/٧/١ (الملحق رقم ١٧).
- اتفاقية حماية جميع حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ١٩٩٠/١٢/١٨، انضمت سورية في ٢٠٠٥/٤/١٠ (الملحق رقم ١٨).
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المبرمة في باليرمو بتاريخ ١٤ كانون الأول ٢٠٠٠ وذلك بموجب القانون رقم ١٤ للعام ٢٠٠٨ (الملحق رقم ١٩ والملحق رقم ٢٠).
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية للعام ٢٠٠٠ المصدقة بموجب القانون رقم ١٤ للعام ٢٠٠٨.
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية للعام ٢٠٠٠ المصدقة بموجب القانون رقم ١٤ للعام ٢٠٠٨.
- المعاهدة الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، المؤرخة في ٤ كانون الأول ١٩٨٩ التي صادقت عليها سورية بموجب المرسوم رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٨ (الملحق رقم ٢١).

٣-٣-٣- كذلك انضمت حكومة الجمهورية العربية السورية بعد عام ٢٠٠٠ إلى اتفاقيات عربية وعالمية عديدة تختص بحقوق العمال والحريات النقابية، والتي تم تبنيها ضمن إطار منظمة العمل الدولية، كما انضمت إلى العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الثقافية والفكرية، وذلك في إطار منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو)، من هذه الاتفاقيات نخص بالذكر:

- اتفاقية العمل العربية رقم ١٧ لعام ١٩٩٣ المتعلقة بتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة والتي صدقت بالقانون رقم ٣٤ تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٤ (الملحق رقم ٢٢).
- الاتفاقية رقم ١٣٨ والتوصية رقم ١٤٦ المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام والتي صدقت بالمرسوم رقم ٢٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ (الملحق رقم ٢٣).
- اتفاقية العمل العربية رقم ١٣ لعام ١٩٨١ المتعلقة ببيئة العمل والتي صدقت بالمرسوم رقم ٦١٦ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٠ (الملحق رقم ٢٤).
- اتفاقية العمل العربية رقم ١٨ لعام ١٩٩٦ المتعلقة بعمل الأحداث والتي صدقت بالمرسوم رقم ١٠٩ تاريخ ٢٠٠٢/٤/١٥ (الملحق رقم ٢٥).
- اتفاقية تأسيس قرى الأطفال SOS المصدقة بالقانون رقم ١٩ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٣ (الملحق رقم ٢٦).
- الاتفاقية رقم ١٨٢، الخاصة بالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال للعام ١٩٩٠ والتي صدقت بالمرسوم رقم ٣٩٦ تاريخ ٢٠٠٢/١١/٤ (الملحق رقم ٢٧).

٤- مبادئ عامة

٤-١- عدم التمييز (المادة ٢ من الاتفاقية)

٤-١-١- الحق في عدم التمييز

أوصت لجنة حقوق الطفل الجمهورية العربية السورية باتخاذ تدابير فعالة (أي بسن تشريعات أو إلغائها حيثما تقتضي الضرورة و تطبيق برامج للحد من أوجه التفاوت الخ)، تكفل تمتع جميع الأطفال في حدود ولايتها بكل الحقوق التي تنص عليها الاتفاقية دون تمييز، وفقاً لأحكام المادة ٢ وأن تقوم بحملات شاملة لتوعية الجمهور، وتمنع وتكافح اتخاذ مواقف مجتمعية سلبية في هذا الصدد.

٤-١-١-١- لا توجد في المجتمع السوري مواقف معادية للأطفال فعادات المجتمع وأخلاقياته تجري على مراعاتهم والتحيز لهم، وكذلك فإن آراء الطفل يؤخذ بها بحدود ثبوتها في القضاء وكذلك في الرأي العام وتقييم الشكاوى، وقد اعتبر الدستور السوري الدائم عدم التمييز مبدأ عاماً لممارسة الحقوق، ويمكن القول إن التوجه العام في القانون السوري لا يقر التمييز ويحمي جميع أفراد المجتمع السوري ضد أي نوع من أنواع التمييز لقناعة المشرع بأن في التنوع غنى وليس ضعفاً، إذ يعاقب القانون بشدة على كل عمل أو كتابة، وكل خطاب يقصد منه إثارة النعرات الطائفية أو العنصرية كما تعمل الحكومة السورية على عدم التمييز بين المواطنين والمقيمين.

٤-١-١-٢- يتم استيعاب جميع الأطفال السوريين ومن في حكمهم وغير السوريين المقيمين في الجمهورية العربية السورية في مدارس التعليم الأساسي ومعاملتهم معاملة واحدة من حيث الرعاية والاهتمام والمتابعة على اختلاف بيئاتهم

ومستوياتهم الاجتماعية ودياناتهم، وتقوم الحكومة السورية بتقديم الخدمات الأساسية (الصحة والتعليم) لجميع الأطفال في مراحل التعليم كافة وفي المناطق الريفية والحضرية وللذكور وللإناث على حد سواء، أما بالنسبة للأطفال المكتومين فيجري تنظيم وثيقة تقدير أعمار لهم عن طريق دوائر الصحة المدرسية وتسجيلهم في مدارس التعليم الأساسي وفق الأصول، كما تم التأكيد على توصية الحق في عدم التمييز في المناهج الدراسية بإدراجها في وثيقة معايير المواد الدراسية.

٤-١-١-٣- جميع الأطفال الموجودين على أرض الجمهورية العربية السورية متساوون ويتم تقديم الخدمات الثقافية لهم بمختلف مجالاتها وأنواعها وألوانها (توعوية - تنموية -تربوية ـاجتماعية ـ ترفيهية ..الخ) من دون أي نوع من أنواع التمييز في ٤٥٨ مركزاً ثقافياً تابعاً لوزارة الثقافة في المحافظات.

٤-١-٢- عدم التمييز بسبب النوع الاجتماعي

٤-١-٢-١- لقد تم تناول هذا الأمر في الفقرة (٣٧) من تقرير سورية الثاني، ونشدد هنا أن القوانين السورية لا تميز إطلاقاً بين ذكر وأنثى في الالتحاق بالتعليم، ولا في مجال الانتفاع بمختلف الخدمات الصحية والاجتماعية، كما لا يوجد أي فرق بين الجنسين في المعاملات القانونية أو في الأجر مقابل العمل، وأي تمييز – إذا وجد- مرده إلى فهم خاطئ للقانون أو إلى بعض الممارسات الفردية التي يمكن إبطالها عن طريق القضاء، وللمتضرر الحق في التعويض.

٤-١-٢-٢- المناهج الدراسية خالية من القوالب النمطية المستندة إلى الهوية الجنسية حيث عملت سورية على تطوير المناهج المدرسية عبر إدخال مفاهيم الجندر، وبدءاً من عام ٢٠٠٠ نُظم العديد من الدراسات وورشات العمل حول هذا الموضوع على ضوء مصادقة سورية (مع بعض التحفظات) على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٤-١-٢-٣- تعتبر نسب التحاق الإناث في مراحل التعليم المختلفة من أهم المؤشرات على العدالة بين الجنسين:

٤-١-٢-١-٣- بلغت نسبة وجود الفتيات إلى مجموع التلاميذ في مرحلة رياض الأطفال ٤٧% في العام الدراسي ١٩٩٩-٢٠٠٠ وهي نفس النسبة في العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨، والنسبة جيدة تقترب من النصف تقريباً من مجموع الأطفال رغم عدم الإلزامية في هذه المرحلة، وهذا يعكس مدى الاهتمام بتعليم الفتيات في هذه المرحلة. تطمح وزارة التربية لزيادة التحاق أطفال الفئة العمرية (٣-٥) سنوات برياض الأطفال نظراً لأهمية هذه المرحلة في تنمية شخصية الطفل مستقبلاً بالتعاون مع جميع القطاعات والمنظمات والهيئات ذات العلاقة.

٤-١-٢-٣-٢- بلغت نسبة الإناث إلى مجموع التلاميذ في مرحلة التعليم الأساسي ٤٧% في العام الدراسي ١٩٩٩، وارتفعت في العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ إلى ٤٨%، وارتفاع هذه النسبة يعود إلى مد سن الإلزام كما نص عليه قانون التعليم الأساسي رقم ٣٢ تاريخ ٢٠٠٢/٤/٧ المتضمن دمج مرحلتي التعليم الابتدائي والإعدادي بمرحلة واحدة تسمى مرحلة التعليم الأساسي ومد الإلزام حتى الصف التاسع (أي إلى عمر ١٥ سنة).

٤-١-٢-٣-٣- بلغت نسبة الإناث إلى مجموع التلاميذ في المرحلة الثانوية العامة ا٤٧% في العام الدراسي ١٩٩٩-٢٠٠٠ وارتفعت في العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ إلى ٥٣%، كما بلغت نسبة وجود الإناث في المرحلة الثانوية للتعليم المهني ٤٠% في العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ويعود سبب ارتفاع نسبة الإناث في التعليم المهني إلى فتح آفاق جديدة فيه وذلك بإحداث اختصاصات جديدة (إلكترونيات، تقانات حاسوب) في التعليم الصناعي والتجاري مما أتاح الفرصة أمام الفتاة للإقبال على هذا النوع من التعليم.

٤-١-٣- التدابير المتخذة لتقليل التباينات الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك التباينات بين المناطق الريفية والحضرية

٤-١-٣-١- تبذل الحكومة كل جهودها، في حدود الإمكانيات، لإزالة أية فوارق، والميزانية العامة والمشاريع الحكومية تتوزع على مختلف المناطق وفقاً لجدواها ومدى الحاجة إليها. ركزت الخطة الخمسية العاشرة منذ بدايتها على المنطقة الشرقية – الشمالية فوضعت خطة التنمية المكانية الإقليمية لهذه المنطقة، وتلبية لذلك شرعت وزارة التربية بتصميم خطط تنفيذية من أجل النهوض بواقع التعليم والتقليل من الفوارق والتمييز بالخدمات فقامت برسم خريطة مدرسية توضح تموضع المدارس، وقامت بزيادة أجور ورواتب المعلمين الذين سيعملون في المناطق النائية بنسبة ٥٠% عن المعلمين الذين يعملون في المناطق المخدمة وبنسبة ٣٠% أكثر للمناطق شبه النائية (الملحق رقم ٢٨)، كما تم تعيين ٩٠% من المدرسين الفائزين في المسابقة المعلنة للتوظيف في المدارس الحكومية ليصبحوا مدرسين في المناطق الأكثر احتياجاً، كما قامت وزارة التربية باعتماد ما أسمته بالعام المنزلق (انظر الفقرة ٨-١-٦)، و تم تجهيز مدارس متنقلة مع البدو الرحل على شكل خيم متنقلة أو سيارات مع أستاذ مدرب لمواكبة حركة التنقل التي يعيش على أساسها المجتمع البدوي لتعليم أبنائهم (انظر الفقرتين ٨-١-٦-١ و ٨-١-٦-٢).

٤-١-٣-٢- يتم تطبيق برنامج تعليم الفتيات المتسربات للحصول على فرص إتمام تعليمهن بعد أن تسربن من المدارس لأسباب عديدة، ويتم الإشراف على إعداد المناهج الخاصة للفتيات وتدريب المعلمات على هذه المناهج والمشروع مستمر لعام ٢٠١٠، وقد ابتكرت وزارة التربية ما أسمته بالمنهج الدامج حيث يتم دمج مواضيع كل عامين دراسيين لنفس المادة بكتاب واحد من أجل تيسير الدراسة للطالبات المتسربات، وقد أعد مؤخراً دليل تدريبي لمعلمات الفتيات المتسربات وتم الاهتمام بأساليب التعلم الذاتي، وأصدرت وزارة التربية العديد من النشرات الإرشادية حول التسرب (الملحق رقم ٢٩)، كما أنها تقيم الندوات التوعوية في المحافظات الشمالية والشمالية الشرقية والموجهة للجميع للتشجيع على تعليم الفتيات والتأكيد على دور العلم في تنمية الوعي الاجتماعي للفتيات.

٤-١-٣-٣- تساهم المنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية في هذه الجهود، فقد نفذ الاتحاد العام النسائي "برنامج تخفيف الفروقات" لتيسير الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية في محافظات دير الزور والرقة والحسكة وحلب وإدلب وتحسين نوعيتها، كما تقوم بعض الجمعيات والمؤسسات غير الربحية بافتتاح رياض أطفال في المناطق البعيدة نذكر منها مؤسسة قوس قزح والأمانة السورية للتنمية – مشروع قرى فردوس.

٤-٢- مصالح الطفل الفضلى (المادة ٣ من الاتفاقية)

تم تناولها بشيء من التفصيل في التقرير الوطني الثاني، الفقرات (٤٠- ٤٨).

تمثل مصلحة الطفل الفضلى الاختيار الأساسي لمختلف السياسات والتدابير المتخذة في مجالات الصحة والخدمة الاجتماعية والتعليم وغيرها في سورية، وقد كرست الدولة ذلك من خلال سياستها وقوانينها النافذة بأن جعلت مصلحة الطفل هي اللبنة الأولى لبناء الإنسان والمجتمع السليم، لذا فإن رعاية الطفل في سورية وحمايته تشكل المحور الهام والجوهري في حياة الأسرة والمجتمع وتجلى هذا في مختلف النواحي الصحية والتعليمية والقانونية. لقد تمت زيادة التعويض العائلي للموظف بموجب المرسوم رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٣ كما تم تعديل قانون التأمينات الاجتماعية بالمرسوم رقم ٧٨ لعام ٢٠٠١ (الملحق رقم ٣٠) بما يسمح بتوريث الراتب التقاعدي للموظفات الإناث بعد أن كان ذلك محصوراً بالموظفين الذكور. يسمح القانون السوري أيضاً بإجازة الأمومة مدفوعة الأجر للنساء العاملات، ومبدأ المصلحة الفضلى للطفل هو الأساس في مشروع قانون حقوق الطفل، كما أن مشروع قانون صندوق النفقة والتكافل الاجتماعي مخصص للأطفال في معظم أحكامه (انظر الفقرة ٦-٦-١ أدناه).

٤-٣- الحق في الحياة والبقاء والنمو (المادة ٦)

تناوله التقرير الوطني الثاني في الفقرات (٤٩-٥٢).

٤-٣-١- اعتبر المشرع السوري الحق في الحياة أول الحقوق الملازمة لشخصية الإنسان، وشدد على حماية هذا الحق للطفل منذ تكوينه جنينياً وحتى سن الرشد، وهكذا يكفل المشرع السوري و القانون والسياسة الوطنية حق كل شخص في الحياة سواء أكان طفلاً أم بالغاً وذلك عن طريق عدة تدابير وآليات، وقد أتت مجموعة من التشريعات الجديدة والأوامر التنفيذية في شأن حق الحياة والبقاء والنمو نذكر منها القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/٣٩ الذي حظر في مادته الثانية بيع السجائر ومنتجات التبغ الأخرى لمن يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً وعاقب من يخالف ذلك، والقرار رقم ٤٣٣٤ تاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ المتضمن تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة التدخين والتي تشارك فيها منظمة الصحة العالمية واليونيسف فضلاً عن الجهات الحكومية ذات الصلة.

٤-٣-٢- غير أن أوضاع الطفل في الجولان العربي السوري المحتل من الأمور الهامة التي تثير القلق إذ لم يسلم الطفل من الممارسات التعسفية الإسرائيلية التي لم تعر أي اهتمام لحقوق الطفل العربي السوري التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل، فقد انتهكت إسرائيل حقوق الطفل العربي السوري في الجولان من خلال فرض الجنسية الإسرائيلية وحرمانه من جنسيته العربية السورية منتهكة بذلك المادة ١٢ من اتفاقية حقوق الطفل، كما حرم الطفل العربي السوري في الجولان من تلقي الأفكار والمعلومات بحرية بسبب فرض قيود على السكان والحد من تحركاتهم بمن فيهم الأطفال وهذا يعد خرقاً للمادة ١٣ من اتفاقية حقوق الطفل، كما تفرض على الأطفال في الجولان الثقافة الإسرائيلية وتمنعهم من القيام بالنشاطات الفكرية والفنية، وقد ألغت سلطات الاحتلال مناهج التدريس العربية السورية في جميع مدارس الجولان المحتل، واستبدلت بها

المناهج الإسرائيلية في محاولة لتنشئة أجيال لا تربطها أية روابط فكرية أو ثقافية بوطنها الأم. فضلاً عن ذلك، تعاني المدارس في الجولان من النقص في قاعات الدراسة والأبنية المدرسية المناسبة، وتحشر فيها أعداد كبيرة من الطلاب في قاعة دراسية واحدة، كما يطلب من الأولياء دفع معدلات عالية من الضرائب بحجة التعليم. وفي المجال الصحي تنتهك إسرائيل اتفاقية حقوق الطفل من خلال النقص الحاد في المراكز الصحية والعيادات ومراكز الإسعاف الأولي وعدد الأطباء إضافة إلى الإهمال وغياب المعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل.

تعتبر الألغام الإسرائيلية خطراً دائماً طالما بقيت مزروعة في المناطق المجاورة للقرى والحقول والمراعي التابعة لأهالي الجولان، فقد بلغ عدد ضحايا الألغام الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل /٥٣١/ إصابة منهم /٢٠٢/ وفيات معظمهم من الأطفال وإصابة /٣٢٩/ بإعاقات دائمة ومزدوجة، ومن حق أطفالنا ومن مسؤولية لجنة الطفل الموقرة مطالبة المحتل باحترام الاتفاقيات الدولية وحقوق الأطفال في جولاننا المحتل.

٤-٣-3- الرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة

٤-٣-3-١- الرعاية الصحية

تتولى وزارة الصحة أساساً تقديم الخدمات الصحية المختلفة للأطفال بدءاً من مرحلة ماقبل الزواج وصولاً إلى برامج صحة المراهقين والشباب، وكل البرامج المقدمة تشاركية أساساً مع المجتمعات المحلية والجمعيات الأهلية إذ أدى الحراك الاجتماعي المميز باتجاه القضايا الصحية إلى تأسيس العديد من الجمعيات الأهلية التي تعمل على مناصرة ودعم القضايا الصحية في المجتمع السوري مثل جمعية بسمة (انظر الفقرة ٤-٣-3-١-٩) وتلعب دوراً في التوعية الصحية في القضايا الصحية الملحة والطارئة مثل الإيدز.

٤-٣-3-١-١- برنامج الفحص الطبي قبل الزواج

بدأ التحضير لهذا البرنامج في وزارة الصحة في عام ٢٠٠٢ بهدف توفير خدمات الاستشارة والفحص الطبي والمخبري قبل الزواج في كل محافظة من محافظات سورية بنهاية عام ٢٠٠٨ بالتنسيق مع نقابة الأطباء وذلك من أجل ضمان سلامة وصحة المقبلين على الزواج وأطفالهم وبالتالي خفض معدلات الوفيات والمراضة لدى الأطفال الناجمة عن الأمراض الوراثية الآخذة في التزايد والانتشار كداء السكري والتلاسيميا وفقر الدم المنجلي وكذلك الإعاقات. تركز نشاطات البرنامج على توعية المجتمع حول أخطار زواج الأقارب لما له من أثر على ظهور الأمراض الوراثية الكامنة خاصة بعد أن بين مسح صحة الأسرة لعام ٢٠٠١ أن نسبة زواج الأقارب تصل إلى (٤٠.٤ %) وهي(٣٤.٣% في الحضر و٤٧.٤% في الريف). يطبق البرنامج حالياً (عام ٢٠٠٩) في محافظات إدلب ودرعا واللاذقية كخطوة نحو تعميمه.

٤-٣-3-١-٢- برنامج الولادة الآمنة

بين مسح صحة الأسرة لعام ٢٠٠١ أن نسبة الولادات المنزلية بلغت (٤٥.٢%) بعد أن كانت هذه النسبة (٦٤%) عام ١٩٩٣ م، وهذا دليل جيد على ارتفاع نسبة الولادة في المستشفيات، كما تبين ارتفاع معدل الولادات على أيد مـدربة حيـث ارتفع من (٧٦%) عام ١٩٩٣م إلى (٨٣.٨%) عام ٢٠٠١ م منها (٤٥.٣%) على أيد الأطباء و (٣٨.٥%) على أيدي القابلات وبهدف خفض معدل وفيات الولدان إلى ١٠٠٠/٦ بحلول عام ٢٠١٥ قامت وزارة الصحة بما يلي:

١. إحداث برنامج للرعاية ما حول الولادة عام ٢٠٠٢ لرعاية الوليد وإنعاشه وذلك بتدريب الأطباء والقابلات العاملات في أقسام الولادة والأطفال مع توفير التجهيزات اللازمة وذلك في بعض المستشفيات وسيتم التوسع ليشمل جميع المستشفيات.
٢. تقوم الوزارة بالتوسع في تأهيل القابلات إضافة إلى التوسع في إحداث شعب للولادة في جميع المستشـفيات.
٣. تم إحـداث برنامج للتوليد الطبيعي حيث تم افـتتاح مراكز للتوليد الطبيعـي وبلغ عددها (٣٥) في عام ٢٠٠٢.
٤. تجهز وزارة الصحة حالياً تسعاً وثلاثين (مستشفى منطقة) جميعها تحوي أقسام ولادة.

تم عام ٢٠٠٧ إجراء ٢٨ دورة تدريبية تنشيطية وتأهيلية لأطباء أطفال مدربين على البرنامج ومن مختلف المحافظات، وبحلول نهاية عام ٢٠٠٩ م سيكون قد تم تدريب جميع عناصر الفئة المستهدفة من قابلات وأطباء أطفال وتوليد وفنيي تخدير على إنعاش الوليد، وبعد ذلك سيعمم التدريب على القطاع الخاص. ستقيم العناصر المدربة على أرض الواقع وسوف تقارن نتائج التداخلات على الولدان مع النسب العالمية، ولا ننسى جهود توعية المجتمع بما يخص العناية بالوليد.

٤-٣-3-١-٣- برنامج كزاز الوليد

تم القضاء على كزاز الوليد في سورية منذ عام ١٩٩٧ وتستمر وزارة الصحة في تلقيح النساء بسن الإنجاب بلقاح الكزاز في مختلف المراكز الصحية والنقاط الطبية والفرق الجوالة والمراجعات لعيادات تنظيم الأسرة ورعاية الحامل، كما تستمر حملات التثقيف الصحي لجميع النساء بسن الإنجاب حول أهمية استكمال خمس جرعات من لقاح الكزاز وضرورة الولادة على أيد مدربة.

٤-٣-3-١-٤- برنامج مكافحة نقص وزن الأطفال عند الولادة

في عام ٢٠٠٤ أظهرت دراسة لوزارة الصحة أن نقص وزن الأطفال عند الولادة يصل إلى ٦.٦% من الولادات (في الحضر ٦.٣٠% و في الريف ٦.٩%) وتهدف وزارة الصحة إلى خفض هذه المعدلات إلى أقل من 5% لكنها تعاني من صعوبة متابعة الحوامل من بداية الحمل وبالتالي من صعوبة التثقيف الصحي للحوامل حول التغذية السليمة والعادات الغذائية الصحية.

٤-٣-3-١-٥- برنامج الرعاية المتكاملة للطفل السليم والمريض IMCI

تبنت سورية إستراتيجية الـ IMCI في عام ٢٠٠٠ م بهدف خفض معدل الوفيات من أمراض الطفولة الشائعة والمساهمة في تعـزيز النمو والتطور السليم (الرضاعة المطلقة حتى عمر ٦ شهور، التغذية التكميلية السليمة والمتوازنة، الكشف المبكر عن الإعاقة ومشاكل التطور) من خلال تنمية الموارد البشرية وتحسين أدائها في تدبير ورعاية الطفل دون خمس سنوات بهدف تحسين جودة الخدمات المقدمة للطفل وتحسين ممارسات الأهل والمجتمع في رعاية الطفل السليم والمريض وتدعيم مشاركة المجتمع. بلغت نسبة تغطية الأطفال دون خمس سنوات بالبرنامج ١٥ %.

٤-٣-3-١-٦- برنامج التلقيح الوطني

بدأ برنامج التلقيح الوطني في سورية عام ١٩٧٨، ليشمل جميع الأطفال في الحضر والريف والبادية، ويعطى بشكل مجاني بهدف الوصول إلى أعلى مستوى تغطية لكل لقاح على حدة، وقد أضيفت لقاحات جديدة إلى لقاحات الأمراض الستة المعتمدة من منظمة الصحة العالمية لتأمين الوقاية والمناعة للأطفال وهي اللقاحات المضادة لالتهاب الكبد البائي والحصبة الألمانية والنكاف والمستدمية النزلية بالإضافة إلى لقاح السحايا الذي يعطى لطلاب الصف الأول الابتدائي وبذلك يصبح مجموع اللقاحات المعتمدة في برنامج التلقيح الوطني في سورية أحد عشر لقاحاً.

رغم تفعيل نظام الترصد في دائرة صحة الطفل من خلال إعداد تقارير إبلاغ صفري وتقارير كشف فعال وإجراء الدورات التدريبية للكوادر الصحية حول نظام الترصد وتنفيذ ندوات مع القطاع الخاص من أجل الإبلاغ الفوري، فإن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهد للوصول إلى بعض الأطفال غير الملقحين وكذلك القضاء على الأمراض المستهدفة واستئصالها.

٤-٣-3-١-٦-١- شلل الأطفال

أصبحت سورية خالية من شلل الأطفال إذ لم نشاهد أية حالة شلل أطفال بالفيروس البري (فيروس المرض) منذ عام ١٩٩٥، وقد تم البدء بحملات وطنية بلقاح شلل الأطفال الفموي لجميع الأطفال دون خمس سنوات من العمر منذ عام ١٩٩٣ نفذ آخرها عام ٢٠٠٠ وكانت آخر نسبة للتغطية تفوق ٩٩% على مستوى سورية، وتتم متابعة تنفيذ حملات تطهير جيوب بلقاح شلل الأطفال للأطفال دون خمس سنوات من العمر (من بيت إلى بيت) في المناطق عالية الخطورة.

٤-٣-3-١-٦-٢- الحصبة والحصبة الألمانية

عام ٢٠٠٧ تم تنفيذ حملة تلقيح وطنية بلقاح الـMMR حيث تم تحقيق نسبة تغطية تتجاوز ٩٥% وكانت على مرحلتين الأولى للأطفال دون سن المدرسة والثانية لطلاب المدارس في الصف الثاني والثالث والرابع، وفي عام ٢٠٠٨ تنفذ المرحلة الثالثة لطلاب الصف السادس والسابع والثامن والتاسع.

٤-٣-3-١-٧- برنامج مكافحة الإسهالات والإنتانات التنفسية الحادة عند الأطفال

تبنت وزارة الصحة البرنامج منذ عام ١٩٨٨، وسعت إلى توفير التدبير الجيد لحالات الإسهال من قبل العاملين الصحيين وإلى تثقيف الأم حول أهمية زيادة السوائل واستمرار التغذية والرضاعة الطبيعية خلال الإسهال وذلك عن طريق ورشات العمل والدورات والندوات وكذلك اللقاءات مع أطباء القطاعين العام والخاص وتنظيم حملات توعية وتثقيف في مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة. أجريت دراسة لمعرفة واقع الإسهالات في مستشفيات الإيلاغ المختارة عام ٢٠٠١، فكان عدد حالات الإصابة بالإسهال المسجلة ٤٥.٢٩٠ وكان عدد الوفيات ٤١ وفاة ومعدل إماتة الحالة ٠.٠٩ %، وأظهرت الدراسة أن الإصابة والوفيات الناجمة عن الإسهال أعلى في المحافظات الشمالية الشرقية وفي حلب ودرعا لذلك اعتبرت المحافظات الشمالية الشرقية (الرقة، دير الزور، الحسكة) إضافة إلى حلب ودرعا مناطق عالية الخطورة ، ويتم التعاون مع المنظمات الشعبية في تلك المحافظات وتدريب الكوادر الصحية للتصدي للمشكلة، إذ تم تشكيل فريق تدريب وطني للبرنامج من محافظات (دمشق - ريف دمشق – القنيطرة – درعا – السويداء – طرطوس)، وتتم التوعية حول البرنامج في المراكز الصحية وللأهالي بالتعاون مع المنظمات الشعبية وعبر وسائل الإعلام.

٤-٣-3-١-٨- برنامج الطفل السليم

يستهدف البرنامج الأطفال دون خمس سنوات من العمر حيث يتم عند زيارة الطفل لهذه العيادة قياس طوله ووزنه ومحيط جمجمته ومعرفة قوامه الغذائي بهدف تعزيز صحة ونمو وتطور الطفل من خلال التغذية الصحيحة، والتأكد من شروط السلامة في التعامل مع الطفل والبيئة المحيطة به والوقاية من الأمراض والحوادث من خلال متابعة تلقيحات الأطفال، فضلاً عن الكشف المبكر عن الأمراض وتأخر النمو والتطور والإعاقات من خلال الفحوص الدورية وعرضها على الطبيب، ولكن الملاحظ أن إقبال الأهالي على فحص أطفالهم قليل سواء لدى القطاع الخاص أو المؤسسات الحكومية حيث يتم التركيز على المراجعة في حال المرض فقط. من أجل ذلك يتم توعية الأهالي حول ضرورة مراجعة المركز الصحي لمراقبة الطفل حتى ولو لم يكن مريضاً.

٤-٣-3-١-٩- جمعية بسمة لدعم الأطفال المصابين بالسرطان جمعية تطوعية أهلية غير ربحية تأسست عام ٢٠٠٦ لدعم الأطفال المصابين بالسرطان وعائلاتهم خلال فترة العلاج، وتقوم اليوم بتوفير الدعم المادي والمعنوي والنفسي والتعليمي لأكثر من ١٢٠٠ طفل مسجل لديها من جميع أنحاء سورية ولأسرهم. تقوم الجمعية أيضاً بالتوعية حول مرض سرطان الأطفال في المجتمع ككل وبتعبئة المجتمع لدعم لهذه القضية، وقد نجحت الجمعية في جمع التبرعات من المغتربين السوريين حيث تم في أوائل شباط ٢٠٠٩ تحويل ٥٠٠ ألف دولار من تبرعات الجالية السورية في الولايات المتحدة، وتقوم جمعية بسمة حالياً بدراسة إنشاء مركز متخصص لمعالجة الأطفال المصابين بالسرطان العمل بكلفة تقديرية ٣٠ مليون دولار هذا عدا عن تكاليف تشغيله على اعتبار أن المركز سيقدم الخدمات والمعالجة مجاناً ويشكل في الوقت نفسه برنامجاً

وطنياً من أجل تدريب وتأهيل الكادر الطبي. تخطط الجمعية أيضاً لبناء بيوت ضيافة لاستقبال أهل الأطفال المصابين أثناء تواجدهم في المستشفى لأخذ العلاجات.

٤-٣-3-٢- العناية بتغذية الطفل المبكر

الفئة الأكثر تعرضاً لأمراض سوء التغذية هي الأطفال في سن ما قبل المدرسة، و لا سيما أقل من ثلاث سنوات من العمر. تقوم وزارة الصحة بإجراء الدراسات والبحوث ونشر المعلومات الخاصة لتحسين مستوى التغذية عند الأطفال. لم تتحسن مؤشرات سوء التغذية عند الأطفال بنفس درجات تحسن نسب وفيات الرضع والأطفال دون خمس سنوات مما يشير إلى الحاجة إلى تعزيز الجهود مستقبلاً، والتوجهات الحالية هي تخفيض معدلات سوء التغذية إلى أقل من نصف معدلاتها الحالية، وتغطية ٩٠% من الأطفال بعيادات الطفل السليم للحصول على الخدمات الوقائية، مع ضمان جودة الخدمات المقدمة للأطفال من خلال عيادات الطفل السليم، وتقديم معلومات صحيحة عن التغذية و الإرضاع الوالدي وعن النمو و التطور الروحي الحركي للطفل إلى ١٠٠ % من الأسر. أهم الجهود القائمة هي:

٤-٣-3-٢-١- برنامج الإرضاع الوالدي

بدأ العمل بهذا البرنامج عام ١٩٧٠، وتشجع الوزارة الاستمرار بالرضاعة الوالدية المطلقة حتى عمر ٦ أشهر ومن ثم يتم إدخال الأغذية التكميلية مع الاستمرار بالرضاعة حتى عمر السنتين (التوصية العالمية في مجال الصحة العامة/مشاورة الخبراء جنيف ٢٠٠٠/٣/٢٨). يجري التثقيف الصحي للأمهات عبر وسائل الاتصال بالتعاون مع وزارة الإعلام والمنظمات الشعبية وخاصة الاتحاد النسائي. وكذلك من خلال المستشفيات صديقة الطفولة التي تشجع على الإرضاع الوالـ دي (الملحق رقم ٣١) وتنفذ الخطوات العشر للإرضاع الوالدي.

٤-٣-3-٢-٢- تطبيق المدونة السورية لبدائل حليب الأم

تطبق وزارة الصحة المدونة السورية لبدائل حليب الأم (قرار تنظيمي رقم ١٩/ت تاريخ ٢٠٠٠/٧/٣ الخاص بتنظيم وتشجيع الرضاعة الطبيعية والذي نشر في العدد ٣٣ تاريخ ٢٠٠٠/٨/٣٠ من الجريدة الرسمية) (الملحق رقم ٣٢)، وقد أصدر السيد وزير الصحة تعميماً إلى مديريات الصحة في جميع المحافظات رقم ١٦٣/٥/١٧٧٤٨ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٨ لمراقبة تنفيذ الخطوات العشر في جميع المستشفيات بالنسبة إلى المدونة الدولية لتسويق بدائل الحليب، كما تم وضع الصيغة النهائية لمشروع قانون حماية الإرضاع الطبيعي من قبل لجنة مشكلة من وزارة الصحة ووزارة التعليم العالي. تتمثل الصعوبات في إعادة التقييم المستمر للمستشفيات صديقة الطفولة، وعدم التزام أطباء الأطفال ومستشفيات القطاع الخاص بتطبيق المبادرة.

٤-٣-3-٢-٣- الفطام والأغذية التكميلية

أظهرت دراسة إحصائية أجريت عام ٢٠٠٢ ارتفاع نسبة الأغذية السكرية والنشوية المقدمة للطفل (٣٢ %) وانخفاض نسبة الأغذية الغنية بالفيتامينات والبروتينات (٣،٣ %) وهذا ما يؤدي إلى حدوث سوء تغذية لدى الطفل (الملحق رقم ٣٣)، وقد لوحظ أن هناك عدم وضوح لدى الأمهات في طريقة إدخال أغذية الفطام ونوعيتها لذلك تضافرت الجهود لتحسين أغذية الفطام وتدريب الأم على إعطاء الطعام المناسب لطفلها حسب عمره وذلك من خلال الندوات والمحاضرات التثقيفية للعاملين الصحيين وللأمهات المراجعات للمراكز الصحية، وكذلك تعزيز التوعية بهذه المواضيع عبر وسائل الإعلام المختلفة وبالتعاون مع الجمعيات الأهلية العاملة في مجال الطفولة (الملحقان رقم ٣٤ و ٣٥).

٤-٣-3-٢-٤- برامج مكافحة عوز المغذيات الدقيقة

منذ القمة العالمية للطفولة التي عقدت في نيويورك / أيلول ١٩٩٠ / و المؤتمر العالمي للتغذية في روما / تشرين الثاني ١٩٩٢/ فإن الهيئة العالمية للأغذيـة والزراعة حددت كهـدف إزالـة عوز المكونات الدقيقة (فيتامين A – الحديد – اليود)، لذا تبنت وزارة الصحة إستراتيجية وطنية لمكافحة عوز هـذه المكونـات الدقيقـة والتي تعتمـد بشكـل أساسي على تعويض الأطفال والنساء والأمهات الحوامل بهذه المكونات مع التأكيد على أهمية التثقيف الصحي.

٤-٣-3-٢-٤-١- برنامج مكافحة فقر الدم بعوز الحديد

نفذت وزارة الصحة دراسة عن فقر الدم بعوز الحديد في سورية خلال عام ٢٠٠٧ وكان من نتائجها ما يلي:

- بلغت نسبة انتشار فقر الدم بعوز الحديد لدى النساء الحوامل ٥٢.٦٠%.
- بلغت نسبة انتشار فقر الدم عند الأطفال دون خمس سنوات ٢٢.٣٠% (عند الذكور ٢٢.٢٢% وعند الإناث ٢٢.٣٩%).
- بلغت نسبة انتشار فقر الدم بعوز الحديد عند الأطفال دون خمس سنوات ١٢.٢٤% (عند الذكور ١٢.٢٦% وعند الإناث ١٢.٢٢%).

لذلك اتبعت وزارة الصحة إستراتيجية خاصة لإنقاص معدل الإصابة بفقر الدم بعوز الحديد عند الأطفال والنساء في سن الإنجاب وهي:

١. تشجيع الإرضاع الوالدي الطبيعي.
٢. توزيع حبوب سلفات الحديد (٦٠ ملغ) وحمض الفوليك (١.٥ غ) للحوامل.

٣. إضافة الحديد إلى الدقيق حيث تم في نهاية عام ٢٠٠٢ تركيب الآلات الخاصة بإضافة سلفات الحديد إلى الدقيق في منطقة السلمية في محافظة حماة، وتسعى الوزارة جاهدة إلى تأمين الموارد والتمويل اللازمين لتعميم هذا الإجراء في باقي المحافظات.

٤-٣-3-٢-٤-٢- برنامج إعطاء الفيتامين A

ما تزال وزارة الصحة منذ ١٩٩٨ تتبع إستراتيجية خاصة للحد أو لإنقاص نسبة انتشار نقص ريتينول المصل بتوزيع كبسولات الفيتامين / أ / للفئات المستهدفة وهي الأطفال من (٦ – ١٤ شهراً) بشكل مرافق للقاح الحصبة وكذلك النساء في فترة النفاس.

٤-٣-3-٢-٤-٣- برنامج مكافحة نقص اليود

قامت وزارة الصحة – مديرية الرعاية الصحية الأولية – دائرة التغذية بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء و منظمة الصحة العالمية بإجراء دراسة عن اضطرابات عوز اليود لدى طلاب المدارس الابتدائية في سورية في عام ٢٠٠١ فتبين أن معدل انتشار عوز اليود الشديد بلغ (١،١) والمتوسط (٨.٣ %) بعد ما كان معدل انتشار عوز اليود الشديد عام ١٩٩٠م هو (٢٩ %)، وفي عام ٢٠٠٥ قامت دائرة التغذية نفسها بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء و اليونيسف بإجراء دراسة حول استخدام الأسر السورية للملح الميودن بينت بأن ٧٩.٣٠ % من الأسر السورية تستخدم الملح الميودن، كما أجرت عام ٢٠٠٦ بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء و اليونيسف دراسة حول معايرة البول لدى طلاب المدارس الابتدائية في سورية بينت أن نقص اليود الحاد وجِد في ٠%، لكن نسبة نقص اليود المعتدل كانت ٤٩%.

٤-٣-3-٣- الرعاية التربوية والتعليمية

٤-٣-3-٣-١- أعدت الهيئة السورية لشؤون الأسرة مع كافة الشركاء المعنيين إستراتيجية للطفولة المبكرة بناء على تحليل للوضع الراهن للأطفال في سورية، وقد استعان الفريق الوطني لدى توصيف الخدمات المقترحة بمنظومة حقوق الطفل عوضاً عن منظومة الاحتياجات، كما لجأ الفريق إلى مبدأ التمييز الايجابي في البرامج المقترحة للأطفال الأكثر هشاشة واحتياجاً، و تم إفراد فصل كامل لمصادر التمويل والموازنة من أجل ضمان جودة ومصداقية تنفيذ البرامج والأنشطة. هذه الإستراتيجية وضعت بمشاركة معظم الوزارات والهيئات الحكومية والمنظمات الدولية ذات الصلة والعديد من الجمعيات الأهلية، وسوف يتم تحويلها الإستراتيجية إلى خطة وطنية تنفيذية خلال عام.

٤-٣-3-٣-٢- أسست وزارة التربية بالتعاون مع منظمة اليونسكو أول مركز لتنمية الطفولة المبكرة لتدريب وتأهيل كافة المعنيين بتقديم الرعاية للأطفال الصغار. سيقدم المركز دورات تدريبية لكل من يرغب بالتحضير لرسائل الماجستير

والدكتوراه المتعلقة بهذه الفئة العمرية، بالإضافة إلى تزويد كافة المعنيين بالمعلومات والدراسات والأبحاث الإقليمية والدولية المناسبة للقيام بأبحاث وطنية مماثلة.

٤-٣-3-٣- أنهت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالتعاون مع منظمة اليونيسيف تأليف دليل رعاية وتنمية الطفولة المبكرة وهو دليل تدريبي شامل يعالج كل القضايا والمواضيع التي من شأنها تنمية الطفولة المبكرة، والدليل متعدد الأقسام يبدأ من الأهل مروراً بالمعلمين وجميع مقدمي الرعاية البديلة عن الأسرة انتهاء بالإعلاميين وواضعي البرامج والمخططين الذين يستهدفون الأطفال الصغار جداً.

٤-٣-3-٤- أعد الاتحاد العام النسائي الجزء الأول من دليل الأسرة للأطفال من عمر صفر ولعمر ثماني سنوات وهو يتضمن المشكلات التربوية والصحية للطفل، الرضاعة الطبيعية وأهميتها، حماية الطفل من الحوادث الأسرة والتنشئة الاجتماعية للطفل، كيفية التعامل مع المراهقين، وما هي الصعوبات التي تواجه الأسرة..الخ).

٤-٣-3-٥- رياض الأطفال تستوعب الأطفال من أعمار (٣-٥) سنوات. زاد عدد الرياض من (١١٧٠) روضة عام ٢٠٠٠ لتصبح (١٥٣٣) روضة عام ٢٠٠٦ (بزيادة قدرها ٣٢%) و (١٧٣٧) روضة عام ٢٠٠٨ من خلال الاستمرار في منح الموافقات على ترخيص رياض الأطفال (وفقاً للأنظمة) للمنظمات الشعبية والنقابات المهنية والقطاع الخاص وذلك لأهمية هذه المرحلة في التمهيد للطفل للتعليم الأساسي، إلا أن عدد الملتحقين ومعدل الالتحاق لا يزالان ضئيلين، ففي العام الدراسي (٢٠٠١-٢٠٠٢) كان عدد الملتحقين (١٢١٢٨٩)، وازداد قليلاً من عام إلى آخر حتى صار (١٤٩٨١١) في العام الدراسي (٢٠٠٥-٢٠٠٦) وزاد في العام الدراسي (٢٠٠٦-٢٠٠٧) إلى (١٥٥٧٣١). التوجه المستقبلي في الخطة الخمسية العاشرة لزيادة الاستيعاب في الرياض من ١٠% إلى ٣٠% من الأطفال بعمر ٣-٥ سنوات.

٤-٣-3-٦- صدر المرسوم التشريعي رقم /٥٥/ لعام ٢٠٠٤ (الملحق رقم ٨) الناظم للمؤسسات التعليمية الخاصة للتعليم ما قبل الجامعي وتعليماته التنفيذية المعدلة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٢. يذكر أن عدد المدارس الخاصة قد ارتفع من ٣٠٢ عام ٢٠٠٠ إلى ١٤٧٩ عام ٢٠٠٨. أجاز المرسوم أيضاً افتتاح رياض أطفال خاصة ورياض أطفال عائدة لوزارة التربية وفق تعليمات وزارية، وصدرت التعليمات الخاصة بافتتاح رياض أطفال تابعة للوزارة في ٢٠٠٦/٦/١، وتم تجهيز الرياض المفتتحة بأحدث الأجهزة والمستلزمات ويشرف الموجهون التربويون على شعب أو مدارس رياض الأطفال كل في مجال عمله وفق البرامج الموضوعة من قبل دائرة المناهج والتوجيه حيث تم افتتاح (٦٥) روضة للعـام ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ و (٤٦) روضة للعام ٢٠٠٧ – ٢٠٠٨ و (٢١) روضة في العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، أما بالنسبة للرسوم فقد تم تحديدها بموجب تعليمات وزارية بأسعار منافسة للرياض الخاصة المرخصة مع إمكانية تسديد القسط على دفعتين أو ثلاث.

٤-٣-3-٧- تقدم رياض الأطفال التابعة للمنظمات الشعبية مساهمات كبيرة في هذا المجال. يستقبل الاتحاد العام النسائي في دور الحضانة ورياض الأطفال التابعة له الأطفال من عمر ٣ أشهر إلى ٦ سنوات بأقساط رمزية حيث يبلغ عدد الرياض والحضانات(٣٦٥) روضة وعدد الأطفال فيها (٢٧٤٠٢) طفل، وهي أبنية نموذجية تتوافر فيها جميع

الشروط الصحية، وتقدم فيها الرعاية الصحية للأطفال بالتعاون مع وزارة الصحة، كما تم بالتنسيق والتعاون بين الاتحاد العام النسائي وجمعية فردوس تأثيث رياض فردوس والإشراف عليها وتأهيل وتدريب مشرفاتها في كل من حلب وحمص والقنيطرة واللاذقية وريف دمشق، كما يقوم مكتب رعاية الطفولة في الاتحاد العام النسائي بإعداد وتأهيل وتدريب الكوادر المشرفة على الأطفال في الرياض التابعة بالتعاون مع وكالة جايكا (الملحق رقم ٣٦)، كما أنشأت نقابة المعلمين (حتى العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩) ثلاثمائة وتسعاً وعشرين روضة أطفال ترعى نحو عشرة آلاف طفل سنوياً في المحافظات وتقدم لهم الرعاية والاهتمام بإشراف مربيات مؤهلات يجرى لهن تدريب مستمر.

٤-٣-3-٣-٨- يجري التركيز على جوانب الجودة في رياض الأطفال من خلال وضع معايير محددة للمربيات في رياض الأطفال (الملحق رقم ٣٧) ومن خلال:

- قيام وزارة التعليم العالي بإعداد مربيات مؤهلات لرياض الأطفال في كليات التربية وقد تخرجت الدفعة الأولى عام ٢٠٠٧.
- قيام وزارة التربية بتدريب القائمين الحاليين على الرياض ووضع برنامج زمني لإحلال معلمين من خريجي كلية تربية أو رياض أطفال محل المعلمين الحاليين.
- إنهاء وزارة التربية المعايير الوطنية لتأليف مناهج حديثة متطورة لرياض الأطفال تتماشى مع التعلم النشط وإصدار برامج تعليمية وثقافية لها.
- تعميق وتعزيز الإشراف التربوي على مؤسسات رياض الأطفال من قبل موجهين مختصين.
- تطبيق خطة لتدريب مربيات الأطفال على مفاهيم الطفولة المبكرة بالتعاون بين الاتحاد العام النسائي وشبكة الآغا خان عام ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦ في محافظات دمشق، طرطوس، حماة، القنيطرة، وريف دمشق.
- تنفيذ برنامج لتنمية القدرات المحلية في مجال رعاية الطفولة المبكرة لعدد من المشرفات والمربيات بالتنسيق بين الاتحاد العام النسائي والآغا خان وسبانا.
- إقامة ندوات توعية ومحاضرات تربوية في المراكز الثقافية وفي المحافظات كافة لمشرفات الرياض وأولياء الأمور، ونواد صيفية للأطفال فضلاً عن المعارض وورشات رسم للأطفال، كما تم تنفيذ مجموعة أدلة عمل (تربية بيئية لمرحلة رياض الأطفال).

٤-٤- احترام آراء الأطفال (المادة ١٢)

أوصت لجنة حقوق الطفل سورية أن تواصل تشجيع وتيسير احترام آراء الأطفال في الأسرة والمدرسة والمجتمع والمؤسسات والمحاكم وفي جميع المسائل التي تمسهم عملاً بالمادة ١٢ من الاتفاقية، وأن تضع برامج للتدريب على المهارات في أطر مجتمعية يستفيد منها الآباء والمعلمون والاختصاصيون الاجتماعيون والموظفون المحليون بهدف توفير الدعم للأطفال للتعبير عن أفكارهم وآرائهم المستنيرة.

٤-٤-١- الحق في حرية التعبير عن الرأي

ورد هذا الأمر بشيء من التفصيل في الفقرات ٧٢-٧٥ من تقرير سورية الأول وفي الفقرة ٦٢ من التقرير الثاني.

٤-٤-١-١- تقاليد المجتمع تحترم رأي الطفل مثلما تحترم رأي البالغين من أسرته، ولا قيد على ممارسة الطفل (كما البالغ) لحق التعبير عن آرائه طالما أنه لا يخالف القوانين التي لا تجيز إثارة الفتن أو النعرات أو التمييز أو ما يخالف النظام العام أو الآداب العامة. تشجع التدابير والإجراءات المتخذة من قبل الدولة على دعم مبادرات الأطفال واحترام آرائهم، فقد تبنت الحكومة السورية فكرة إنشاء برلمان للطفل كتجربة رائدة في محافظة دير الزور في شهر أيلول ٢٠٠٥، وقد أكمل هذا البرلمان تسع دورات برلمانية. قام السيد رئيس الجمهورية بزيارة هذا البرلمان ورعاية هذه التجربة التي تتيح للأطفال البالغ عددهم في هذا البرلمان ١٠٠ طفل فرص المشاركة والتعبير عن آرائهم وتطلعاتهم، وممارسة النقد الموضوعي، وخوض تجربة عملية صنع القرار من خلال عقد ورشات عمل تضم صانعي القرار من محافظين ووزراء، وقد قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بوضع مقترح لتعميم تجرب برلمان الطفل بعد نجاحه في محافظة دير الزور، وتجري دراسة المقترح من الناحية القانونية الآن.

٤-٤-١-٢- شددت المعايير الوطنية للمناهج التربوية في المراحل الدراسية كافة على احترام آراء الطفل، حيث تم الاهتمام بالتوجه نحو شخصية الطفل وإنمائها والتوسع بتدريب الطفل على التعلم الذاتي والانتقال في التعلم لآفاق جديدة (الاهتمام بالمهارات الحياتية وربط العلم بالحياة)، وممارسة الطفل لما يتعلمه في حياته اليومية إضافة إلى تدريبه على اتخاذ القرار واحترام الرأي الآخر، وتهتم الوزارة بالتعميم على مديريات التربية في المحافظات لإجراء مسابقات لتشجيع الطفل على التعبير عن آرائه بحرية، كما تنفذ الوزارة برامج تعليمية تلفزيونية تتناول التعاون بين المدرسة والأهل وأثر نمط معاملة الأسرة الإيجابي على تكيف الأبناء مع المدرسة والمجتمع، وتقوم في مطلع كل عام دراسي بتعميم نشرات إرشادية في المدارس عن كيفية استقبال التلاميذ متضمنة ضرورة تشجيع التلاميذ واحترام آرائهم، كما أن خطوات إنشاء مجالس للآباء والأمهات، والأندية الموسمية، والاستعانة بالباحثين الاجتماعيين في كل مراحل التعليم، والتركيز على تنمية مواهب الطفل ما تزال تحقق نتائج واضحة في تكريس حق الطفل للإدلاء برأيه فيما يتعلق به.

٤-٤-٢- الحق في المشاركة

٤-٤-٢-١- تشدد جميع الوزارات والهيئات المعنية على مشاركة الطفل حيث تقوم وزارة الثقافة، بما يتناسب ودورها الثقافي وبالتشارك مع جميع الجهات الحكومية (ولاسيما وزارات التربية والشؤون الاجتماعية والعمل والإعلام والصحة والبيئة والأوقاف)، والمنظمات الشعبية والجهات غير الحكومية والمنظمات الدولية المعنية بالطفل كمنظمة اليونيسف، على بناء منظومة ثقافية متكاملة للطفل في الجمهورية العربية السورية تتضمن هوية الطفل العربية، وتعكس انفتاحه على الثقافات الأخرى في العالم وتسهم في تعزيز حرية التعبير عن الرأي عند الطفل من خلال اللجان التنظيمية للنشاطات المختلفة التي يشارك الأطفال فيها باتخاذ القرارات الخاصة بالتنظيم والتحضير والتنفيذ، وإدارة الندوات الحوارية مع

المسؤولين من معاوني الوزراء والمحافظين ورؤساء مجالس المدن وأصحاب القرار والمختصين في مجال الطفولة والشخصيات العامة من ثقافية فنية وعلمية واجتماعية، بالإضافة إلى تنفيذ ورشات عمل مسرح تفاعلي ومسرح العرائس، كما بدأت الوزارة بإقامة ورشات إعلامية وتنفيذ مطبوعة من قبل الأطفال، وإقامة احتفاليات يوم الطفل العربي (الملحق رقم ٣٨) ويوم الطفل العالمي بشكل سنوي منذ عام ٢٠٠٢ وحتى تاريخه، وأضيفت احتفالية الطفولة والبيئة واحتفالية اليوم العالمي للحيوان لتغطية الجوانب البيئية، كما تشارك في مهرجان ربيع مسرح الطفل بالندوات الحوارية المفتوحة وورشات الرسم ومعارض الكتب، بالإضافة لحضورها في كثير من النشاطات التي تقيمها الجهات العامة والخاصة مثل أسبوع مار اليان الثقافي السنوي في حمص ومعرض الزهور مع وزارة السياحة وهي مناسبات يجتمع فيها أغلب أطفال المحافظة في مكان واحد تتاح لهم الفرصة لممارسة الأنشطة المخصصة بحرية تامة (خلال عام ٢٠٠٨ أقيمت /٢٣٦/ ورشة رسم،/٢٧/ ورشة خط عربي،/٣٢/ ورشة أدبية وقراءة، /٢/ ورشة موسيقية) و/ ٢/ ورشة صلصال).

٤-٤-٢-٢- تضم منظمة طلائع البعث الأطفال بعمر ٦ إلى ١٢ سنة وتنظم فعالياتهم على مستوى الوحدات الطليعية (المدارس) ومراكز الأنشطة والمدارس التطبيقية والمهرجانات السنوية، وهي تقدم خدماتها الثقافية والاجتماعية والفنية والرياضية والعلمية مجاناً ولجميع أطفال مدارس سورية دون أي تمييز فتستضيف سنوياً في معسكرات طلائع البعث نحو مائة ألف طفل، كما تمارس النشاطات التالية:

- الملتقى الإبداعي لأطفال الطلائع والذي يقام سنوياً في محافظة طرطوس وينمي مواهب أكثر من ٥٠٠ طفل.
- مهرجان الطلائع السنوي والذي ينفذ تجربة فريدة في العالم العربي هي استضافة الأطفال المشاركين (من السوريين والعرب والأجانب) في بيوت بعض المواطنين السوريين بما يساهم في توسيع آفاقهم الاجتماعية.
- إصدار سلسلة قصصية مصورة بعنوان "قصص ولوحات" يقوم الأطفال بكتابتها وتنفيذ رسومها.
- رعاية مشاركة الأطفال السوريين في المسابقات الدولية مثل مسابقة "شنكار" للرسم حيث فازوا بجوائز عديدة.

٤-٤-٢-٣- تمارس منظمة شبيبة الثورة نشاطات مشابهة لمنظمة الطلائع وذلك عند أطفال الفئة العمرية ١٢-١٨ سنة (الملحق رقم ٣٩) وتعتبر أكبر المنظمات الشعبية المختصة بشؤون اليافعين والشباب.

٤-٤-٢-٤- تسعى الهيئة السورية لشؤون الأسرة بشكل دائم وحثيث لجعل مشاركة الأطفال من العادات المتأصلة في تصميم وتنفيذ كافة الأنشطة والبرامج المتعلقة بهم حيث شارك الأطفال أيضاً في إعداد هذا التقرير وأجريت معهم ست ورشات عمل لأخذ رأيهم في مدى معرفتهم باتفاقية حقوق الطفل ورأيهم في الحقوق التي يتمتعون بها (يضم الملحق رقم ٢ النقاط الرئيسة التي وردت في ورشات العمل هذه)، كما شارك الأطفال في تحليل الوضع الراهن للطفولة في سورية الذي تم تنفيذه بتنسيق مابين الهيئة السورية لشؤون الأسرة وهيئة تخطيط الدولة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونيسف في العام ٢٠٠٧ فقد شارك الأطفال في جلسات الاستماع والتشاور بطرح الأسئلة على المسؤولين ممثلي والجهات الحكومية القائمة على مختلف جوانب ملف الطفولة، كما شاركوا في مشاورات لليافعين التي نفذت في عدة محافظات لسبر آرائهم حول القضايا الرئيسية الحياتية والمعيشية والتعليمية والصحية المرتبطة بهم (الملحق رقم ٤٠).

٤-٤-٢-٥- شارك عدد من الأطفال السوريين ضمن وفود الجمهورية العربية السورية إلى المؤتمرات والملتقيات الإقليمية والدولية ذات العلاقة بالطفل ومن بينها مؤتمر القاهرة حول العنف ضد الأطفال في ٢٥-٢٧ حزيران ٢٠٠٧، والملتقى التاسع للأطفال العرب الذي أقامته الهيئة السورية لشؤون الأسرة في دمشق وشارك فيه ١١٠ أطفال تراوحت أعمارهم بين ١٣-١٥ عاماً تحت شعار "العروبة هويتي والانفتاح ثقافتي". شارك في الملتقى ستة أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة من عدد من الدول العربية، وشاركت سورية بخمسة وثلاثين طفلاً بينما شاركت كل دولة بأربعة أطفال، وقد سلط الملتقى الضوء على أهم القضايا المعاصرة من خلال المتعة والاستكشاف لتنمية شخصية الأطفال المشاركين وبث روح التفاهم والحوار والتسامح والصداقة بينهم وتشجيع التعبير عن الآراء بحرية. قام الأطفال على مدى الأيام الخمسة للملتقى بتسيير أمور الملتقى ضمن مجموعات عمل يضم كل منها خمسة عشر طفلاً أشرف عليها ميسرون يافعون سوريون يزيد عمرهم على عمر الأطفال المشاركين بسنتين أو أكثر بقليل بمشاركة فريق من الخبراء للرد على أسئلة واستفسارات حول محاور النقاش، وفي الختام اختارت كل مجموعة عمل مندوبها لصياغة الورقة النهائية للتوصيات لتكون صوت الطفل العربي الذي يعكس رغبته ورأيه فيما يتعلق بنمط حياته وحقوقه وواجباته.

٤-٤-٢-٦- تساهم الجمعيات الأهلية في جهود تعزيز المشاركة ومفهوم العمل الطوعي، فمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري (الملحق رقم ٤١) تدير مشروع الأشبال الذي يبث روح التطوع في الأطفال بعمر ٩ إلى ١٤ عاماً ويعلمهم الإسعاف الأولي ومبادئ القانون الدولي الإنساني، كما يقبل من تجاوزت أعمارهم ١٦ سنة كمتطوعين شباب يساهمون في الدعم النفسي للأطفال في حالات الطوارئ والكوارث، والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، كما أسست مؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل فريق عمل تطوعي من الأطفال اليافعين للعمل على الترويج وحشد الدعم والتأييد لأهم القضايا الملحة، وقد تم اعتماد مشروع بيئي بعنوان كوكبنا الأخضر لعام ٢٠٠٩ على سبيل التجربة الأولى حيث صمم الأطفال مشاريعه وشرعوا بتنفيذها بأنفسهم.

٥- الحقوق والحريات المدنية (المواد ٧،٨،١٣،١٤،١٥،١٦،١٧،٣٧ من الاتفاقية)

تم تناولها بشيء من التفصيل في التقرير الوطني الثاني (الفقرات ٥٧-٦٩).

الحقوق المدنية والحريات محمية في الدستور السوري، كما أنها محمية في نصوص القوانين ذات الصلة ومنها قانون العقوبات السوري الذي يعاقب من يعتدي على هذه الحقوق والحريات، ويعاقب الموظفين الذين يحجزون حرية الأفراد تعسفاً، أو يفشون أسراراً علموها بحكم وظيفتهم، أو يدخلون مساكن الناس دون رضاهم، أو يسيئون استعمال سلطاتهم، أو ينتزعون الإقرار والمعلومات من الناس، أو يفترون عليهم. يعاقب القانون أيضاً من يترك الولد في حالة احتياج، أو لا يدفع نفقته، أو يتعدى على ولايته، أو يسب الطفل، أو يهتك الأعراض، ويعاقب على كل الجرائم التي تلحق بالأفراد أو أموالهم أو ما يمس حياتهم الخاصة وعلى حجز الحرية أو التعامل بالرق أو الاستعباد أو التهديد أو الإهانة أو كل ما يمس الحقوق.

٥-١- الاسم والجنسية (المادتان ٧ و ٨ من الاتفاقية)

ورد ذكر ذلك بالتفصيل في الفقرتين ٦٥ و٦٦ من التقرير الوطني الأول.

٥-١-١- أوجب المشرع السوري أن يكون لكل شخص اسم ولقب (نسبة)، فلا يوجد في سورية طفل لا يحمل اسماً. وهذا ما تؤكده المادة /٤٠/ من القانون المدني السوري رقم ٨٤ لعام ١٩٤٩ حيث نصت على: "يكون لكل شخص اسم ولقب شخصي يلحق أولاده". وليس في التشريع السوري ما يحول دون ذلك بالنسبة للمهاجر إلى سورية عربياً كان أم أجنبياً، كما أن جميع الأطفال الذين يعيشون على أرض الجمهورية العربية السورية بمختلف أصولهم يتمتعون بحماية واحدة دون تمييز، ويتلقون تعليمهم في المدارس على نفس الدرجة من المساواة.

٥-١-٢- المواد ٢٠ إلى ٢٩ من المرسوم التشريعي رقم ٢٦ تاريخ ٢٠٠٧/٤/١٢ (الملحق رقم ١٤) والذي عدل قانون الأحوال المدنية رقم ٣٧٦ تاريخ ١٩٥٧/٤/٢ توجب تسجيل كل الأطفال عند الولادة والأهل الذين لا يلتزمون معرضون للمساءلة القانونية. يبين القانون المعلومات والبيانات المطلوبة لتسجيل الولادة بالإضافة إلى الآليات المتعلقة بها، كما يمنح الحق لكل عربي سوري (ذكراً أو أنثى) في الحصول على بطاقة هوية عند الوصول إلى عمر ١٤ (المادة ٧٠ و ما يليها).

٥-٢- الحفاظ على الهوية (المادة ٨)

ورد ذكر ذلك بالتفصيل في الفقرات ٦٧- ٧١ من التقرير الوطني الأول.

٥-٢-١- يقوم أمين السجل المدني بتسمية اللقطاء (المواد ٣٤-٣٦ من قانون الأحوال المدنية)، ويبين قانون الأحوال المدنية طريقة التسجيل والالتزامات المفروضة على كل من الوالد والطبيب والقابلة ومديري المستشفيات تحت طائلة المساءلة القانونية بفرض غرامة مالية أو عقوبة الحبس لمدة عشرة أيام إلى شهر في حالة تجاوز المدد والمواعيد المحددة للتسجيل (المادة ٢٢ وما يليها من قانون الأحوال المدنية). يوجب القانون أيضاً المؤسسة الصحية بإخطار الجهات المختصة لتأمين أسرة لرعايته، ولا تجوز الإشارة بأي شكل سواء في شهادة الميلاد أو في سجل قيد المواليد إلى كون الطفل مجهول النسب، أو ما يفيد بأن الطفل يحمل اسم رب أو ربة الأسرة أو لقب أي منهما.

٥-٢-٢- من أهم الأسس التي تقوم عليها وزارة الثقافة الحفاظ على الهوية الثقافية وتكريس الاعتزاز بالشخصية العربية، مع مراعاة إبراز الخصوصية الوطنية وحس الانتماء، حيث تعمد إلى تأسيس ثقافة للطفل من خلال العروض المسرحية والملتقيات الحوارية والمسابقات الثقافية والمعارض الفنية والأمسيات الموسيقية والحفلات والنوادي الصيفية وحلقات الكتاب، بالإضافة إلى العروض السينمائية والصباحات الشعرية في المراكز الثقافية (الملحق رقم ٤٢). أحدثت المؤسسة العامة للسينما دائرة خاصة للأطفال وأنتجت فيلمين روائيين للأطفال هما (خيط الحياة ورحلة اليمام الماسي)، وتقدم الهيئة العامة لدار الأسد العروض السينمائية والمهرجانات والحفلات والأمسيات الموسيقية، وتصدر الهيئة العامة للكتاب مطبوعات خاصة بالطفل، كما يقيم معهد أدهم إسماعيل للفنون التشكيلية دورات لتعليم الرسم.

٥-٢-٣- تعلن مديرية ثقافة الطفل في وزارة الثقافة سنوياً منذ عام /٢٠٠٢/ عن مسابقات أدبية (شعر ـ قصة ـ مقالة ـ رواية) وفنية في مجال الرسم يشارك فيها الطفل ضمن شروط من أهمها عدم الابتعاد فيما يبدعه عن بيئته التي من حوله وهويته التي ينتمي إليها، وقد كُرم أكثر من ٢٠٠ طفلاً خلال العامين الأخيرين فنشرت أعمالهم واشتركوا في مسابقات عربية ودولية، كما أقامت المديرية ورشة لرسوم كتب الأطفال هدفت إلى إعداد فنانين شباب متخصصين في مجال رسوم كتب الأطفال بما يسهم في تكريس الهوية العربية لدى الطفل، ويفتح المجال للانفتاح على الثقافات العربية.

٥-٢-٤- استضافت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالعاصمة السورية دمشق يومي ١٨ و١٩ تشرين الثاني ٢٠٠٨، فعاليات إستراتيجية تنمية لغة الطفل العربي بالشراكة مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. تضمنت الإستراتيجية المبادئ التوجيهية لترسيخ الانتماء ودعم مقومات الهوية العربية لدى الطفل العربي فعرضت مفهوم اللغة والطفولة، وخصائص كل مرحلة، والتنمية اللغوية، ومكونات الإستراتيجية من حدود ودواع ومنطلقات ومحاور وسياسات لغوية، فشملت المحاور التنشئة اللغوية للطفل العربي، وتعزيز البيئة والثقافة اللغوية للطفل، والتوجهات العلمية لمواجهة تحديات لغة الطفل، واللغة العربية والطفولة واللغة والفن، والإجراءات العلاجية لاضطرابات التواصل اللغوي، إضافة إلى لغة الطفل العربي في المهجر.

٥-٣- حرية التعبير (المادة ١٣)

تنص المادة السادسة والعشرون من دستور الجمهورية العربية السورية على أن " لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وينظم القانون ذلك "، وتنص المادة السابعة والعشرون على أن " يمارس المواطنون حقوقهم ويتمتعون بحرياتهم وفقاً للقانون ". يكفل دستور الجمهورية العربية السورية حق كل إنسان في التعبير عن رأيه بحرية وعلنية بالقول والكتابة وجميع وسائل التعبير الأخرى (المادة ٣٨ من دستور الجمهورية العربية السورية) وهذا الحق مصان في المحاكمات، وعلى الرغم من أن المادة ٥٩ من قانون البينات رقم ٣٥٩ تاريخ ١٩٤٧/٦/١٠ (الذي اعتبر نافذاً في المحاكم الشرعية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٨٨ تاريخ ١٩٤٩/١١/٢١) لا يعتبر من هم دون الثامنة عشر أهلاً للشهادة، إلا أن اجتهادات محاكم النقض اعتبرت المجني عليه القاصر أهلاً للشهادة في جرائم الاغتصاب والأفعال المنافية للحشمة (القرار ١٥٦ تاريخ ١٩٧٩/٣/٣).

٥-٣-١- حق الطفل في طلب جميع المعلومات والأفكار وتلقيها والمساهمة في نشرها دون أي اعتبار للحدود

أوصت لجنة حقوق الطفل سورية بالعمل الفعلي على النهوض بإعمال هذه الحقوق بالاستزادة بين أمور أخرى من توعية الأطفال بهذه الحقوق وتيسير استخدامها في الممارسات اليومية.

٥-٣-١-١- يتاح للطفل العربي السوري الحصول على شتى أنواع المعلومات والأفكار، تساهم في ذلك الأسرة والمدارس ووسائل الإعلام والمراكز الثقافية والنوادي والمكتبات العامة والخاصة والتي يحق لجميع الأطفال ارتيادها وتحوي كماً هائلاً من الكتب ذات الصلة بالطفولة، كما نشير لصحف الحائط في المدارس التي يعبر فيها الأطفال عن آرائهم ويقومون بتحريرها، وإلى أثر الحركة الكشفية والمهرجانات الثقافية التي تقام دورياً، وإلى دور المنظمات الشعبية والمنظمات غير الحكومية مثل مؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل التي تقوم بتأسيس مكتبات عمومية للأطفال مجانية في المحافظات السورية كافة حيث كانت أولى تلك المكتبات في محافظة اللاذقية وقد لاقت نجاحاً مميزاً مما دفع المؤسسة إلى تعميم التجربة بل وكانت حافزاً لجمعيات أخرى ولجان مثل لجنة احتفالية دمشق عاصمة للثقافة العربية حيث افتتحت بدورها مكتبة للأطفال في مدينة دمشق بمناسبة الاحتفال بدمشق عاصمة للثقافة العربية.

٥-٣-١-٢- تم تفعيل دور مديرية ثقافة الطفل في وزارة الثقافة بالقرار الوزاري الصادر في ٢٠٠١/٥/١، وجرى توسيع ملاكها العددي في ٢٠٠١/١١/٢٤ وأنيطت بها المهام التالية:

- نشر الناتج الثقافي بين مختلف فئات الأطفال وشرائحهم .
- تعزيز الهوية الحضارية والثقافية والانتماء القومي.
- الانفتاح على ثقافات الشعوب الأخرى والتعريف بها.
- رعاية مواهب الأطفال وإتاحة الفرص لتنميتها وتوسيع آفاقها.
- الاستثمار الأمثل للكفاءات والخبرات المحلية لتقديم منتج ثقافي متطور للطفل.
- الاستثمار الأمثل للإمكانيات المادية المتاحة لإيصال الخدمات الثقافية للأطفال.

٥-٣-١-٣- أحدثت مديرية منشورات الطفل عام ٢٠٠٧ في هيئة الكتاب التابعة لوزارة الثقافة، هذا بالإضافة إلى المعاهد التي أحدثتها الوزارة قبل عام ٢٠٠٠ مثل معهد صلحي الوادي للموسيقى ومدرسة الباليه ومسرح الطفل والعرائس ومركز أدهم إسماعيل للفنون التشكيلية..الخ، ومما زاد في تفعيل تنفيذ أهداف هاتين المادتين إصدار الوزارة للتعميم رقم/٧٠١٨/٤٠٠/ث تاريخ٢٠٠٦/٣/٢٣ المتضمن تسمية مسؤول عن الأنشطة الثقافية الخاصة بالطفل في جميع مديريات الثقافة في المحافظات.

٥-٣-٢- قرار تنظيم عمل مقاهي الإنترنت

مع الانفتاح على العالم الخارجي وعلى الرغم من الاعتراف بالأهمية الكبيرة والدور المتسارع الذي تلعبه التكنولوجيا اليوم في إيصال المعلومات غير أن الحكومة السورية تقلق على أبنائها من الاستخدام الخاطئ للمعلومات، لذا تقوم الجهات العامة والخاصة المقدمة لخدمة الإنترنت بحجب المواقع الإباحية. فضلاً عن ذلك فقد قامت وزارة الإدارة المحلية بإصدار القرار

رقم ٤٧٢ تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٢ الذي ينظم عمل مقاهي الإنترنت، حيث تم استخدام مصطلح ركن الإنترنت بدلاً من مقهى الإنترنت كي لا يخرج عن هدفه الأساسي. شدد القرار على ضرورة توفر الشروط الصحية وشروط الأمان في هذه الأماكن، وعلى ضرورة توفير الإجراءات التي تمنع خاصة دخول الأطفال دون ١٨ عاماً إلى المواقع الإباحية، ومنع القرار نفسه بيع وتقديم جميع المشروبات الضارة، كما منع التدخين في هذا الركن، ومنع تداول أجهزة عرض الفيديو ومشابهاتها، وأوجب الحصول على موافقة الجمعية السورية للمعلوماتية ووزارة الثقافة قبل بدء العمل.

٥-٤ حرية الفكر والوجدان والدين (المادة ١٤)

تحترم الحكومة السورية التعدد الديني وتكفل لمواطنيها ومن يعيش على أراضيها حرية ممارسة الطقوس الدينية بالشكل الذي يتناسب مع التعاليم الدين والتشريعات الخاصة بكل دين، وقد سبق لسورية وتحفظت على المادة ١٤ من اتفاقية حقوق الطفل والمتعلقة بحرية الفكر والوجدان والدين. نشدد هنا على أن الأنظمة القانونية في العالم كله لا تجيز للأطفال ممارسة الأعمال المالية أو الشخصية وحتى اختيار شريكة في الحياة وهي أمور لا تسمو لمرتبة العقيدة، ثم إن إطلاق حرية الطفل في تغيير دينه أو اختيار الدين الذي يشاء يتعارض مع المادة (٤/١٨) من العهد الدولي الخاص للحقوق الدينية والسياسية الذي أقرته الأمم المتحدة والتي تنص على حرية الآباء أو الأوصياء في تأمين تربية أولادهم دينياً وأخلاقياً وفق قناعاتهم الخاصة، وهو ذات المفهوم في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فكيف تقر الإنسانية بهذا الحق في هاتين الاتفاقيتين الدوليتين للآباء ثم تأتي هذه اتفاقية حقوق الطفل لتنكر هذا الحق؟ لمجمل هذه الأسباب نتمنى على اللجنة الموقرة تفهم أسباب استمرار تحفظنا على المادة المذكورة مع التشديد على أن التحفظ يقتصر على حق الطفل في اختيار الدين لأن الحكومة حريصة على عدم المساس بحرية الآباء أو الأوصياء في تربية أولادهم دينياً، ولأنها ترى أن هذا الحق قد يسيء للروابط الأسرية التي تعتبر متانتها إحدى مزايا المجتمع السوري، الأمر الذي يسيء للطفل ويخلق نزاعات بينه وبين أفراد أسرته نتيجة حرمانه من حقه في الميراث من والديه لأن الأصل الشرعي أنه لا توارث مع اختلاف الدين، فضلاً عن أنه لا يعقل أن نمنع الطفل من التصرف في أمواله لعدم بلوغه سن الرشد ونتيح له التصرف في عقيدته.

٥-٥- حرية تكوين الجمعيات وحرية الاجتماع السلمي (المادة ١٥)

تنص المادة التاسعة والثلاثون من الدستور على أن " للمواطنين حق الاجتماع والتظاهر سلمياً في إطار مبادئ الدستور وينظم القانون ممارسة هذا الحق"، ويشجع الأطفال السوريين على الانضمام لتجمعات شبابية خاصة بهم وتتم إدارتها وتصميم أنشطتها وتنفيذها من قبلهم مثل منظمة شبيبة الثورة، وتعتبر الحركات الكشفية إحدى أشكال هذه التجمعات التي تشجع الدولة عليها لما لها من أهداف ومنطلقات قيمة تحث على العمل التطوعي وتغرس روح المواطنة والعمل الاجتماعي.

٥-٦- حماية الحياة الخاصة (المادة ١٦)

تكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية وتحافظ على كرامتهم وأمنهم، وهم متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات. إذ تعاقب المادة ٥٥٧ من قانون العقوبات السوري لعام ١٩٤٩ كل " من دخل منزل أو مسكن آخر أو ملحقات مسكنه أو

منزله خلافاً لإرادته، وكذلك من مكث في الأماكن المذكورة خلافاً لإرادة من له الحق في إقصائه عنها" بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر، وتشدد العقوبة إلى الحبس من ثلاثة أشهر وحتى ثلاث سنين إذا وقع الفعل ليلاً أو عن طريق الكسر أو العنف على الأشخاص أو باستعمال السلاح، أو ارتكبه عدة أشخاص مجتمعين، كما تعاقب المادة ٥٦٦ من القانون نفسه " كل شخص ملحق بمصلحة البريد والبرق يسيء استعمال صفته هذه بأن يطلع على رسالة مختومة أو يتلف أو يختلس إحدى الرسائل أو يفضي بمضمونها إلى غير المرسل إليه" بالحبس من شهرين إلى سنتين"، ويعاقب بالعقوبة نفسها " من كان ملحقاً بمصلحة الهاتف وأفشى مخابرة هاتفية اطّلع عليها بحكم وظيفته أو عمله". زد على ذلك أن القانون السوري يضمن، بالإضافة إلى الحماية الجزائية، حماية مدنية للحق في الحياة الخاصة ولجميع الحقوق الملازمة لشخصه. وهذا ما تؤكده المادة ٥٢ من القانون المدني السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٨٤ لعام ١٩٤٩، والتي تنص على أن:" كل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصه، أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر".

٥-٧- الحصول على المعلومات المناسبة (المادة ١٧)

شجعت اللجنة سورية على القيام بما يلي:

- ضمان جمع الإحصاءات عن جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة فيما يتعلق بجميع المجالات التي تشملها الاتفاقية (مثل إدراج البيانات عن الأطفال الذين يعيشون في المناطق النائية، وضحايا الإساءات، والأطفال ذوي الإعاقة و صحة المراهقين و الأحداث الجانحين...الخ)
- تعزيز وضمان تزويد الوحدة الإعلامية للأطفال بالموارد الكافية (أي الموارد البشرية و المالية)
- النظر في اتخاذ خطوات لتحسين موثوقية البيانات بالقيام، ضمن أمور أخرى، بتنسيق التعاريف الإحصائية بين مختلف الدوائر الحكومية
- مواصلة التماس المساعدة من اليونيسف.

أثمرت الجهود التي تبذلها الهيئات الحكومية المعنية (وعلى رأسها الهيئة السورية لشؤون الأسرة) عن إصدار تقرير تحليل الوضع الراهن للطفولة وتحليل الوضع الراهن للطفولة المبكرة، غير أن الأنظمة المتوافرة لجمع البيانات والمعلومات عن الأطفال ليست كافية إذ لا يوجد نظام شامل موحد لجمعها وتحليلها من أجل إعطاء صورة واضحة عن وضعهم تمكن صانعي القرار من أخذ القرارات المناسبة بناء على معلومات كافية وفي وقتها، لمعالجة هذا الأمر أحدث المكتب المركزي للإحصاء وحدة بيانات الطفولة بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة واليونيسف، كما أقر النظام الداخلي للمكتب بالقرار رقم ٢٠٣ تاريخ ٢٠٠٨/٧/١٣ إحداث شعبة إحصاءات الطفولة وتمكين المرأة. تساعد منظمة اليونيسف أيضاً في هذا المجال من خلال تدريب كوادر المكتب المركزي للإحصاء وهيئة تخطيط الدولة على برنامج Devinfo.

٥- ٨- الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٣٧- أ)

أوصت اللجنة سورية بإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة تعنى بحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨) و التعليق العام رقم ٢ للجنة، من أجل رصد و تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية على المستويين الوطني و المحلي، و ينبغي أن تزود هذه المؤسسة بالموارد الكافية، وأن يتاح للأطفال الوصول إليها في سياق تمكينها من تلقي شكاوى الأطفال عن انتهاكات حقوقهم و معالجة هذه الشكاوى بطريقة تراعي حقوق هؤلاء الأطفال و تتناولها على نحو فعال (انظر الفقرة ٢-٥-٢ والفقرة ٢-٥-٤-٥).

٥-٨-١- أظهرت الدراسات أن أساليب العقاب في الأسرة السورية تتنوع وترتبط بمدى ثقافة الأبوين ومستواهما التعليمي، فالأسر التي تحظى بقدر من التعليم والثقافة تتبنى في الغالب أساليب عقابية مناسبة كـالتوبيخ أو الحرمـان المؤقـت مـن المصروف أو الحرمان المؤقت من البرامج الترفيهية. أما الأسر الأقل تعليماً وثقافة فتلجأ لوسائل عقابية من بينها الصـراخ أو التوبيخ أو الضرب، وإن كان المشرع أباح أو أجاز ضروب التأديب التي ينزلها بالأولاد آباؤهم وأساتذتهم على نحو مـا يبين العرف العام، فإن هذا الأمر أصبح محظوراً بعد تصديق سورية على اتفاقية حقوق الطفل، وقد تضمن مشروع قـانون حقوق الطفل نصاً يفرض عقوبات مسلكية على المعلمين الذي يمارسون سلوكاً عنيفاً مع التلاميذ، كمـا أن وزارة التربيـة أصدرت عدة تعاميم تمنع العنف الجسدي واللفظي في المدارس (الملحق رقم ٤٣) مع رصد ذلك من خلال بطاقات الإبلاغ (الملحق رقم ٤٤)، ويمكن القول بشكل عام إن النظام التعليمي والتربوي المعمول به يضمن عدم تعرض الأطفال إلـى أي شكل من أشكال العنف المعنوي والجسدي والنفسي من خلال:

- التشدد في منع استخدام العنف ومعاقبة المخالفين مسلكياً.
- تأهيل المعلمين وتدريبهم على طرائق التدريس المناسبة للنهوض بالحالة المعنوية للطفل وإعداده بصورة متوازنة.
- إدخال الإرشاد النفسي والاجتماعي إلى المدارس لمعالجة أوضاع التلاميذ النفسية.
- عقد مجالس الأولياء وتوجيه الأهل إلى عدم استخدام العنف بأشكاله.
- تشديد المناهج المدرسية على التعامل الإنساني واحترام الطفولة ومساعدة الأطفال للحصول على جميع حقوقهم.

٥-٨-٢- قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بتشكيل لجان وطنية لحماية الأطفال والمرأة من العنف والاستغلال بكل أشكاله تضم ممثلين عن جهات حكومية وجمعيات أهلية بهدف إشراك المجتمع الأهلي في جهود حماية الأطفال والمرأة من العنف بكل أشكاله، كما وضعت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالتعاون مع نقابة الأطباء ورابطة الأطباء الشرعيين في سورية خطة لإجراء دورات تدريبية للأطباء الشرعيين وأطباء الإسعاف والطوارئ على كيفية تشخيص حالات العنف ضد الأطفال وخاصة العنف الجنسي وكيفية التعامل مع الطفل المعتدى عليه.

٥-٨-٣- قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة وفي إطار الفعالية رقم ٢ للخطة الوطنية لحماية الطفل في سورية (تأسيس قاعدة بيانات وطنية لتسجيل حالات سوء معاملة الطفل، انظر الفقرة رقم ٢-٥-٥ أعلاه) بإنشاء قاعدة بيانات للمعلومات المتعلقة بكل أشكال العنف ضد الأطفال بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء. تهدف قاعدة البيانات هذه إلى توفير آلية تسمح بالإحاطة وتتبع مختلف حالات العنف ضد الأطفال ومن ضمنها العنف الجنسي ومدى تركزها حسب المناطق بشكل يسمح بتركيز السياسات والبرامج الوطنية الوقائية والعلاجية في هذا المجال حسب طبيعة الواقعات وأماكنها والظروف المحيطة بها، وتقوم الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالتنسيق مع مختلف الجهات المعنية بقاعدة البيانات (وزارة العدل – وزارة الداخلية – وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل – وزارة الصحة - المكتب المركزي للإحصاء) بتصميم نموذج أولي لاستمارة الإبلاغ عن حالات العنف ضد الأطفال على أن يصار إلى تعميمها لاحقاً على مختلف نقاط وجهات التسجيل المفترضة من مستشفيات ومراكز شرطة ومراكز رعاية ومدارس وغيرها وذلك في سياق السعي نحو إنشاء المرصد الوطني لحالات الإساءة للطفل.

٥-٨-٤- أشهرت الهيئة السورية لشؤون الأسرة وبالتعاون مع وزارة التعليم العالي بحث سوء معاملة الطفل الذي تناول ٤٠٠٠ طفل وطفلة بعمر ١٥-١٨ سنة، وتضمن أسئلة تناولت مختلف أشكال العنف التي يتعرض لها الأطفال مثل العنف الجسدي، العنف النفسي، العنف الجنسي، والإهمال والتقصير.

٥-٨-٥- قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بإطلاق حملات توعية عن الآثار السلبية التي تنجم عن العنف الموجه ضد الأطفال نذكر منها:

- حملة لا للعنف الطفولة فرح في صيف ٢٠٠٦ بالتعاون مع منظمة اليونيسيف ومؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل في ملعب العباسيين لمدة يومين احتفالاً بمباشرة العمل بخطة حماية الطفل حيث زار الاحتفالية مئات الآلاف من الأطفال وتفاعلوا مع أنشطة ثقافية وترفيهية وتعليمية متنوعة.
- حملة طرقية للحد من العنف ضد الأطفال في المدارس.
- تم توزيع الآلاف من البوسترات على المدارس التي تعرض صوراً كاريكاتورية ضد العنف بكافة أشكاله.

٥-٨-٦- تم بتاريخ ٢١ تشرين أول ٢٠٠٨ تخريج الدفعة الأولى من خريجي دبلوم حماية الطفل وتم تفريغهم لمدة سنة وذلك لاستكمال بناء قدراتهم عبر دورات تدريبية متخصصة، منها بدورة تدريبية في الأردن في تشرين ثاني ٢٠٠٨ بالتعاون مع منظمة اليونيسف حول مفاهيم إدارة حماية الأسرة، لتأهيلهم للعمل في وحدة حماية الأسرة.

٥-٨-٧- من المشاريع التي يجري العمل عليها الآن مشروع تأسيس وحدة حماية الأسرة التابع للهيئة السورية لشؤون الأسرة إضافة إلى مشروع خط الإرشاد الأسري بالتعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والهيئة السورية لشؤون الأسرة، وهو عبارة عن رقم هاتف مجاني سيخصص للإبلاغ عن حالات سوء معاملة الأطفال، أو للحصول على استشارات قانونية أو نفسية أو اجتماعية بكل ما يتعلق بسوء معاملة أحد الأطفال. بعد الانتهاء من تنفيذ المشروع الرائد

وتقييمه، تعتزم الحكومة (ممثلة بالهيئة السورية لشؤون الأسرة) تعميم هذه التجربة على المحافظات تدريجياً. يجري العمل أيضاً على إنشاء مركزين للضيافة في دمشق وحلب من أجل استضافة الأطفال المعنفين والعناية بهم وتخفيف الآثار الجسدية والنفسية عنهم.

٥-٨-٨- عقدت دورة تدريبية بالتعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ومنظمة اليونيسف حول حماية الأطفال من التعذيب والإيذاء وتوصيل شكاوى الأطفال المعنفين وذلك بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٩ ولمدة أربعة أيام وحضرها ممثلون من كل المحافظات في الجمهورية العربية السورية والذين يمثلون الفئات المعنية بالتعامل مع الطفل (أطباء شرعيون – قضاة – رجال شرطة – اختصاصيون اجتماعيون – جمعيات أهلية تعمل في مجال الطفولة) وذلك بهدف تدريب هذه الفئات التي تعمل مع الطفل على تحديد تعريف متفق عليه للعنف ضد الأطفال بكل أشكاله وعلى كيفية تشخيص حالات الاعتداء على الطفل وكيفية التعامل مع هذه الحالات وأفضل الآليات التي يمكن اتباعها لتوصيل شكاوى الأطفال المعنفين.

٥-٨-٩- في إطار التعاون مع معهد هامبورغ للطب الشرعي تشارك الهيئة السورية لشؤون الأسرة في جميع الندوات التي تقام بالتعاون بين جامعة دمشق ومعهد هامبورغ وفي هذا الإطار شاركت الهيئة في الندوة التي جرت في كلية الطب في دمشق في الفترة ١٥- ١٧ تموز ٢٠٠٨ حول " مقاربة ضحايا العنف المنزلي من الأطفال" كما شاركت الهيئة في الندوة الرابعة لمكافحة العنف العائلي التي عقدها قسم الطب الشرعي في جامعة دمشق في الفترة ٩-١٣ تشرين الثاني عام ٢٠٠٨ بعنوان " مكافحة العنف الأسري".

٥-٨-١٠- تقيم وزارة الثقافة فعاليات وأنشطة وعروضاً مسرحية تساهم في حماية الطفل من العنف بمختلف ألوانه وأشكاله. مديرية ثقافة الطفل في وزارة الثقافة حاضرة بفعالياتها المختلفة مثل إقامة مسابقة لأدباء الأطفال حول حماية الأطفال من العنف وطباعة الأعمال الفائزة وعددها خمسة أعمال، وتخصيص صفحتين في مجلة أسامة بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة لمدة عامين اعتباراً من ٢٠٠٦/٩/١ وزياراتها لمراكز الأحداث وتنفيذ برنامج توعوي وترفيهي لمدة يوم كامل (تم زيارة أكثر من ستة مراكز خلال العامين الأخيرين)، ومشاركتها في ورشة عمل حول حماية الطفل من العنف تحت إشراف الهيئة السورية لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف وبوجود خبيرة مختصة من فرنسا في العام /٢٠٠٧ /، ويتم في وزارة الثقافة من خلال مديرية تعليم الكبار وضع برنامج لمحو أمية الأطفال الموجودين في مراكز الأحداث.

٥-٨-١١- تدرس الهيئة السورية لشؤون الأسرة عقد ورشة عمل تضم قضاة ورجال قانون ورجال دين وممثلين عن مجلس الشعب وممثل عن الجمعية السورية للمعلوماتية المقدمة لخدمة الإنترنت في سورية وممثلين عن جمعيات المجتمع الأهلي العاملة في مجال حماية الأطفال بهدف وضع قانون خاص لحماية الطفل من الاتجار وبيع الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الإباحية وجرائم الإنترنت كي تتطابق القوانين مع ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل.

٥-٨-١٢- شهدت السنوات الأخيرة انفتاح الحوار العام من خلال ورشات العمل والمشاورات التي تستهدف قضايا مثل الإساءة للأطفال والإهمال والعنف ضدهم وقضايا عمل الأطفال، وازداد كثيراً نشاط الجمعيات الأهلية في التوعية تجاه هذه

الموضوع وفي إقامة الدورات التدريبية وورشات العمل والنشاطات المختلفة الأخرى، حيث كانت مؤسسة قوس قزح من أوائل الجهات الأهلية التي تناولت موضوع العنف ضد الأطفال عندما طرحت الموضوع في مؤتمر الطفولة في مدينة حلب، وتلاه نشاطها المميز في عقد مؤتمر العنف ضد الأطفال بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة وبتنسيق كامل مع منظمة الـISPCAN ، فضلاً عن البرامج التي تقيمها منظمة الاتحاد العام النسائي وجمعية حماية الأسرة، وقيام الجمعية السورية للعلوم النفسية في العام ٢٠٠٨ بتنظيم مؤتمر دولي حول العنف الأسري شارك فيه العشرات من الباحثين والعلماء النفسيين من مختلف أنحاء العالم.

٦- البيئة الأسرية والرعاية البديلة

٦-١- التوجيه من الوالدين (المادة ٥)

تم التطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل في الفقرات ٩٩ – ١٠٤ من تقرير سورية الدوري الأول.

٦-٢- مسؤوليات الوالدين (الفقرتان ١ و٢ من المادة ١٨)

تم التطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل في الفقرات ١٠٥ – ١١٠ من تقرير سورية الدوري الأول.

تقام بالتعاون بين وزارة الثقافة ووزارة التربية ومديرياتها ومدارسها نشاطات ومحاضرات وندوات تتناول توعية الوالدين بشكل مباشر لتحمل مسؤولياتهما في تربية الطفل ونموه مما يمكنهما من تقديم الرعاية الفضلى لأطفالهما، أما الفعاليات التي تقام أثناء الاحتفاليات فهي تترك أكبر الأثر في توجيه الأهل بشكل غير مباشر من خلال رؤية أطفالهم وهم يشاركون بحماسة غير معهودة في المنزل جراء إفساح المجال للتعبير من غير قيود ومنحهم مساحات أكبر من المكان والزمان والاختيار التي تساهم في بنائهم المادي والمعنوي.

٦-٣- الفصل عن الوالدين (المادة ٩)

تم التطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل في التقرير الأول (الفقرات ١١١-١١٦) والفقرات ٧٣-٧٨ من التقرير الثاني والتي تطرقت إلى أسس تنظيم اللقاء الأسري في حالة انفصال الوالدين (أحكام الإراءة) وهي أمور يعيد مشروع قانون حقوق الطفل تنظيمها بما ينسجم مع الاتفاقية.

في إطار مشروع الخدمات الاجتماعية المقدمة للمرأة، بادر المكتب التنفيذي للاتحاد العام النسائي (بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) لإقامة أول دورة تدريبية على مهنة جليس الطفل في كانون الأول ٢٠٠٨ حيث انتظم نحو ٤٠ سيدة وشابة في برنامج تدريبي أعده أساتذة تربويون تناولوا فيه جميع مراحل نمو الطفل وطرائق التربية ومهارات التواصل

والحوار مع الطفل والأطفال المرضى وذوي الاحتياجات الخاصة. ركز التدريب على المكان وعلى المعلومة التي تقدم للطفل، مع إعطاء المتدربات معلومات علمية صحية بالإضافة إلى مهارات التغذية السليمة ومهارات الوقاية من الحوادث المنزلية (حوادث المطبخ، الشرفات، الكهرباء، الغاز....الخ) وكيف تتصرف وتتصل مع الطبيب ومع الأهل دون أن تسبب الخوف، وذلك من أجل توفير بيئة منزلية صديقة وآمنة للطفل ولحماية الطفل من المخاطر.

٦-٤- جمع شمل الأسرة (المادة ١٠)

تم التطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل في التقرير الأول (الفقرات ١١٧-١١٩).

٦-٥- نقل الأطفال إلى الخارج وعدم عودتهم بصورة غير مشروعة (المادة ١١)

٦-٥-١- يحظر الدستور السوري والنصوص القانونية ظاهرة الاتجار بالأشخاص حظراً تاماً وتفرض النصوص القانونية التزاماً على عاتق الدولة بقمع ظواهر الاتجار بالأشخاص ومواجهتها باعتبار أن هذه النصوص تتحدث عن الحرية كحق مقدس وتحظر توقيف الأشخاص بصورة غير مشروعة أو تعذيبهم جسدياً أو مالياً أو تعريضهم للإهانة وتفرض عقاباً على من يخالف ذلك، ومن المؤكد أن جرم الاتجار بالأشخاص يشكل اعتداء بيناً على حق الحرية المقدس ويعرض الأشخاص – المتاجر بهم – أيضاً للتعذيب البدني والمعنوي ولسائر صنوف الإهانة.

٦-٥-٢- وإذا كان الاتجار بالبشر يقع أحياناً لأغراض سخرة العمل فقد حظر الدستور السوري أيضاً مثل هذا الأمر عندما منح العامل حقاً مطلقاً في تقاضي الأجر المناسب حسب نوعية العمل ومردوده، وألزم الدولة بكفالة ذلك، كما أوجب عليها – أي الدولة – أن تتدخل لتحديد ساعات العمل وكفالة سائر حقوق العمال الأخرى، وهذا ما نصت عليه الفقرتان الثانية والثالثة من أحكام المادة – ٣٦ – من الدستور والتي جاء فيها أنه: " يحق لكل مواطن أن يتقاضى أجره حسب نوعية العمل ومردوده وعلى الدولة أن تكفل ذلك. تحدد الدولة عدد ساعات العمل وتكفل الضمان الاجتماعي للعاملين وتنظم لهم حق الراحة والإجازة والتعويضات والمكافآت".

٦-٥-٣- تنفيذاً للنصوص الدستورية شكّل رئيس مجلس الوزراء لجنة كلفت بوضع مسودة "قانون مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص"، وبالفعل فقد أنجزت هذه اللجنة عملها وأحالت مسودة التشريع الذي أنجزته إلى المراجع المعنية لمتابعة إجراءات إصداره أصولاً. أهداف هذا القانون هي مكافحة هذه الجريمة، وحماية ورعاية ضحاياها وتعزيز التعاون الدولي، وجعل التشريع أساساً لثقافة اجتماعية وتعليمية تسهم في الوقاية من هذه الجريمة، وتحسن التعامل مع آثارها. تضمن مشروع القانون العقوبات الواجبة التطبيق على المتاجرين بالأشخاص، وحالات تشديد العقوبة ومبررات تخفيفها أو الإعفاء منها، وعني برعاية الضحايا وحماية الشهود، إضافةً إلى التزام الجهات المعنية باتخاذ التدابير الكفيلة بتوفير الحماية المناسبة لضحايا الاتجار وتأمين متطلبات المساعدة على التعافي الجسدي والنفسي والاجتماعي، واهتم بتنظيم قواعد التعاون

الدولي لمواجهة هذه الجريمة وتضمن إحداث إدارة خاصة في وزارة الداخلية تكون متخصصة بمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص ُتسمى " إدارة مكافحة الاتجار بالأشخاص".

٦-٥-٤- وقّعت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مع المنظمة الدولية للهجرة مذكرة تفاهم لبناء القدرات الوطنية في مجال إدارة مأويين لضحايا الاتجار بالأشخاص في سورية في دمشق وحلب، ويهدف هذا الاتفاق إلى بناء وتعزيز القدرات الفنية للعاملين الحكوميين وممثلي الجمعيات الأهلية المكلفين بإدارة المأويين، وقد افتتح مأوى دمشق بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١.

٦-٥-٥- تساهم المنظمات الشعبية أيضاً في جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص، فقد أقام الاتحاد العام النسائي ندوات وورشات عمل لرفع سوية الوعي حول الاتجار بالأشخاص بالتعاون مع وزارة الداخلية والمنظمة الدولية للهجرة.

٦-٦- تحصيل نفقة الطفل (الفقرة ٤ من المادة ٢٧)

تم التطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل في التقرير الأول (الفقرتان ١٢٠ و١٢١) والثاني (الفقرتان ٤١ و ٨١).

٦-٦-١- تمنح الأمهات بصورة عامة الوصاية على أطفالهن والآباء مجبرون قانوناً على دفع النفقة طالما تمتعت الأم بحضانة الطفل، كما أن الهيئة السورية لشؤون الأسرة تعد مشروع قانون صندوق النفقة والتكامل الاجتماعي. يهدف هذا الصندوق وفي حدود إمكانياته المتاحة إلى تلقّي، أو جباية وتحصيل جميع مبالغ النفقات الشرعية أو القانونية المقررة أو المحكوم بها على المكلفين لصالح المستحقين، وإلى تلقّي وقبول التبرعات المالية، والوصايا، والهبات، ومساعدات التكافل الاجتماعي التي تُلحظ سنوياً في موازنة الدولة، والقيام بالأنشطة المناسبة لإيجاد مصادر تمويل مشروعة تمكنه من دفع النفقات المقررة أو المحكوم بها إلى المستحقين المسجلين أصولاً لديه، في مواعيد دورية منتظمة، بصرف النظر عن تسديدها أو عدمه. يهدف الصندوق أخيراً إلى تنمية وارداته لتقديم مساعدات مالية، إضافة إلى النفقة، بنسب ترقى بها إلى مقاربة التكاليف المعاشية للمستحقين.

٦-٦-٢- تساهم الجمعيات الأهلية في تقديم الدعم المالي لأطفال الأسر الفقيرة فتقدم لهم خدمات صحية وتعليمية وترفيهية مختلفة ومن أمثلة ذلك الدعم المالي الذي تقدمه سيدات اللجنة الاجتماعية في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري إلى ألف وخمسمائة طفل من الأطفال الأشد احتياجاً في المدارس، ومشروع " يداً بيد " الذي تديره نفس المنظمة لرعاية أطفال العائلات الفقيرة من خلال ربط الأطفال بكفلاء يؤمنون لهم المصاريف التي تضمن الحياة الكريمة والتعليم المناسب.

٦-٧- الأطفال المحرومون من بيئتهم العائلية (المادة ٢٠)

تم التطرق إلى هذا الموضوع في الفقرتين ١٢٢ و ١٢٣ من تقرير سورية الدوري الأول والفقرة ٨٢ من التقرير الثاني.

٦-٧-١- إذا جاء ولد من علاقة خارج إطار الزواج فإنه لا ينسب إلى الرجل وإنما ينسب إلى الأم، وغالباً تهجر الأم ولدها في مثل هذه الحالة، وقد تكفلت الدولة برعاية هؤلاء المهملين بموجب المرسوم التشريعي رقم ١٠٧ لعام ١٩٧٠ والذي عرف اللقيط بأنه "الوليد الذي يعثر عليه ولم يعرف والداه". يعتبر بحكم اللقيط وفق نص المادة ١٨ من هذا المرسوم التشريعي: ١- الأطفال مجهولو النسب الذين لا يوجد من هو مكلف بإعالتهم شرعاً. ٢- الأطفال الذين يضلون الطريق ولا يملكون المقدرة للإرشاد عن ذويهم لصغر سنهم أو لضعفهم العقلي أو لأنهم صم وبكم ولا يحاول أهلهم استردادهم.

٦-٧-٢- ينص القانون السوري أنه يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل أن تتولى رعاية اللقيط وكفالته وتعليمه حتى يستطيع الاعتماد على نفسه وكسب عيشه، وتكون الولاية على نفس اللقيط لهذه الوزارة إلى أن يتم سن الثامنة عشرة من عمره. تشمل هذه الولاية سلطة التربية والتعليم العام والتعليم المهني والرقابة الصحية والاجتماعية وسائر أمور العناية بشخص اللقيط، وقد أجازت المادة ١٠ من هذا المرسوم التشريعي وضع اللقيط لدى إحدى الأسر أو لدى من ترغب بذلك من النساء طالما كان الكفيل قادراً على توفير احتياجات وحقوق الطفل شرط أن يكون في ذلك مصلحة للقيط ومع استيفاء شروط تكفل الرعاية المناسبة للطفل من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والصحية وغير ذلك من الأمور التي لا تعيق نمو الطفل. يتم تسليم الطفل بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل بموجب عقد حضانة مؤقت نظم أحكامه القرار الصادر عن وزير الشؤون الاجتماعية والعمل رقم ٨١٩ تاريخ ١٩٨١/٧/١٩ والذي تم بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٧ تعديل الفقرة أ من المادة الثانية منه بما يشترط ألا يقل عمر كل من الزوجين الكفيلين عن الثلاثين ولا يزيد عن الستين عاماً، ويمكن التجاوز عن شرط السن هذا إذا ارتأت الوزارة مصلحة للطفل في ذلك.

٦-٧-٣- طرح مبدأ التعاون والشراكة بين الحكومة والجهات الأهلية القادرة على إدارة المراكز والمؤسسات الراعية للأطفال شريطة ألا تمس تلك الشراكة قوانين الحكومة والإطار العام المتبع بالمؤسسات المشابهة، وبناء عليه فقد قامت مؤسسة قوس قزح بتولي رعاية الأطفال اللقطاء إذ قامت بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ببناء مجمع سكني على مساحة ٢٠ ألف متر مربع ليؤمن لهؤلاء الأطفال العيش ضمن جو أسري حميم أقرب للأسر الطبيعية، كما تقوم المؤسسة بتقديم الرعاية اللازمة وبشكل كامل لهؤلاء الأطفال من الناحية الطبية والتعليمية والتثقيفية آخذة بعين الاعتبار هواياتهم وميولهم وإمكاناتهم الخاصة، حيث وضعت أسساً سليمة لدمجهم بالمجتمع المحيط بهم بشكل يكفل كرامتهم ويصون حقوقهم ويرجح مصلحتهم الفضلى ويضعها في أولوية الاعتبارات.

٦-٧-٤- عندما لا يكون بالإمكان وضع اللقيط في المؤسسات الأهلية القادرة على تربية الأطفال، يوضع مثل هؤلاء الأطفال في أحد المركزين المتوفرين للقطاء وهما مؤسسة رعاية الطفولة في دمشق ودار كفالة الطفل في حلب. تؤمن هاتان الداران المأوى والطعام والتعليم والمهارات المهنية للأطفال الذين بلغ عددهم عام ٢٠٠٧ نحو ١٣٠ طفلاً. تقوم دار مؤسسة رعاية الطفولة في دمشق بالتعاون مع مؤسسة قوس قزح لطفولة أفضل بمهمة كفالة اللقيط ورعايته.

٦-٧-٥- يبلغ عدد دور رعاية الأيتام للجمعيات الخيرية خمساً وثلاثين داراً موزعة على مختلف المحافظات السورية وهي تستضيف ألفين وأربعمائة وثلاثين يتيماً من الذكور والإناث. تشرف وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على هذه

الدور من النواحي الإدارية والفنية والمالية فتسعى للارتقاء بكفاءة العاملين في هذه المؤسسات، وتمدها سنوياً بالإعانات اللازمة لاستمرار عملها التي تضاف إلى الموارد المختلفة التي تحصل عليها هذه الدور من التبرعات والهبات والأنشطة التي تنظمها والاستثمارات العائدة لها. هناك أيضاً داران للأيتام الذكور والإناث تشرف عليهما وزارة الأوقاف تستوعبان ثلاثمائة وعشرين يتيماً، وتتم استضافة الأيتام الفلسطينيين المقيمين في الجمهورية العربية السورية في ثلاث دور تتبع الهيئة العامة للاجئين الفلسطينيين العرب (وهي الجهة التي تتابع الشؤون الحياتية الخاصة باللاجئين الفلسطينيين في سورية) حيث يضم ميتم عبد القادر الحسيني ١٧٩ طفلة، ويضم ميتم سعيد العاص ٦٥ طفلاً، كما يضم ميتم دار العودة ١٢٨ طفلاً وطفلة.

٦-٧-٦- تقدم جمعية راهبات سيدة المحبة للراعي الصالح بدمشق خدمات مساعدة للنساء ضحايا ظروف الحياة الصعبة بسبب العنف الأسري أو الحروب، فتستضيف في دار الإيواء الأمهات والأطفال في الحياة التي يخشى فيها على حياتهم، وتقدم للأطفال في الروضة الخاصة بها كل أشكال الرعاية الغذائية والصحية والتربوية والترفيهية.

٦-٧-٧- تدير منظمة الهلال الأحمر العربي السوري البرنامج الترفيهي لليتيم (الملحق رقم ٤١) بهدف تعزيز دمج الطفل اليتيم في المجتمع ونشر ثقافة التطوع لديه، ويستفيد من خدمات هذا البرنامج سنوياً نحو ألفين وخمسمائة طفل بأعمار ٦-١٧ سنة، كما تشارك المنظمة في احتفالية يوم اليتيم التي تنظمها مديرية ثقافة الطفل في وزارة الثقافة في الأسبوع الأول من الشهر الرابع كي تلفت النظر إلى هذه الفئة التي يؤدي تدني الوعي الاجتماعي في التعامل معها إلى انعكاسات سلبية على نفسية أفرادها من الأيتام وقتل روح الإبداع والمبادرة لديهم. هناك أيضاً أنشطة وفعاليات تخصص للأيتام في جميع الاحتفاليات في المحافظات خلال ورشات الرسم والعروض المسرحية والفقرات الموسيقية والرحلات البيئية والأثرية بالإضافة إلى إطلاق طائرات ورقية.

٦-٨- التبني والكفالة (المادة ٢١)

رفعت الجمهورية العربية السورية تحفظها عن المادتين/٢٠/و/٢١/ من اتفاقية حقوق الطفل بالمرسوم رقم ١٢ في شباط ٢٠٠٧ ولم يبق سوى تحفظ وحيد على المادة ١٤ من الاتفاقية الخاص بالتبني لأسباب لها علاقة بتعاليم الدين الإسلامي حيث يسمح الدين الإسلامي بنظام الكفالة وإلحاق الأطفال في أسر حاضنة وراعية شريطة عدم تغيير نسب الطفل لكي لا يحرم الطفل من حقه في معرفة أهله الطبيعيين (إذا عادوا للظهور مستقبلاً) والانتساب إليهم. تجدر الإشارة هنا إلى أن التبني جائز عند الطوائف المسيحية حسب قوانين الأحوال الشخصية الخاصة بها.

٦-٩- المراجعة الدورية لإيداع الطفل

٦-٩-١- تتم متابعة الأطفال المودعين لدى الأسر من خلال لجان متابعة وفقاً للمادة ١٣ من قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم ٨١٩ لعام ١٩٨١ والذي ينص على أن: " تتولى دار وجمعية رعاية اللقطاء تتبع أحوال الأطفال لدى الجهة الحاضنة عن طريق الزيارات الدورية (مرة كل ثلاثة أشهر) وكلما دعت الحاجة، وقد تم التشديد على أهمية

عمل هذا اللجان في كل المحافظات في بداية عام ٢٠٠٨ حيث تتم متابعة أوضاع الأطفال في الأسر الحاضنة ومدى انسجام الطفل مع الأسرة بالإضافة إلى وضعه التعليمي والنفسي والاجتماعي.

٦-٩-٢- هناك أيضاً إشراف قضائي مستمر وتدقيق دوري على مراكز رعاية الأحداث الجانحين للوقوف على مدى سلامة أوضاعها وأوضاع الأحداث فيها وذلك بما ينسجم مع اتفاقية حقوق الطفل والقوانين النافذة في سورية والتي تنص على أهمية وضرورة توفر البرامج التعليمية والغذاء المناسب والبرامج الترفيهية والرياضية اللازمة لنمو الطفل وتربيته وتجنب عودته إلى العنف عند خروجه من هذه المراكز.

٦-١٠- إساءة المعاملة والإهمال (المادة ١٩) بما في ذلك التأهيل البدني والنفسي وإعادة الاندماج الاجتماعي (المادة ٣٩)

٦-١٠-١- نص قانون العقوبات على تجريم أفعال معينة ترتكب بحق الأطفال على وجه الخصوص مثل خطف الطفل، أو تخبئته، أو إبداله بآخر أو نسبته إلى امرأة لم تلده، أو طرحه في مكان قفر أو تركه دون رعاية وغذاء، أو تركه في الطريق العام، وذلك بموجب نص المواد ٤٧٨-٤٧٩-٤٨٠ من قانون العقوبات.

٦-١٠-٢- تعمل وزارة التربية دائماً على توجيه العاملين في الميدان التربوي للابتعاد عن استخدام العنف الجسدي أو المعنوي بحق التلاميذ وحل جميع الإشكالات التي تواجههم مع التلاميذ بالطرائق التربوية (الملحق رقم ٤٥)، إضافة إلى تفعيل دور المرشد النفسي والاجتماعي في المدارس. وفي مجال التأكيد على تطبيق مواد النظام الداخلي المادة / ١١ / التي تتعلق بالعقوبات البديلة للعنف، تم التعميم على المديريات بمنع العنف في المدارس بأشكاله كافة، وتتابع مديريات التربية تنفيذ ذلك.

٧- الصحة والرفاه

٧-١- الأطفال ذوو الإعاقة (المادة ٢٣)

أوصت لجنة حقوق الطفل بإجراء مسح لتقييم أسباب العجز و نطاقه في صفوف الأطفال باستعراض السياسات والممارسات الحالية المتعلقة بهم و بذل جهود أكبر لإتاحة الموارد المهنية والمالية اللازمة، ولتوسيع نطاق برامج التأهيل القائمة على المجتمع وتشمل دعم الآباء، ولتأمين تعليمهم تعليماً شاملاً، وإذ يهمنا التشديد على اهتمام الحكومة السورية والمجتمع الأهلي بذوي الإعاقة باعتبارهم جزءاً فاعلاً من المجتمع فإننا نبين فيما يلي أبرز الخطوات التي تحققت في مجال الاهتمام بهم:

٧-١-١- تولي سورية ذوي الاحتياجات الخاصة اهتماماً كبيراً وتعمل على دمجهم في المجتمع وبناء قدراتهم وحمايتهم فقد صدر القانون رقم (٣٤) في تموز ٢٠٠٤ المتعلق بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ليبين دور القطاعات

والوزارات المختلفة تجاه قضايا الإعاقة وسبل التعاون بينها، كما صدر المرسوم التشريعي رقم ١٢ تاريخ ٢٠٠٩/٢/١٠ (الملحق رقم ٤٦) المتضمن التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٧-١-٢- تعتبر الخطة الوطنية لمكافحة الإعاقة التي أقرتها الحكومة عام ٢٠٠٨ خطوة هامة على طريق النهوض بواقع ذوي الإعاقة وتأمين متطلباتهم واحتياجاتهم وإحداث التغيير المطلوب حيال الإعاقة وقضاياها. أعدت الخطة الوطنية لرعاية وتأهيل ذوي الإعاقة من المجتمع الأهلي وقادتها المنظمة السورية للمعوقين آمال وتمت مناقشتها يوم ٣ كانون الأول ٢٠٠٧ في ورشات عمل أثناء المؤتمر الأول حول طرق تطوير واقع ذوي الاحتياجات الخاصة في سورية. تركز هذه الخطة على تعزيز التأهيل المبني على مساهمة المجتمع، وعلى دعم وتعزيز وتقوية خدمات الرعاية الصحية والتأهيلية لذوي الإعاقات وعائلاتهم ودعم تطوير وإنتاج وتقديم التقنيات المساعدة،

٧-١-٣- تم تشكيل لجنة لدراسة التصنيف الوطني للإعاقة ودراسة إمكانية اعتماد التصنيف العالمي للإعاقة، وتم أيضاً تشكيل لجنة لدراسة تعديل القرار /٩٠٤ / بحيث يشمل الأعمال الطبية والهندسية ومجموعة من الإعاقات التي لم تذكر فيه، كما صدر قرار تنظيمي من السيد وزير الصحة بخصوص التعليمات الناظمة لتحديد الأشخاص ذوي الاحتياجات الحركية المشمولين بأحكام المرسوم /٣٦/ لعام ٢٠٠٣ (الملحق رقم ٤٧) المتضمن السماح للأشخاص المعوقين باستخدام السيارات.

٧-١-٤- استناداً إلى القانون / ٣٤ / وإلى الخطة الوطنية لمكافحة الإعاقة تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية مجاناً للأشخاص ذوي الإعاقة وعلى تعزيز اختصاص أقسام الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل لتقديم الخدمات العلاجية والتأهيلية، كما تهتم بتربية الأطفال ذوي الإعاقة في مرحلة الطفولة المبكرة وبتوفير التعليم الأساسي سواء في مدارس التعليم النظامي أو في المعاهد وفق أسس تحدد بالتنسيق بينها وبين وزارة التربية، وتهتم أخيراً وليس آخراً بتوفير ما يلزم لممارسة المعوقين الأنشطة الرياضية وتشجيع رياضة المعوقين جسمياً ضمن المدارس والمعاهد، وقد صدر النظام الداخلي للمعاهد الخاصة للرعاية الاجتماعية للمعوقين، وتم تجهيز عدد من معاهد التربية الخاصة للإعاقة السمعية في كل من الرقة والحسكة وتعيين الملاك العددي الخاص لهذه المعاهد وتفعيلها خلال العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ وتجهيز معهد التربية الخاصة للإعاقة الذهنية في التل.

٧-١-٥- تقدم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التسهيلات التالية لمساعدة ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة:

- منح المعوق جسمياً أفضلية الحصول على القروض التي تمنحها الهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات، ويعفى من الرسوم والضرائب المترتبة على تأسيس هذه المشاريع التي تمنح هذه القروض من أجلها.
- جواز تعاقد الوزارة مع الجمعيات لتنفيذ مشاريع مشتركة لتأهيل ذوي الإعاقة.
- استفادة صاحب العمل في القطاع الخاص الذي يشغل معوقين زيادة على الحد الأدنى لتشغيل ذوي الإعاقة الذي تفرضه القوانين والأنظمة النافذة من حسم على ضريبة الدخل وذلك بمقدار الحد الأدنى للأجر عن كل معوق يشغله لديه عن زيادة عن تلك النسبة، شريطة حصول صاحب العمل على بيان يثبت ذلك من الوزارة.

- توفير أجهزة ومعدات ومرافق اتصالات عامة ما أمكن ذلك لتتلاءم واحتياجات المعوقين جسمياً ومنحهم الأولوية في الحصول على وسائل الاتصال المختلفة.
- جواز تخصيص أرض من أملاك الدولة والوحدات الإدارية مجاناً لإحداث المعاهد من قبل الوزارة والجمعيات.
- إعفاء مستوردات الأجهزة الخاصة حصراً بالاستخدام الشخصي للمعوق من جميع الرسوم الجمركية.
- جواز صرف إعانات مالية للأسرة الفقيرة التي تتولى رعاية ذوي الإعاقة الذين لديهم شلل دماغي. يحدد مقدار الإعانة (بناء على درجة الشلل عند المعوق) بقرار من الوزير بعد موافقة وزير المالية.

٧-١-٦- تعتبر سورية الدولة العربية الوحيدة (وإحدى ثلاث دول في العالم) التي قدمت دعماً مادياً للصندوق الخاص المعني بدعم أنشطة الإعاقة، وهي تعمل على رفع مستوى الوعي حول الإعاقة في الوطن العربي من خلال ترجمة مقاصد وأهداف رفع الوعي إلى رسائل إعلامية في برامج الدراما السورية التي أصبحت وبفضل إصرارها على إعادة إنتاج الثقافة العربية والالتصاق بها وتأهيل جذور الوعي العربي الأكثر رواجاً والأوسع انتشاراً والأقدر على تغيير الاتجاهات والسلوك تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة ومتطلباتهم.

٧-١-٧- لعل رعاية ذوي الإعاقة من أكبر المجالات التي تساهم فيها المنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية، فمشروع المكفوفين الذي تديره منظمة الهلال الأحمر العربي السوري يساهم في تعليم المكفوفين المواد الدراسية والمهارات المختلفة، ويقدم لهم الدعم النفسي، ويدرب المشرفين والأهل على التعامل معهم وتقدير مؤهلاتهم ومساعدتهم على التخطيط لمستقبلهم، كما أصدر المكتب التنفيذي للاتحاد العام النسائي قراراً بقبول الحالات الخفيفة والمتوسطة من ذوي الإعاقات في رياض الأطفال التابعة له مجاناً وذلك بالتعاون والتنسيق مع جمعية نقطة الحليب التي ترسل قوائم الأطفال لقبولهم، وأقام الاتحاد النسائي العديد من ورشات العمل بالتعاون مع مؤسسة كريم رضا سعيد لتدريب المشرفات في الرياض على كيفية التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة وتقديم الخدمات للأطفال بما يتلاءم والحالة الفردية لكل طفل.

٧-١-٨- المنظمة السورية للمعوقين آمال، وهي منظمة أهلية غير حكومية وغير نفعية أسست وأشهرت بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢١، من أبرز الجمعيات التي تخصص نشاطاتها لتحسين حياة ذوي الإعاقة ودمجهم بشكل كامل في المجتمع السوري, وتسعى المنظمة بشكل خاص لتحقيق ما يلي:

- تأسيس وتشغيل مراكز متخصصة لإعادة تأهيل ذوي الإعاقة.
- تدريب الطواقم المؤهلة على إعادة تأهيل ذوي الإعاقة, مع التركيز بشكل خاص على التطبيقات العملية.
- حث السلطات على سن وتطبيق التشريعات التي تتضمن حقوق ذوي الإعاقة.
- إطلاق حملات توعية وتثقيف الجمهور حول الإعاقة وتشجيع الطرق التي تمكن المجتمع من المساعدة في دمج ذوي الإعاقة.
- تحديد عدد ونماذج شدة حالات ذوي الإعاقة في سورية بهدف بناء قاعدة بيانات وطنية تهدف إلى تعزيز تقديم الخدمات.

- المساعدة في الحصول على الأطراف الصناعية والمعينات الطبية الأخرى للمعوقين.
- برامج ماجستير للتدريب في اختصاصات اضطرابات الكلام واللغة وفي التربية الخاصة لكل من التوحـد والإعاقـة السمعية والبصرية، وقد تخرج أكثر من أربعين اختصاصياً في خمسة مراكز أسستها الجمعية لتقدم خدماتها بـأعلى المعايير وأدنى الأسعار.
- تأسيس مركز للبحث العلمي للاهتمام بذوي الإعاقة.

٧-١-٩- احتفلت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بيوم المعوق العالمي المصادف في ٣/ ١٢ /٢٠٠٦ وذلك في مدرسة الأمل للمعوقين جسدياً، كما تم الاحتفال بهذه المناسبة بجميع مديريات الشؤون الاجتماعية والعمل في المحافظات، وفي شهر كانون الأول ٢٠٠٨ أقامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بمناسبة يوم المعوق العالمي الملتقى السوري التخصصي الأول لذوي الاحتياجات الخاصة تحت عنوان "كلنا مسؤولون".

٧-١-١٠- في مجال التربية الخاصة ورعاية ذوي الاحتياجات الخاصة قامت وزارة التربية بتأكيد قبول الحالات الخفيفة والمتوسطة من ذوي الإعاقات الحركية والعقلية والمكفوفين وضعاف السمع من خلال تعليمات وزارية تتجدد باستمرار تنفيذاً للدستور السوري وقوانين التعليم الإلزامي وإيماناً بتحقيق ديمقراطية التعليم وتكافؤ الفرص وضرورة تأمين التعليم الجامع للجميع بأبعاده التربوية والمهنية والثقافية وتوفير فرص تربوية فعالة لكل طفل (الملحق رقم ٤٨). ينفذ مشروع الدمج في سورية في إطار أبعاده الوطنية والإنسانية والثقافية والممارسات العلمية حيث شكلت لجنة عامة للدمج عام ١٩٩٩ تضم ممثلين عن جميع الوزارات والمنظمات الشعبية والجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة، وقد قامت جمعية بنا الأهلية للمكفوفين بتحويل الكتب المدرسية كافة إلى كتب مطبوعة بنظام برايل مما مكن الكثيرين من الأطفال المكفوفين من المتابعة في التعليم.

٧-١-١١- عقدت الورشة الوطنية الأولى حول التعليم للجميع عام ٢٠٠٢ بمشاركة اليونيسف واليونسكو والشركاء الدوليين (كريم رضا سعيد – جمعية حماية الأطفال البريطانية والسويدية) في دمشق، وبدأ تنفيذ المشروع التجريبي لدمج ذوي الاحتياجات الخاصة في /٤/ محافظات (دمشق – حمص – حماة – حلب) ومازال العمل جارياً فيه حتى الآن حيث تم تأسيس المدارس الدامجة لضمان حق التعليم، وتقديم الخدمات بما يتلاءم والفروق الفردية لجميع الأطفال ومنهم الأطفال ذوو الإعاقة، ويتم تقويم برنامج الدمج كل عام سعياً وراء تعميم نتائجه الإيجابية على مدارس سورية.

٧-١-١٢- تساهم وحدة الدمج في وزارة التربية في نشر التوعية لحماية الطفل من الإساءة بعد أن ساهمت بتنفيذ وتعميم مدونة للسلوك على جميع المدارس في التعليم الإلزامي، والدمج اليوم في رؤيته ورسالته يستند أساساً على معايير دولية تنادي بالتعليم للجميع بالمدرسة الدامجة لتحقيق تكافؤ الفرص للجميع كل حسب اختلافه، وعلى خط مواز تقوم وزارة التربية برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة المدموجين عفوياً في مدارس المحافظات جميعها من خلال خطوات عديدة:

- تعيين منسق للدمج في كل محافظة بمتابعة ذوي الاحتياجات الخاصة في مدارسهم بالتعاون مع الموجهين التربويين.
- إجراء دراسة مسحية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة شاملة للقطر.

- إصدار النشرات والمطويات والتعليمات الوزارية المساعدة للمعلم في هذا المجال (الملحق رقم ٤٩).
- وضع دليل للمعلمين حول التربية الخاصة.
- وضع معايير لقبول التلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية.

وقد كان من نتائج تجربة الدمج أنه وللمرة الأولى يتم قبول ذوي الاحتياجات الخاصة في مسابقات انتقاء المدرسين وتعيين عدد منهم في التدريس والعمل الإداري لدى وزارة التربية إضافة إلى الاستفادة من خبرات هؤلاء كنماذج لقصص ناجحة.

٧-١-١٣- تقوم وزارة الثقافة بالتنسيق مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لتحقيق دمج الأطفال من ضعاف السمع والمكفوفين والإعاقات الحركية والعقلية الخفيفة عن طريق الجمعيات الأهلية ورياض الأطفال الخاصة من خلال نشاطات تهدف إلى دمج الطفل المعوق عقلياً أو جسدياً مع مختلف شرائح المجتمع، وإشراكه في جميع الفعاليات التي تعنى بالطفل في الجمهورية العربية السورية، وذلك بتخصيص برامج خاصة ضمن جميع الاحتفاليات لذوي الاحتياجات الخاصة سواء باستضافتهم أثناء الاحتفاليات أو بزيارتهم، وفي عام ٢٠٠٨ أتاحت الوزارة الفرصة لهم للمشاركة في المسابقة الفنية لليوم العالمي للحيوان حيث فاز أحد الأطفال بمركز متقدم، كما تحرص الوزارة على تخصيص معابر أو ممرات تلبي حاجات ذوي الإعاقة في كل مسارحها ومراكزها الثقافية، تمكنهم من السير بمقاعدهم المتحركة عليها، مثل (دار الأسد) ومعظم المراكز الثقافية الحديثة.

٧-١-١٤- هناك تعاون بين منظمة طلائع البعث (انظر الفقرة ٤-٤-٢-٢) ووكالة التعاون الدولي اليابانية (جايكا) لإدماج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع حيث يتم قبول مجموعة من هؤلاء الأطفال في معسكرات الطلائع.

٧-٢- الصحة والخدمات الصحية (المادة ٢٤)

أوصت لجنة حقوق الطفل بمواصلة تنفيذ إستراتيجية التدبير المتكامل لأمراض الطفولة في جميع أرجاء سورية، وبذل جهد أكبر للنهوض بممارسات الرعاية المنزلية الأفضل في مرحلة الطفولة المبكرة، ومواصلة تقديم الدعم لمبادرة المدارس المجتمعية "ولبرنامج القرى الصحية" وتوسيعها، وأوصت بضمان حصول المراهقين على التعليم بشأن صحتهم وتوفيرها لهم بتعزيز الجهود في مجال التعليم بشأن صحة المراهقين في المدارس، ومواصلة حملات التوعية بمرض الإيدز والعدوى بفيروسه و الوقاية منهما و تدعيم هذه الحملات.

٧-٢-١- تسعى الحكومة بالتعاون مع المنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية إلى ضمان وصول الخدمات الصحية لأصغر تجمع بشري / سكان البادية، سكان المناطق ذات الاحتياجات الخاصة / وذلك بزيادة أعداد العيادات المتنقلة والتوسع بشبكة المراكز الصحية والمستشفيات، والتخطيط لتطبيق نظام الضمان الصحي، وتعزيز التوعية والتثقيف الصحي لجميع الفئات العمرية خاصة البرامج التي تعنى بصحة الطفل والأم من خلال تفعيل مـشاركة المجتمع والقطاعات الأخرى.

٧-٢-٢- تجلت مجمل الجهود المبذولة للطفولة في سورية من قبل المجتمع والقطاعات لا سيما القطاع الصحي وفي مقدمته وزارة الصحة بتحسن المؤشرات الصحية الأساسية من تزايد معـدلات العمر المتوقع للحياة والانخفاض الكبير في معدلات وفيات الأطفال والأمهات (الملحق رقم ٥٠)، والارتفاع بنسب التغطية باللقاحات ضد أمراض الطفولة، لكن هناك حاجة إلى المزيد من الإنفاق العام على الصحة في سورية، وإلى تحسين التنسيق بين مقدمي الخدمات، وإلى تطوير كفاية الموارد البشرية بهدف تطوير جودة الخدمات الصحية.

٧-٢-٣- تشكل الرعاية الصحية الأولية محوراً أساسياً في إستراتيجية وزارة الصحة، وتقوم وحدات الرعـاية الصـحية الأولية (النقاط الطبية والمراكز الصحيـة ومراكـز المناطق والمراكـز التخصصية والعيادات الشاملة) بتقديم الخدمات لجميع الأطفال والمواطـنين والمقيمين مجاناً. وقد تم التوسع في إحداث شبكة المراكز الصحية والنقاط الطبية وفق الحاجة مع إعطاء الأولوية للمناطق الريفية والنائية على ضوء الخـارطة الصحـية حيث بلغ إجمالي عدد هذه الوحدات ١٧٧٠ مركزاً صحياً في ٢٠٠٨/٦/٣٠ بعد أن كان ١١٠٥ مراكز في نهاية عام ١٩٩٩م.

٧-٢-٤- تساهم الجمعيات الأهلية في تقديم خدمات الرعاية الصحية ولاسيما للأسر الفقيرة، فقد قدمت جمعية حماية الأسرة مثلاً (الملحق رقم ٥١) الرعاية الصحية للأطفال المصابين بالثلاسيميا، فضلاً عن عمليات جراحية معقدة للأطفال المصابين بمشكلات في المثانة والجهاز البولي، كما تقدم جمعية نقطة الحليب في مستوصفها وخارجه آلاف الخدمات الصحية المجانية للأطفال المسجلين لديها وتوزع عليهم حليب الأطفال مجاناً (الملحق رقم ٣٤)، وتقدم جمعية تنظيم الأسرة السورية التي تأسست عام ١٩٧٤ خدمات كبيرة لليافعين تهدف إلى تعزيز التثقيف الصحي وخدمات الصحة الإنجابية عند الجنسين بما يتلاءم مع القيم الاجتماعية (الملحق رقم ٣٥).

٧-٢-٥- برنامج الوقاية من الحوادث عند الأطفال

أظهرت دراسة أسباب وفيات الأطفال عام ٢٠٠١ أن السبب الأول في وفيات الأطفال دون خمس سنوات هو الحوادث، وبينت دراسة معدل انتشار الحوادث في سورية عام ٢٠٠٠ أن ١٠.١٤ % من الحوادث تصاب به الفئة العمرية تحت خمس سنوات وتشكل الحوادث المنزلية ٥٢%، وبناء عليه أحدثت وزارة الصحة عام ٢٠٠١ برنامجاً خاصاً للوقاية من الحوادث عند الأطفال يعنى بتوعية الأهل والأمهات بمخاطر الحوادث والقيام بالأعمال الوقائية من أجل تجنيب الأطفال الحوادث داخل المنزل وفي محيطه كالحروق والسقوط وغيره، كذلك قامت الهيئة السورية بتضمين موضوع الحوادث المنزلية ضمن دليلها التدريبي على رعاية وتنمية الطفولة المبكرة الموجه للأسرة وقد أفردت له فصلاً خاصاً، بالإضافة إلى فصل يتعلق بالسلامة الطرقية وتدريب الأطفال على كيفية اتخاذ إجراءات الحيطة والحذر من الحوادث.

٧-٢-٦- برنامج صحة المراهقين

أوصت لجنة حقوق الطفل بضمان حصول المراهقين على التثقيف بشأن صحتهم وغيرها من قضايا صحة المراهقين وتوفيره لهم، إضافة إلى توفير خدمات المشورة التي تراعي السرية، وبتعزيز الجهود في مجال التعليم بشأن صحة المراهقين في المدارس، ومواصلة حملات التوعية بمرض الإيدز والعدوى بفيروسه والوقاية منهما، وتدعيم هذه الحملات ومواصلة التعاون مع اليونيسف ومنظمة الصحة العالمية والتماس مساعدتهما.

٧-٢-٦-١- يشكل المراهقون نحو ٢٥% من مجموع سكان سورية التي تبذل جهوداً كبيرة لرعايتهم، فقد بدأ العمل ببرنامج صحة المراهقين في العام ٢٠٠٢ م بالتـعاون بين وزارة الصحة ومنظمة الصحة العالمية مستهدفاً الفئة العمرية ١٠ – ١٩ سنة بهدف تعزيز صحة المراهقين من خلال التثقيف الصحي حول المشاكل المتعلقة بالصحة بشكل عام وبالصحة الإنجابية والصحة النفسية بشكل خاص، وقد فاز فيلم "المراهقة" والذي أخرجته المخرجة منال صالحية من التلفزيون العربي السوري بجائزة اليونيسف للإعلام العربي حول حقوق الطفل، ويجري حالياً الإعداد لدراسة خاصة لتحديد احتياجات المراهقين بتقييم الوعي من خلال قضايا الصحة الإنجابية والجنسية والصحة النفسية عند المراهقين لتوفير قاعدة بيانات حول الموضوع، كما أن هناك دراسة قيد التنفيذ بين الهيئة السورية لشؤون الأسرة وصندوق الأمم المتحدة للسكان حول وضع اليافعين والشباب.

٧-٢-٦-٢- قامت وزارة الصحة بتدريب وتثقيف عدد من العاملين الصحيين حول كيفية التعامل مع المراهقين في بعض المحافظات، وتم إحداث مركز لتعزيز صحة المراهقين في مدينة دير الزور يتألف من قاعة للمطالعة تحتوي على مكتبة متوفر فيها كتب متنوعة لجميع الأعمار وقاعة للتدريب على الحاسوب.

٧-٢-٦-٣- تركز وزارة الصحة على بناء القدرات الوطنية في مجال التثقيف الصحي للوقاية من الإيدز فهي مهتمة بتعزيز دور القطاع الخاص والمنظمات والجمعيات الأهلية في الاستجابة الوطنية للإيدز وتوفر خدمات الفحص الطوعي المجاني والمشورة بشكل أفضل للشباب بشكل تراعى فيه السرية بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، إضافة إلى رفع كفاءة العاملين الصحيين لمنع انتقال العدوى من الأم الحامل لوليدها بناء على الإستراتيجية الوطنية، وأخيراً تم تشكيل لجنة تضم الجهات ذات العلاقة لمراجعة التشريعات الخاصة بالإيدز ودعم لجنة التنسيق الوطنية لإعداد مقترح مشروع حول الإيدز لتمويله من الصندوق العالمي بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٧-٢-٧- برنامج التثقيف والإعلام الصحي

تبدي وزارة الصحة اهتماماً كبيراً في تنفيذ الأنشطة التثقيفية والإعلامية الصحية بالتعاون مع جميع الجهات ذات العلاقة ولاسيما وزارة الإعلام والمنظمات الشعبية، حيث تم التركيز على توعية المواطنين بمختلف وسائل الإعلام المركزية والمحلية بالإضافة إلى المواد التثقيفية المختلفة النشرات والملصقات والمطبوعات المختلفة ومن خلال الندوات واللقاءات.

٧-٢-٨- تم إدراج مواضيع الصحة والوقاية وممارسة إجراءات السلامة الآمنة وتوعية المراهقين بمرض الإيدز ضمن معايير المهارات والمفاهيم في المناهج الدراسية كافة، كما قامت وزارة التربية بما يلي من أجل تحسين الرعاية الصحية للأطفال واليافعين:

- إدخال مفاهيم التربية الصحية في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية وموضوع الإيدز والوقاية منه في المعايير الوطنية والمناهج كافة.
- عقد ندوات ودورات تدريبية للعاملين في الصحة المدرسية والموجهين التربويين حول نشر الوعي حول مرض الإيدز والصحة الجنسية وحول أخطار المخدرات على طلابهم وتطوير قدراتهم على الاكتشاف المبكر لحالات التعاطي بين الطلاب.
- التنسيق مع مختلف المنظمات العاملة في مجال الطفولة لنشر الوعي الصحي حول مرض الإيدز والأمراض المنتقلة عن طريق الجنس وحول أخطار المخدرات والمؤثرات العقلية ويشمل ذلك توزيع المنشورات والملصقات التثقيفية حول مرض الإيدز (الملحق رقم ٥٢) وأخطار المخدرات والمؤثرات العقلية وطرق الوقاية إلى المدارس والمستوصفات المدرسية.

٧-٢-٩- تنفذ منظمة الهلال الأحمر العربي السوري مشروع التوعية ضد مرض الإيدز والأمراض المنقولة جنسياً برعاية الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وقد قام المشروع بتدريب المدربين ويقوم العاملون فيه بزيارات مكثفة إلى المدارس، وهناك خطط لإنشاء مركز للمشورة في دمشق مع إعطاء نشاطات المشروع صفة الدورية وتوسيع مجالها إلى طلاب الجامعات.

٧-٢-١٠- كذلك تقيم وزارة الثقافة محاضرات وندوات وورشات عمل توعية وتحذير من مخاطر تعاطي المواد المخدرة، بالإضافة إلى طباعة منشورات وملصقات وكراسات تؤدي الغرض من هذه المادة، وبذلك تساهم الوزارة بدعم عمل وزارة الداخلية المعنية بشكل مباشر بتنفيذ هذه المادة وعمل الوزارات الأخرى كالإعلام والصحة.

٧-٢-١١- برامج الصحة المدرسية

تقوم مديرية الصحة المدرسية بالإشراف على تطبيق البطاقة المدرسية في مرحلة التعليم الأساسي للكشف عن الحالة الصحية والنفسية والاجتماعية والفكرية للطفل المسجل حديثاً، ومتابعته خلال مراحله الدراسية من جميع جوانب نمو شخصيته. تتم المتابعة من خلال برامج الكشف المبكر عن ذوي الاحتياجات الخاصة، وتقديم الرعاية الصحية الأولية للتلاميذ، وتطبيق برامج التلقيح والكشف عن الأمراض وتقديم المعالجات اللازمة من خلال البرامج التالية:

- برنامج التلقيح المدرسي.
- برنامج الفحص الطبي الدوري وخاصة فحص الفم والأسنان.

- برنامج التثقيف والتوعية الصحية المدرسية.
- برنامج مراقبة البيئة المدرسية و مكافحة الأمراض السارية.
- برنامج الرعاية الصحية أثناء برنامج الامتحانات و المعسكرات.
- برنامج كشف الإعاقة وتدبير ذوى الاحتياجات الخاصة.
- برنامج المنهج الصحي المدرسي للمدرسة المعززة للصحة (المدرسة المجتمعية).

٧-٢-١٢- برنامج الخدمات الصحية للبادية

بدأت وزارة الصحة عام ٢٠٠٠ بتنفيذ برنامج خاص لسكان البادية، يشتمل على تشكيل فرق جوالة تقوم بزيارات دورية منتظمة لمناطق البادية لتقديم الخدمات الوقائية والعلاجية للمواطنين و الأطفال. بلغ عدد الفرق تسعة عشر فريقاً جوالاً، وبلغ عدد العاملين الصحيين سبعة وسبعين منهم ستة عشر طبيباً وإحدى وأربعون ممرضة وعشرون من العناصر الأخرى، وهناك خطة لتأمين عدد كاف من العيادات المتنقلة لتغطية البادية بخدمات الرعاية الصحية الأولية.

٧-٢-١٣- برنامج الدعم النفسي وحماية الطفل

٧-٢-١٣-١- تنفذ هذا البرنامج منظمة الهلال الأحمرالعربي السوري بالتعاون مع اليونيسف. تم افتتاح مكان صديق للطفل في مركز تسجيل اللاجئين بدوما، وقد زار المكان بين كانون الثاني وتموز ٢٠٠٧ أكثر من ٦٠٠٠ طفل فتبين أن أكثر من ٣٥٠ منهم كان بحاجة إلى عناية علاجية متخصصة. أضيفت ثلاثة أماكن جديدة صديقة للطفولة فانتقل المشروع إلى المستوى الثالث من التدخل بافتتاح ثلاث عيادات للدعم النفسي الاجتماعي في ثلاثة من مستوصفات الهلال الأحمر ودمجت خدماتها لتكون جزءاً من الخدمات الصحية للمستوصف في نيسان ٢٠٠٨ ثم توسعت الفئات التي يقدم لها البرنامج خدماته لتشمل الأمهات واليافعين في أيلول ٢٠٠٨.

٧-٢-١٣-٢- تقدم وحدات الدعم النفسي الاجتماعي وحماية الطفل خدماتها مجاناً للأطفال والمراهقين وأفراد العائلة من خلال فريق متعدد الاختصاصات يقدم الخدمات التالية:

- التقييم النفسي السريري من خلال عمل اختصاصي دراسة الحالة والطبيب النفسي.
- المعالجة النفسية الداعمة: جلسات محددة الأهداف (التوعية النفسية- تقديم الدعم النفسي- الحد من الآثار النفسية السلبية بعيدة المدى- تعزيز القدرة على التكيف- متابعة النمو النفسي السليم للطفل).
- المعالجة الدوائية بالتعاون مع وزارة الصحة ومنظمة الصحة العالمية. يقدم بعض الأدوية مجاناً وبعضها الآخر يصرف من المستوصف بدفع ٢٠% من القيمة.
- معالجة اضطرابات النطق والصعوبات اللغوية.

- توجيه العائلة إلى برامج أخرى تقدم رعاية طبية ومساعدات مادية من مواد غذائية ومستلزمات أساسية للمنزل وأدوات مدرسية.
- عمل الاختصاصي الاجتماعي الذي يشمل زيارات إلى البيت– المدرسة– المكان الصديق للطفل- أفراد العائلة الذين لا يستطيعون الحضور إلى العيادة- الكشف عن حالات عمالة أو استغلال الأطفال.
- زيادة الوعي المجتمعي بالصحة النفسية والوقاية من الاضطرابات من خلال توزيع النشرات المعدة لهذا الغرض.

٧-٣- الضمان الاجتماعي وخدمات ومرافق رعاية الطفل (المادة ٢٦ والفقرة ٣ من المادة ١٨)

أوصت لجنة حقوق الطفل سورية بضمان الوفاء بالتزامها بتوفير الرعاية الصحية الأولية بتخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية لها، ووصول جميع الأطفال ولاسيما الذين يعيشون في المناطق الريفية إلى الرعاية الصحية. في هذا السياق نشير إلى أن عدد المراكز الصحية بلغ ١٧٧٠ مركزاً صحياً في ٢٠٠٨/٦/٣٠ مقارنة ب ٧٠٦ مراكز في عام ١٩٩٠ و١١٨٨ مركزاً في عام ٢٠٠٠، وبلغ عدد أسرة أقسام الأطفال ١٢٢٣ سريراً مع نهاية عام ٢٠٠٧ مقارنة ب ١٠٩٢ سريراً في عام ٢٠٠٥ و ٩٥٤ سريراً في عام ٢٠٠٠.

٧-٤- مستوى المعيشة (الفقرات ١ و٢ و٣ من المادة ٢٧)

٧-٤-١- مما لاشك فيه أن جهود الحكومة لتحسين مستوى معيشة المواطنين تعاني من صعوبات عديدة من أهمها النسب المرتفعة للنمو السكاني، والأزمة المالية العالمية التي ضربت اقتصادات العالم كلها تقريباً ولا أحد يعرف حتى الآن الأبعاد الحقيقية لهذه الأزمة ولا نتائجها على اقتصادات الدول النامية، وأخيراً وليس آخراً موجة الجفاف التي تضرب المنطقة منذ عدة سنوات وتركت آثارها على القطاع الزراعي خاصة ولاسيما في المناطق الشمالية الشرقية من سورية (وهي مناطق زراعية أساساً)، وعلى الرغم من الجهود والمساعدات التي تقدمها الحكومة لأبناء هذه المنطقة فإن هذه الأمور مجتمعة تترك آثارها السلبية على السكان وعلى الأطفال هناك.

٧-٤-٢- قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بإطلاق مشروع الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية الذي يهدف إلى ما يلي:

- حماية الأفراد والأسر المستهدفة ورعايتهم من خلال تقديم الإعانات النقدية الدورية أو الطارئة.
- تعزيز التنمية والاستثمار في رأس المال البشري من خلال جعل التحويلات النقدية المقدمة من الصندوق شرطية ومقترنة بتحقيق أهداف تنموية تتعلق بالصحة والتعليم وغيرها.
- التمكين الاقتصادي للمستفيدين من خلال الربط مع المؤسسات والبرامج المعنية بالتشغيل والمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر والمؤسسات المالية وغيرها.

كما تقوم الوزارة بمتابعة برامج مكافحة التسول وبرامج المساعدات الاجتماعية بالتعاون مع الجمعيات الأهلية المختلفة.

٧-٥- إمدادات المياه وخدمات الصرف الصحي

تعاني الحكومة من صعوبات في التمويل من أجل تحسين الإمداد بالمياه الآمنة والصرف الصحي وذلك بسبب نسب النمو السكاني المرتفعة في سورية (والتي أضيفت إليها الزيادات الناتجة عن توافد أكثر من ١.٥ مليون عراقي معظمهم في ريف دمشق)، وازدياد الاستهلاك، وتلوث المصادر المائية المتاحة بسبب ضعف تنفيذ إجراءات السيطرة على التلوث، ونقص الدعم الفني والخبرات الإدارية لتشغيل وإدارة محطات معالجة مياه الصرف المخطط لها فضلاً عن التكاليف المتزايدة للدعم. مع كل ذلك فقد نجحت الحكومة السورية بين عامي ١٩٩٣ و٢٠٠٦ في توفير المياه للسكان، واستطاعت أن تصل بشبكات مياه الشرب العامة إلى نحو نصف السكان الريفيين الذين لم تصلهم المياه عام ٢٠٠٠ (محققة نسبة تغطية ٩٠%)، في حين تم إيصال المياه إلى نسبة ٩٩% من السكان في المناطق الحضرية، أما بالنسبة إلى شبكات الصرف الصحي فإن نسبة التغطية منذ عام ١٩٩٣ تبدو ثابتة (لأن زيادة التغطية لم تتناسب مع الزيادة في حجم السكان)، وعلى الرغم من خطط الحكومة لإنشاء عدد كبير من محطات المعالجة فإن سورية تعاني من نقص في الخبرات الفنية لتشغيل هذه المحطات، مما يمكن أن يترك آثاراً ضارة على نوعية المياه الخارجة منها ويضعف الأثر الإيجابي لهذه المحطات على الصحة العامة.

٨- التعليم وأوقات الفراغ والأنشطة الثقافية (المواد ٢٨ و ٢٩ و ٣١)

التنمية البشرية هي الرهان السوري لتحقيق موقع فاعل ومتفاعل مع عصر المعرفة الذي من المتوقع له أن يسود خلال العقود القادمة. لقد زاد الاستثمار الحكومي في التعليم بمقدار ٥٠% في السنة الأولى من الخطة الخمسية العاشرة ومن المفروض أن تصل الزيادة إلى ١٠٠% في نهاية الخطة، ومع ذلك يواجه النظام التعليمي والتربوي تحديات عديدة أبرزها العولمة وتأمين جودة التعليم (حيث تعاني بعض المدارس من الدوامين، كما أنه ما يزال هناك مدارس مستأجرة وأخرى طينية)، والتعلم مدى الحياة، ومساعدة الاقتصاد الوطني في توليد فرص العمل وفي تحقيق العدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر والتوازن في التنمية الإقليمية، وعليه، فإن السياسات التعليمية خلال العقدين القادمين ستعمل (كما جاء في الخطة الخمسية العاشرة) على تحقيق ما يلي:

- تعميق قيمة التعلم واعتماد مضامين جديدة للمعرفة وشخصية جديدة للمتعلم ولعملية التدريس.
- تحسين مدخلات العملية التربوية والتعليمية وزيادة كفايتها الداخلية.
- تطوير أساليب التدريب والتقييم والامتحانات لمراحل التعليم كافة بما يحسن الربط بين التعليم ما قبل الجامعي والتعليم الجامعي.
- إعداد قوى عاملة بما يتناسب مع سوق العمل وذات تأهيل عال ومنافس إقليميا ودولياً.
- انفتاح المدرسة على المحيط وتحقيق شراكات مع القطاعات الإنتاجية والخدمية ومع قطاع العمل الأهلي لتقرير السياسات وتطوير البرامج التعليمية والتربوية.

٨-١- التعليم بما في ذلك التدريب المهني والتوجيه (المادة ٢٨)

تقوم وزارة التربية باستيعاب جميع الأطفال السوريين وغير السوريين المقيمين في الجمهورية العربية السورية في مدارس التعليم الأساسي دون أي تمييز، وتوفر كل مستلزمات العملية التربوية من بناء وأثاث مدرسي وكتب وجهاز إداري وتعليمي وإشرافي لتصل كل الأطفال حتى في القرى النائية والبادية وبأنواع مختلفة من المدارس /خيم- كرافانات/، بهدف تحقيق حق التعليم لجميع الأطفال، وبناء عليه فقد ازدادت حصة وزارة التربية من الميزانية العامة للدولة من ١٠.٤٧% عام ٢٠٠٠ إلى ١٣.١٥% عام ٢٠٠٧، كما ارتفعت نسبة الإنفاق على التعليم من إجمالي الموازنة العامة للدولة من ١٦ %عام ٢٠٠٥ إلى ١٦.٥ %عام ٢٠٠٧، وارتفع عدد الكليات من ٦٣ كلية عام ٢٠٠٥ إلى ١١١ كلية عام ٢٠٠٨.

٨-١-١- قانون التعليم الأساسي (الملحق رقم ٧): صدر قانون التعليم الأساسي رقم /٣٢/ تاريخ ٢٠٠٢/٤/٧ وتضمن دمج مرحلتي التعليم الابتدائي والإعدادي في مرحلة واحدة هي مرحلة التعليم الأساسي، وهي مجانية وإلزامية بدءاً من الصف الأول وحتى الصف التاسع وتنتهي بامتحان عام يمنح الناجحون فيه شهادة التعليم الأساسي. صدر النظام الداخلي لمرحلة التعليم الأساسي بالقرار رقم ٤٤٣/٢١٢٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١ الذي أوضح أساليب تطبيق التعليم الأساسي والخصائص المميزة لهذه لمرحلة كما وفر المرجعية المباشرة لسير التعليم الأساسي ولمواجهة أية عقبة قد تعيق حسن تطبيق القانون، وعدل بموجب القرار رقم ٤٤٣/٣٠٥٣ تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٦ بعد ورود بعض الملاحظات الميدانية. وزعت صفوف مرحلة التعليم الأساسي على مرحلتين. يقوم بالتعليم في **الحلقة الأولى** (من الصف الأول وحتى الصف الرابع أي عمر ١٠ سنوات) معلمون ومدرسون مساعدون للتربية الرياضية والتربية الفنية والتربية الموسيقية واللغة الإنكليزية، وكذلك مدرسون مجازون في حال تغطية حاجة **الحلقة الثانية** (من الصف الخامس وحتى الصف التاسع أي عمر خمسة عشر عاماً) والتي يقوم بالتدريس فيها مدرسون مختصون ومدرسون مساعدون ومعلمو صف (إجازة جامعية).

٨-١-٢- بين تقييم منتصف الخطة الذي تجريه هيئة تخطيط الدولة لتقييم ما تم إنجازه حتى منتصف الخطة الخمسية العاشرة أن ما تم تحقيقه في مجال رفع معدل الالتحاق بالتعليم الأساسي تجاوز الهدف المرحلي المحدد بـ ٨٥% فقد ارتفع هذا المعدل من ٨٢% عام ٢٠٠٥ ليصل ٩٢% عام ٢٠٠٧، وقد تجاوزت جميع المحافظات المرامي الكمية المرسومة لنهاية الخطة الخمسية العاشرة خلال منتصف المدة وبالتالي نجحت مرحلياً بتنفيذ إستراتيجية شمولية التعليم الأساسي حتى نهاية عام ٢٠١٥.

٨-١-٣- بقي معدل الالتحاق بالتعليم الثانوي بشقيه العام والمهني خلال الفترة بين ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧ بحدود ٣٤% على الرغم من ارتفاع معدل الالتحاق بالتعليم الثانوي العام من٢٥% عام ٢٠٠٥ إلى ٢٦.٢% عام ٢٠٠٧، والسبب هو ارتفاع نسب التسرب من التعليم المهني إلى العام على الرغم من تبني الخطة الخمسية العاشرة لإستراتيجية تطوير التعليم المهني والتقني، كما أن التفاوتات بين المحافظات تتجه نحو الاتساع فقد تجاوزت محافظتي السويداء وطرطوس مرامي نهاية المدة في حين لم تتجاوز هذه النسبة حدود ١٥% في محافظتي حلب والرقة، وهذا ما يشير إلى وجود تسرب كبير بين مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي.

٨-١-٤- يعتبر تسرب الطلاب في مراحل التعليم الأساسي والثانوي العام والمهني لأسباب اجتماعية واقتصادية وخاصةً بين الفتيات المشكلة الأساسية التي يعاني منها التعليم في سورية، ومن الإجراءات التي تقوم وزارة التربية بالتعاون مع الجهات الأخرى للحد من ظاهرة التسرب:

- تشكيل فريق عمل لتنفيذ المهام المطلوبة في متابعة المتسربين للحد من ظاهرة التسرب بدءا"من الإدارة المركزية وانتهاء بالمجتمع المحلي.
- زيادة عدد المدارس ونشرها في جميع القرى والأرياف والمزارع والتجمعات السكنية لتأمين فرصة التعليم لجميع الأطفال مع تأمين مستلزمات مدارس التعليم الأساسي (ويشمل ذلك تأمين الكتاب المدرسي الجيد لجميع التلاميذ مجاناً) واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق قانوني التعليم الإلزامي رقم ٣٥ لعام ١٩٨١ والقانون رقم ٣٢ لعام ٢٠٠٢، ومراقبة ذلك من خلال القيام بجولات ميدانية على مدارس التعليم الأساسي للوقوف على واقعها وتذليل الصعوبات إن وجدت لمنع أسباب التسرب.
- تفعيل دور الإرشاد الاجتماعي والنفسي في المدارس للوقوف على حالات التسرب من حيث أسبابها وإيجاد الحلول المناسبة لها بالتعاون مع مجالس الأولياء لتوطيد التعاون وتوثيق الصلة بين المدرسة والأسرة.
- إدخال التربية المهنية في الخطة الدرسية بدءاً من الصف الخامس لربط المفاهيم النظرية بالتطبيق العملي وربط المناهج بالبيئة وتكوين مهارات مهنية للتلاميذ.
- تأمين الكادر التربوي المؤهل من خلال رفد المدارس بمعلمي الصف من خريجي كلية التربية ومنح المعلمين تعويض طبيعة العمل في المناطق النائية وشبه النائية.
- التشديد على منع العنف الجسدي والمعنوي بحق التلاميذ وتوجيه المعلمين والمدرسين باتباع الطرق التربوية لمعالجة المشاكل والصعوبات التي يتعرضون لها.
- تشكيل لجان مهمتها الطواف على المحال التجارية والمصانع لضبط مخالفات تشغيل الأطفال ضمن سن الإلزام، وتفويض المحافظين بموجب القرار رقم ٤٤٣/٥٣٢ تاريخ ٢٠٠٤/١/١٥ بتحريك الدعوى العامة بحق أولياء الأمور الممتنعين عن إرسال أبنائهم إلى المدارس وفق قانوني التعليم الإلزامي.

٨-١-٥- يبين تتبع معدل التسرب من التعليم الأساسي الذي هدفت الخطة إلى خفضه إلى ١% أن هذا المعدل انخفض إلى (٨%) في الصفوف الستة الأولى في العام ٢٠٠١، ثم ارتفع بعد ضم التعليم الإعدادي إلى الابتدائي، وذلك لأن عدداً كبيراً من الطلبة لم يتابع دراسته بعد الصف السادس فاعتبر متسرباً، وقد عاد معدل التسرب إلى الانخفاض فانخفض من ٣.٨% عام ٢٠٠٤ إلى ٢.٣% عام ٢٠٠٧ وهذا التخفيض يتجاوز المرمى المرحلي للتخفيض في منتصف الخطة الخمسية العاشرة وذلك نتيجة توعية الطلبة وأسرهم على أهمية الاستمرار في التعليم الأساسي حتى الحصول على شهادة التخرج من الصف التاسع.

٨-١-٦- تواجه الجهود التي بذلتها وتبذلها الحكومة لإيصال التعليم إلى كل طفل في سورية ولتخفيف التسرب ومكافحة الأمية تحديات كبيرة على رأسها النمو السكاني الكبير، وتنقل السكان وعدم استقرارهم في أماكن محددة في البادية، وحاجة الأهل إلى المساهمات الاقتصادية للأطفال في بعض المواسم ولا سيما في المناطق الشمالية الشرقية حيث يشارك الأطفال في موسم الحصاد، الأمر الذي جعل وزارة التربية تتبنى مبدأ "**العام الدراسي المنزلق**" في بعض المناطق والذي تبدأ الدراسة فيه وتنتهي في أوقات مختلفة عن أوقات الدراسة في باقي أنحاء سورية (وإن كانت المدة الإجمالية للسنة الدراسية ثابتة) لكي تتناسب مع الدورات الزراعية، فتوفر للأطفال فرصة التحصيل العلمي وتخفف بالتالي نسب التسرب، كما أن الوزارة تسعى إلى تقديم حلول تناسب جميع الأطفال لإيصال التعليم إليهم وذلك من خلال مبادرات متنوعة من أبرزها المرسوم رقم ٣٩ تاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٠ المتعلق بتعويضات المدرسين في المناطق النائية، ومبادرات وبرامج أخرى نورد بعضها فيما يلي:

٨-١-٦-١- المدارس الداخلية لأبناء البادية

تم افتتاح ثلاث مدارس داخلية لأبناء البادية السورية في حمص (مطلع العام الدراسي ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣)، وفي ريف دمشق (مطلع الفصل الثاني للعام الدراسي ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣) وفي دير الزور (مطلع العام الدراسي ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤). تقدم هذه المدارس، بالإضافة إلى تأمين مستلزمات العملية التربوية، الكتب المدرسية والقرطاسية والمبيت والطعام والرعاية الصحية مجاناً. بعد أن أثبتت التجربة نجاحها من حيث استمرارية التلاميذ ومنعهم من التسرب، أحدثت مدرسة داخلية لأبناء البادية في كل من محافظتي حماة والرقة في مطلع العام الدراسـ ـي ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥ وبلغ عدد المدارس الداخلية في العام الدراسي ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦م /٥/ مدارس للإناث والذكور وهناك ٤٩٨ مدرسة مسبقة الصنع لأبناء البادية (الملحق رقم ٥٣).

٨-١-٦-٢- مشروع المدارس المتنقلة / الكرافانات /

أحدثت المدارس المتنقلة لأبناء البادية المتنقلين مع مواشيهم طلباً للكلأ والمراعي، والمدرسة المتنقلة عبارة عن عربة متنقلة مؤلفة من غرفة سكن للمعلم ومرافق ومن غرفة صفية تتسع لنحو أربعين تلميذاً وتلميذة، وتجر هذه العربة حين الحاجة بواسطة جرار زراعي أو سيارة إلى أي مكان يوجد فيه أبناء البادية، حيث يقوم المعلم بتدريس عدة مستويات تعليمية ضمن الغرفة الصفية. وتتخذ الإجراءات اللازمة لوضع منهاج خاص بأبناء البادية يلبي طموحاتهم ويتلاءم مع بيئتهم ضمن مناهج مرحلة التعليم الأساسي. في العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ بلغ عدد المدارس المتنقلة ١٠٢ كرافانة، وقد تبين أن تسرب التلاميذ من الجنسين نادر في تلك المدارس.

٨-١-٦-٣- مشروع التغذية المدرسية من أجل التعليم

تعتزم وزارة التربية تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع كل من وزارة الثقافة وهيئة تخطيط الدولة وبرنامج الغذاء العالمي. يشمل البرنامج المناطق الأكثر احتياجاً في المحافظات الشمالية والشمالية الشرقية في حلب ودير الزور وإدلب الرقة

والحسكة، ويهدف إلى تامين وجبة غذائية للأطفال المحتاجين والأسر الفقيرة، وبالتالي الحد من التسرب حيث يتم التركيز على المدارس والنساء الفقيرات. مدة المشروع ثلاث سنوات حيث سيبدأ التطبيق في عام ٢٠٠٩. في السنة الأولى يتم تغذية ٢٣ ألف تلميذاً وتلميذة من تلاميذ مرحلة التعليم الأساسي في المحافظات الشرقية والشمالية الشرقية من ١٤٥ مدرسة، وفي السنة الثانية يضاف ٢٩ ألف طفل ليصل العدد إلى ٥٢ ألف تلميذ وتلميذة، وفي السنة الثالثة يضاف نحو ٣٦ ألف تلميذ وتلميذة ليصل العدد الإجمالي للمستفيدين من البرنامج إلى ١٨٠ ألف فرد ما بين طلاب وأسر محتاجة. تجدر الإشارة إلى أنه سيتم في السنة الأولى اعتماد أسلوبين لتوزيع الوجبة الغذائية الأول حصة منزلية تقدم للأهل وتوزع في نهاية كل شهر لأسر التلاميذ، أما الأسلوب الثاني فهو حصة منزلية وتغذية مدرسية حيث توزع وجبة غذائية يومياً على التلاميذ إضافة إلى حصة شهرية للأهل وحسب النتائج سيتم اعتماد الأسلوب الأفضل. تتحمل الحكومة السورية في السنة الأولى ٦٠% من تمويل المشروع ويتحمل برنامج الغذاء العالمي ٤٠%. في السنة الثانية يقع ٦٦% من التكاليف على الحكومة السورية و٣٤% على برنامج الغذاء العالمي، وفي السنة الثالثة تتحمل الحكومة السورية ٧٥% وبرنامج الغذاء ٢٥%، أما في السنة الرابعة وما بعدها فتمول الحكومة السورية المشروع بنسبة ١٠٠%. النتائج المتوقعة من المشروع تحسين فاعلية التعليم الأساسي وتخفيف التغيب الطويل للتلاميذ عن المدرسة وانخفاض معدلات التسرب وخاصة عند الإناث.

٨-١-٦-٤- مشروع تعليم الفتيات: نتيجة للدراسات الميدانية حول التسرب والتي أظهرت وجود نسب لتسرب الفتيات وارتدادهن للأمية في المحافظات الشمالية والشرقية (دير الزور – الرقة – الحسكة – إدلب – حلب). نفذت الوزارة بالتعاون والتنسيق مع اليونيسف مشروع تعليم الفتيات بهدف القضاء على التسرب وإعادة الفتيات إلى المدرسة واستيعاب الفتيات من الفئة العمرية / ١٠ – ١٧ سنة / واللواتي لم يلتحقن بالمدارس أو تسربن منها لإكسابهن المهارات الحياتية الأساسية التي تكفل إعدادهن للحياة الأفضل وبخاصة في الأرياف والمناطق المحتاجة وذلك عن طريق افتتاح شعب صفية خاصة بهن تتراوح أعدادها بين ١٠ – ٢٥ تلميذة داخل وخارج أوقات الدوام الرسمي (تعليم غير نظامي) بدءاً من مطلع العام الدراسي ٢٠٠١ – ٢٠٠٢. تم إعداد المناهج المكثفة لأربعة مستويات، وتم إعداد الكتب المدرسية للتلميذات وأدلة المعلم. تسمح هذه المناهج للتلميذات باجتياز عامين دراسيين في سنة واحدة (من الأول وحتى الصف الثامن في أربع سنوات)، وذلك ضمن خطة درسية تناسب أوضاع الفتيات وتسمح لهن بعد إنهاء السنوات الأربع بالتقدم إلى امتحان شهادة التعليم الأساسي (الملحق رقم ٥٤). رغم نجاح المشروع فإنه عانى من بعض الصعوبات وعلى رأسها الزواج المبكر للفتيات، وبعض العادات والتقاليد التي لا تحبذ عودة الفتيات إلى المدرسة، والفقر، والمواسم الزراعية التي تعيق الفتيات عن متابعة الدوام، ووجود عدة مستويات تعليمية في الشعبة الواحدة، وأخيراً وليس آخراً قلة الحوافز للفتيات والمعلمات.

٨-١-٦-٥- مشروع القناة الفضائية التعليمية: صدر القرار رقم ١٦٩/هـ تاريخ ٢٠٠٦/٦/٥ المتضمن إحداث قناة تعليمية فضائية وبدأ البث التجريبي للقناة في العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بهدف:

- رفد العملية التربوية بإنتاج برامج تربوية وثقافية متميزة لمراحل التعليم كافة.
- عرض برامج إثرائية وطرائق فعالة في التعليم تسهم في تدريب المعلمين وتأهيلهم على استخدام التقانات الحديثة في التعليم وفق المستجدات العلمية والتربوية.

- الاهتمام باللغة والثقافة العربية، وتقديم برامج لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها، وإيصالها لمعظم دول العالم.
- توثيق التعاون مع الجهات المعنية بالتعليم بما ينسجم مع أهدافها.
- نشر الوعي التربوي لدى المجتمع وإطلاعه على المستجدات والمشروعات التربوية، وتحقيق المشاركة النشطة لمختلف شرائحه والإسهام في إغناء هذه المشروعات بمقترحات ومبادرات بناءة.
- تقليص الفروق القائمة بين المدارس التي تقع في بيئات اجتماعية وتربوية متفاوتة، والإسهام في تخفيف العـبء عـن كاهل الأسرة من خلال ما تقدمه من دروس منهجية لمراحل التعليم كافة.
- الإسهام في القضاء على الأمية بجميع أشكالها.

٨-١-٦-٦- جهود محو الأمية: تتضافر جهود الدولة مع جهود مختلف قطاعات المجتمع على تحرير القطر من الأمية حيث استهدف القانون رقم /١٦/ تاريخ ٢٠٠٢/٤/٢ محو أمية جميع المواطنين الذين تجاوزت أعمارهم الثامنة ولا يعرفون القراءة والكتابة باللغة العربية وإجراء العمليات الحسابية الأربع كتابة وغير المنتسبين إلى إحدى المدارس التعليمية. أناط القانون بوزارتي الثقافة والتربية المهام الموكلة للمجلس الأعلى لمحو الأمية.

٨-١-٦-٦-١- تنهض مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية " محو الأمية " في وزارة الثقافة بالعبء الأكبر في مكافحة الأمية، حيث تقوم بإعداد خطة محو الأمية، وتقديم المقترحات الكفيلة بإنجاحها، وبالإشراف على تنفيذها، وبمتابعة أعمال دوائر تعليم الكبار في المحافظات وأعمال المنظمات الشعبية والنقابات المهنية والجهات الرسمية في مجال محو الأمية، وبإعداد الكتب والنشرات والدوريات الخاصة بمحو الأمية وطبعها وتوزيعها، وبإقامة دورات لتدريب المعلمين المكلفين بتعليم الأميين، فضلاً عن التعاون مع الوزارات والهيئات المحلية والعربية والأجنبية والدولية المعنية بمحو الأمية والعمل على التنسيق بين جهودها وإمكانياتها.

٨-١-٦-٦-٢- يهدف **مشروع محو الأمية** إلى تخفيض بنسبة ٥٠% في مستويات محو أمية الكبار بحلول عام ٢٠١٥ ولاسيما بين النساء، وإلى تحقيق تكافؤ فرص التعليم الأساسي والتعليم المستمر لجميع الكبار. يتم ذلك من خلال:

- إنجاز خارطة للتوزيع الجغرافي تحدد نسب الأمية في المحافظات، وقد تبين من خلال الخارطة أن المحافظات الشمالية والشمالية الشرقية تعاني من ارتفاع أكبر في نسبة الأمية، لذلك يجري التركيز عليها.
- افتتاح دورات محو الأمية من خلال الدوائر التابعة لمديرية تعليم الكبار في المحافظات.
- تطوير المناهج التعليمية الخاصة بتعليم الأميين بحيث تصبح مواكبة لتطورات العصر، بالإضافة إلى إدخال مواد جديدة إليها، وإدخال مفاهيم التنمية السكانية والصحية والبيئية إليها.
- خفض معدلات محو الأمية بين الكبار مع التشديد على محو أمية النساء.

٨-١-٦-٦-٣- تم تطوير منهاج نوعي لبرنامج تعليم الكبار الذي تشرف عليه وزارة الثقافة بالتعاون مع وزارة التربية على النحو الآتي:

١. المستوى الأول (التأسيس) ويهدف إلى محو الأمية الأبجدية ويخصص له ٢٠٠ ساعة لمدة ثلاثة أشهر بمعدل ٣ حصص في اليوم.
٢. المستوى الثاني (المتابعة) ويهدف إلى تثبيت مهارات القراءة المكتسبة والحفاظ عليها وتقديم الخبرات الثقافية الأولية ويخصص له ٢٠٠ ساعة لمدة ثلاثة أشهر بمعدل ٣ حصص في اليوم.
٣. المستوى الثالث (الإكمال) ويهدف إلى ترسيخ مهارات القراءة وتطوير الخبرات الثقافية ويخصص له ٣١٢ ساعة لمدة ٤ أشهر حد أدنى وبمعدل ٤ حصص في اليوم.

٨-١-٦-٦-٤- قامت وزارة التربية خلال السنتين الأخيرتين بإصدار مجلة تربوية تعليمية تثقيفية تعنى بشؤون الأميين من خلال التوجه إلى القائمين على العمل في محو الأمية، وإغناء ثقافتهم بعدد من الموضوعات الشخصية والعامة، ونتيجة لهذه الجهود المكثفة انخفض معدل الأمية عند الفئة العمرية ١٥-٤٥ عاماً من ١٩ %عام ٢٠٠٤ إلى ١٤.٢ %عام ٢٠٠٨ متجاوزاً الهدف الكمي لمنتصف المدة للخطة الخمسية العاشرة وهو ١٦.٨ %، ومع نهاية العام ٢٠٠٨ تحررت ثلاث محافظات سورية هي طرطوس والسويداء والقنيطرة، كما تحررت ٥٥٥ قرية وتجمعاً في المناطق الشرقية والشمالية من سورية من الأمية.

٨-١-٧- تعتبر جودة التعليم من الهموم الأساسية لوزارة التربية التي تعمل على تحسين الكفاءة الداخلية المتمثلة في خفض متوسطي عدد الطلاب في الشعبة وللمعلم، وقد أثمرت الجهود في مجال التعليم الأساسي عن خفض العدد من ٢٨ تلميذاً في الشعبة و ٢٨ تلميذاً للمعلم الواحد عام ٢٠٠٥ إلى ٢٦ تلميذاً في الشعبة و٢٢ تلميذاً للمعلم عام ٢٠٠٧، إلا أن التحسن كان طفيفاً في مجال التعليم الثانوي العام الذي حافظ تقريباً على نفس النسب بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧، بينما تحسن في مجال التعليم الثانوي المهني من ٣٢ تلميذاً في الشعبة و ٧ تلاميذ للمعلم عام ٢٠٠٥ إلى ٢٩ تلميذاً في الشعبة و ٦ تلاميذ للمعلم عام ٢٠٠٧، وجهود الوزارة لتحسين هذه الجودة متشعبة وعديدة من أبرزها:

٨-١-٧-١- مشروع المعايير الوطنية للمناهج التربوية: لقد أنجزت المعايير الوطنية للمناهج التربوية في جميع مراحل التعليم بما فيها مرحلة رياض الأطفال، وقد هدف هذا المشروع إلى وضع معايير لبناء المناهج وإعداد وثيقة المؤلف لتساعده في تأليف الكتب منسجماً مع المعايير، ووضع دليل للمعلم ودليل للأنشطة والتطبيقات العملية ووضع مؤشرات تقويم المنهاج، وتحسين آليات إعداد الكتب المدرسية مضموناً وإخراجاً. تم الإعلان عن مسابقة دولية للتأليف في شهر أيلول عام ٢٠٠٧.

٨-١-٧-٢- مشروع تعميق تأهيل المعلمين من خلال نظام التعليم المفتوح في وزارة التعليم العالي وقد بدئ بالتطبيق عام ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥ بتعميق التأهيل لـ /٧٨٠٩/ معلماً ومعلمة و /٨٠٧٩/ معلماً ومعلمة لعام ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦ و /٨٥٠٠/ لعـ ـام ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ وسيتم تأهيل /٨٨١٢٨/ معلماً حتى عام ٢٠٠٩.

٨-١-٧-٣- مشروع تأهيل المدرسين عبر التعليم الشبكي (الإنترنت) وبالتعاون مع الجامعة الافتراضية ويهدف إلى تمكين المدرسين من الحصول على دبلوم التأهيل التربوي واكتساب مهارات استخدام تقانات المعلوماتية وتطبيقاتها في عملية التعلم والتعليم وحدد البرنامج كهدف له تأهيل /٤٠٦٥٩/ مدرساً حتى عام ٢٠١٠.

٨-١-٧-٤- الإرشاد النفسي والاجتماعي: تم تطبيق الإرشاد النفسي في مدارس الحلقة الثانية ومرحلة التعليم الثانوي حيث كلف حملة الإجازة في علم النفس والتربية بمهمة مرشد نفسي تربوي بموجب البلاغ رقم ٥٤٣/٢١٥٣(٣/٤) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٠. بلغ عدد المرشدين النفسيين والاجتماعيين في العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ نحو ٣٣٣٦ مرشداً. يهدف تطبيق الإرشاد النفسي والاجتماعي إلى تحسين كفاءة النظام التربوي والتحصيل العلمي للطلبة من خلال مهام المرشد في المدرسة والتي تتمثل بـ:

- مساعدة الطلاب على تفهم قدراتهم وإمكاناتهم.
- تشجيع المواقف التعليمية وتنسيق الأنشطة التي يقترحها المعلمون والتي تهدف إلى تعليم الطالب كيف يحترم نفسه والآخرين ويعتز بثقافته وانتمائه القومي.
- مساعدة الطلاب على إيجاد حلول للمشكلات النفسية التي يتعرضون لها.
- تحديد حالات التسرب في المدرسة ووضع الحلول المناسبة.
- التعرف على الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة سواء المتفوقين أو ذوي الإعاقة وإعداد برامج رعاية خاصة بهم.
- تنمية مهارات العمل الجماعي.
- الإسهام بصورة فعالة في تنظيم النشاطات المدرسية.

٨-١-٧-٥- المدارس صديقة الطفولة: في إطار خطة التعاون والتنسيق بين وزارة التربية ومنظمة اليونيسف، أعدت وزارة التربية مع اليونيسف وكلية التربية بجامعة دمشق دليل المدرسة صديقة الأطفال الذي تضمن توصيفاً لبيئة مدرسية تلائم الأطفال وتشدهم إليها. بدأت الوزارة بتطبيق المشروع في عدد من المحافظات (إدلب – الرقة -حلب – دير الزور....)، وقد وضعت عدداً من المعايير للمدرسة صديقة الطفولة وأقامت دورات تدريبية لتأهيل المعلمين وتحسين البيئة المدرسية:

المعايير العشرة للمدرسة صديقة الطفولة:

- يتوفر في المدرسة مجلس إدارة فعال يشارك فيه الأطفال وأولياء الأمور والمعلمون وإدارة المدرسة وممثلون عن المجتمع المحلي.
- يشارك الأطفال في جميع عمليات المدرسة لتعزيز حس المسؤولية والثقة بالنفس لديهم.
- توفر المدرسة للأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة بيئة دمج إيجابية.
- توفر المدرسة الرعاية الصحية النفسية والجسدية للأطفال.
- تعزز المدرسة المساواة بين الأطفال وعدم التمييز بينهم لأي سبب كان.
- تتواصل المدرسة بفعالية مع أولياء الأمور والمجتمع المحلي.

- تعمل الأطر التربوية والإدارية في المدرسة على زيادة خبراتها وتعميق تأهيلها ذاتياً.
- يوفر بناء المدرسة البيئة الصحية والنظيفة والآمنة للأطفال ويخدم هدف التعليم والتعلم.
- توفر المدرسة أساليب التعلم النشط لتكون بيئة التعلم فيها ممتعة وجاذبة للأطفال ومرتبطة بالبيئة المحلية.
- تتسم مصادر التعلم في المدرسة بتنوعها وباستخدامها للتقنيات الحديثة.

٨-١-٧-٦- مشروع تطوير التعليم المهني والتقني: في عام ٢٠٠٧ أعدت فلسفة المنهج ومسوغاته، وحـددت محـاور الاهتمام لكل صف والمجالات أو الميادين المعرفية، كما تمت كتابة المعايير العامة وتدرجها وفق الحلقات والمراحل وكتابة المعايير والمخرجات لكل مجال لكل صف، وتحديد الوحدات والدروس لكل صف، وكتابة الأهـداف الدرسـية لكـل درس للصفوف، وفي عام ٢٠٠٨ تم إعلان المسابقة وتأليف الكتب. يهدف المشروع إلى:

- تأمين عمالة مدربة مهنياً وتقنياً قادرة على زيادة الإنتاج والإنتاجية.
- ترسيخ مبدأ الجودة والالتزام به بما ينعكس إيجاباً على الاقتصاد الوطني.
- الحصول على خريجين مؤهلين لتلبية احتياجات سوق العمل.
- إشراك قطاع الأعمال في تنمية الموارد البشرية وفي عمليات الإعداد والتأهيل وفي إعداد المناهج.

٨-١-٧-٧- مشروع استثمار تقانات المعلوماتية في التعليم والإدارة التربوية والذي يشمل:

- استثمار شبكة المعلوماتية التي أحدثتها الوزارة وإدخال التكنولوجيا الحديثة في التعليم والتعلم والوصول إلى المعايير العالمية لعدد الطلاب الجالسين على الحاسوب.
- تنمية المهارات الأساسية في مجال استثمار الحاسوب في التعليم وفي مجالات الحياة.
- إغناء المضمون التربوي باللغة العربية لشبكة التربية وتحديثه باستمرار.
- تبادل المعلومات والمعارف بين المدرسين والطلاب محلياً وحول العالم.
- تحويل الكتاب المدرسي إلى النمط الإلكتروني التفاعلي.
- أتمتة العمل الإداري في الوزارة (الإدارة المركزية والإدارات الفرعية)، وتأهيل الأطر الإدارية التربوية والمدرسية، واستخدام معايير علمية تربوية وإدارية في انتقاء جميع الإداريين في الإدارة المركزية ومديريات التربية والإدارات المدرسية.
- استثمار شبكة التربية لتبادل المعطيات في:
  - استصدار نتائج الامتحانات.
  - برنامج إدارة نظم المعلومات للإحصاء التربوي.
  - البريد الإلكتروني الداخلي.
  - تطبيق الأرشفة الإلكترونية في الإدارة المركزية والإدارات الفرعية.
  - تشكيل وتدريب فريق عمل مخصص (طوارئ معلوماتية).

- نظام المؤتمر الفيديوي.
- التعليم الشبكي (دبلوم التأهيل التربوي).
- تدريب المدرسين في استخدام الحاسوب للتعليم (في عام ٢٠٠٦ تم تدريب ٥٥٠ مدرساً وفي عام ٢٠٠٧ تم تدريب ١٠٠٠ مدرس وفي عام ٢٠٠٨ تم تدريب ١٠٠٠٠ مدرس).

- ربط المدارس مع شبكة المعلومات (في عام ٢٠٠٨ تم ربط ١٣٦٨ مدرسة).

٨-١-٧-٨- مشروع تمهين التعليم وانتقاء الأطر التربوية ويهدف إلى:

- إيجاد نظام لتوصيف المهن التعليمية وتصنيف المؤسسات التعليمية وتقويم أداء الأطر التربوية.
- انتقاء أطر تربوية وفق معايير الاختيار المهني لجميع مراحل التعليم إدارة وتوجيهاً وتعليماً.
- تغطية حاجات المؤسسات التربوية من المدرسين والمدرسين المساعدين ومعلمي الحرف ومعلمي الصف والمرشدين النفسيين والمرشدين الاجتماعيين.
- تحسين نوعية التعليم من خلال رفع سوية الأطر التربوية كافة.

٨-١-٧-٩- يهدف **مشروع تطوير نظام الامتحانات** إلى:

- توفير بيئة تربوية ونفسية أفضل لدى الطلبة تحفزهم على أداء امتحاناتهم في الشهادة الثانوية بشكل أفضل من خلال:
- تطبيق نظام الدورة الثانية التي تسمح للطلبة الراسبين بثلاث مواد على الأكثر التقدم لامتحانات الدورة الثانية في بعض المواد وفق شروط محددة.
- استثمار التقانات الحديثة في تطوير نظام بنك الأسئلة وإعداد النتائج بما يمكن من اختصار الزمن والكلفة وتعزيز موضوعية التقويم.
- الانتقال لنظام الاختبارات عندما تتوافر العوامل والشروط المطلوبة.
- تعزيز أداء النظام التربوي من خلال تحقيق الأهداف المذكورة، إضافة لتعديل شروط النجاح ورفع مستوى النهايات الصغرى للمواد الدراسية.

في عام ٢٠٠٦ تم إعداد مشروع مرسوم نظام الامتحانات، وفي عام ٢٠٠٧ عرض المشروع بعد التعديلات في اجتماعات لجنة التنمية البشرية في رئاسة مجلس الوزراء، وتم تهيئة المراكز الفرعية في مديريات التربية بإعداد نتائج شهادتي التعليم الأساسي والثانوي ومن ثم تدريب عناصر الامتحانات، وفي عام ٢٠٠٨ تم رفع المشروع بشكله النهائي لإقراره.

٨-١-٧-١٠- مشروع دمج التكنولوجيا في التعليم واستخدام الحاسوب في التعليم والتعلم (وورلد لينكس)

يتم بالتعاون بين الأمانة السورية للتنمية التي تشرف عليها السيدة أسماء الأسد عقيلة السيد رئيس الجمهوريـة ووزارة التربيـة (الملحق رقم ٥٥). يهدف المشروع إلى تأهيل المدرسين لاستخدام المعلوماتية في التعليم والتعلم، وتمكين الطلبة من اسـتخدام تكنولوجيا المعلومات في التعلم بما يجعل الطالب المحور الأساسي للعملية التعليمية، ويحول المدرس إلى مرشد فيها، وبذلك تتسم الحصص الدراسية بالتشاركية بدل التلقين مما يبعد الملل ويزيد حماس الطلاب للتعلم. أحدثت وحدة لدمج التكنولوجيا في التعليم في وزارة التربية، وتمت تهيئة الفريق المركزي والفرق المحلية للتدريب في المحافظات حيث تـم تـدريب ٧٠٠٠ مدرس ومدرسة من المدرسين الجدد خلال صيف ٢٠٠٨، ويستمر العمل ليشمل جميع المدرسين وفق خطـط زمنيـة علـى المستويين المركزي والمحلي.

٨-١-٧-١١- المجمعات التربوية: يهدف المشروع إلى إقامة مجمعات تربوية لتيسير العمل الإداري والتربوي في المناطق والنواحي الكبيرة بحيث تشكل ما يشبه مديرية تربية مصغرة، وقد صدر النظام الداخلي وتم تعيين المشرفين والإداريين وفق المواصفات التي حددها النظام الداخلي، وبلغ عدد المجمعات لعام ٢٠٠٧ واحداً وتسعين مجمعاً.

٨-١-٧-١٢- مشروع مركز رعاية الطلاب المتميزين بهدف:

- إقامة مركز للطلاب المتميزين وتوفير البيئة التربوية والتعليمية الأفضل لهم لتمكينهم من الحصول على تعليم نوعي متميز خلال صفوف المرحلة الثانوية الثلاثة.
- رعاية المواهب والإبداع نظراً لما يتميز به المركز عن مدارس المتفوقين من حيث أسس انتقاء الطلاب، والمناهج الخاصة، ونظم التقويم وطرائق التعليم والتعلم.

في عام ٢٠٠٦ أكملت دراسة المناهج والخطط الدرسية، وفي عام ٢٠٠٧ أعيد تأهيل البناء، ووضع النظام الداخلي للمركز من قبل اللجان المختصة، ووفرت التجهيزات، واستكملت المناهج وكذلك تدريب المعلمين.

٨-١-٨- انطلق مشروع مسار تحت رعاية السيدة عقيلة السيد الرئيس في ٢٠٠٥/١/٢ بهدف حث الأطفال والشباب بعمر ٥-١٥ عاماً على الابتكار والبحث عن أنفسهم والعالم من حولهم وتعميق ثقتهم بأنفسهم. المشروع مبادرة غير حكومية من المقرر أن تغطي كل أطفال سورية، وقد استقطب المشروع حتى نهاية ٢٠٠٧ أكثر من ٥٠.٠٠٠ طفلاً وطفلة شاركوا فـي أنشطته. حظي المشروع بدعم كبير من وزارة التربية وبإعجاب المدرسين. أقام المشروع مركز استكشاف في دمشق شارك الأطفال في تصميمه الذي أتى على شكل وردة دمشقية، وآخر في اللاذقية (الملحق رقم ٥٦).

٨-١-٩- مشروع المؤسسة العامة للطباعة: تم إصدار المرسوم التشريعي رقم ١٥ لعام ٢٠٠٨ بإحداث المؤسسة العامة للطباعة بهدف:

- تأمين طباعة الكتاب المدرسي بنوعية جيدة في الوقت المناسب.

- استكمال تجهيز مطبعة الكتب المدرسية بآلات الطباعة الحديثة حيث تقوم المؤسسة العامة للمطبوعات والكتب المدرسية بتأمين نحو ٤٨ مليون نسخة كتاب حالياً، تنفذ المؤسسة من هذا العدد الكبير نحو ٧% فقط في مطبعتها الحالية، ويطبع ٦٨% في مطابع القطاع العام (بنسبة كبيرة على آلات قديمة لا تتوافق مع قياس الكتاب المدرسي)، ويطبع ٢٥% في القطاع الخاص.

٨-٢- أوقات الفراغ والترفيه والأنشطة الثقافية (المادة ٢٩ و ٣١)

٨-٢-١- تحرص وزارة التربية ووزارة الثقافة (وخاصة مديرية ثقافة الطفل) على توفير مساحة مناسبة للجانب الترفيهي ضمن النشاطات التعليمية والثقافية، فالمناهج الدراسية لمرحلة التعليم الأساسي تتضمن مواد التربية الفنية والموسيقية والرياضية، كما تنفذ الأنشطة اللاصفية عبر خطط مبرمجة، كما أن مديرية ثقافة الطفل تحاول تنفيذ برامجها وفعالياتها في جو من المرح يلائم مزاج الطفل دون تقييد لحريته أو إيقاعه الحركي، وتقديم المادة الثقافية له بشكل ممتع وغير مباشر إلى حد ما عبر الهوايات التي يرغب بممارستها وذلك من خلال الفعاليات التي تقيمها أو تشارك فيها المديرية بالتعاون مع مديريات الوزارة و الجهات والمنظمات المعنية بالطفل. نذكر من هذه النشاطات الترفيهية:

- ورشات الرسم التي ترافق غالباً ورشات القراءة ونادي الفضاء والكون والرحلات البيئية، كما يتم الإعلان عن الاحتفاليات عن طريق إقامة ورشة رسم وخط يتم فيها تنفيذ لوحات كبيرة من قبل الأطفال توزع في شوارع المحافظة وحول المركز الثقافي الذي ستقام فيه الاحتفالية.
- ورشات الخط العربي باستخدام أقلام ملونة. هذه الورشات تتيح للطفل الفرصة للتعامل مع أقلام الخط الملونة بحرية ودون إلزامه بقاعدة معينة إلا أن يكتب عبارات يحبها ويقوم بتزيين لوحته بالخطوط والأشكال التي يراها مناسبة.
- عروض المسرح وخيال الظل والعرائس والدمى والعروض الموسيقية.
- إطلاق طائرات ورقية وتعليم من يرغب كيفية صناعتها.
- تنظيم رحلات بيئية وأثرية يمارس خلالها الأطفال ألعاباً بيئية وأثرية يضفي على الرحلة طابع المرح والفائدة.
- تنظيم ليالي الرصد الفلكي للنظر إلى السماء عبر التلسكوب.

٨-٢-٢- توفر وزارة الثقافة فرص قضاء أوقات الفراغ في المراكز الثقافية التابعة لها والتي تؤدي خدماتها من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الثامنة مساء وفي المكتبات العامة (الملحق رقم ٥٧)، كما تقيم مديرية المسارح والموسيقى – مسرح الطفل " نادي مسرح الأطفال " تحت عنوان الأطفال يعدون مسرحهم، ويشتمل النادي على تدريب الأطفال على الفن المسرحي وإعطائهم حيزاً لمناقشة مواضيع تهم مختلف المراحل العمرية وتقديمها على شكل عرض مثل عرض " حلم وحرف ".

٨-٢-٣- عام ٢٠٠٣ أسست مديرية المسارح في وزارة الثقافة فرقة ياسمين الشام التي ضمت خمسين طفلاً وطفلة تتراوح أعمارهم بين ٩-١٤ سنة. تقدم هذه الفرقة عروضاً في الفنون الشعبية وفي المسرح الراقص، وقد شاركت في العديد من

المهرجانات والاحتفاليات " بصرى – المحبة – معرض الزهور – يوم الطفل العربي – يوم الطفل العالمي ...الخ "، وفي عام ٢٠٠٥ تأسست في دار الأسد للثقافة بمدينة الثورة فرقة توتول للفنون الشعبية واختيرت لتمثيل المحافظة في المهرجانات المحلية وبعض المهرجانات العربية، وهي تحضر للمشاركة في مهرجان أنطاكية وأضنة، كما تشكلت فرقة للأطفال بدير الزور تحت اسم " فرقة الفنون الشعبية للأطفال " في نهاية عام ٢٠٠٦.

٨-٢-٤- تم إحداث مديرية باسم مديرية المعاهد الموسيقية العربية في وزارة الثقافة والتي تهتم من بين نشاطاتها برعاية الأطفال الموهوبين في الموسيقى من خلال نشاطات تعليمية وترفيهية في نفس الوقت تشمل حفلات ومسابقات (بيانو – عود – كمان – قانون) ورحلات سياحية للطلبة إلى الأماكن الأثرية والطبيعية.

٨-٢-٥- في منتصف الشهر الأول من عام ٢٠٠٧ أطلق مشروع الثقافة المتحفية بالشراكة بين مؤسسة قوس قزح ووزارة الثقافة – مديرية المتاحف والآثار. بغية تعريف الأطفال بالتاريخ السوري العريق. يرتبط هذا المشروع بالمتحف الوطني الذي يمثل إرثاً ثقافياً وحضارياً كبيراً في سورية. إذ يقوم الأطفال من خلال هذا المشروع بتعلم التاريخ بشكل عملي كما يمارسون أشكال الفنون التي تعبر عن الآثار من الترصيع بالفسيفساء والكتابة المسمارية والطبع بالألوان على القماش، والتنقيب عن الآثار وصناعة الفخار والتشكيل بالصلصال، وتصميم الحلي والحفر على الخشب.

٩- تدابير الحماية الخاصة

٩-١- الأطفال في حالة الطوارئ

٩-١-١- أشار المرسوم التشريعي رقم ٣٠ لعام ٢٠٠٧ (المتضمن قانون خدمة العلم للذكور فقط دون الإناث) إلى أن سن التكليف يبدأ بعد إتمام الموطن الثامنة عشرة من عمره، وأن المكلف يعفى إذا كان غير لائق صحياً (وخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة)، أو إذا كان وحيداً لأحد والديه أو كان لقيطاً أو من في حكمه. يؤجل المكلفون من أداء الخدمة الإلزامية حتى إتمام تعليمهم، وقد عدلت المادة ٣ من هذا المرسوم التشريعي بموجب القانون رقم ١٦ للعام ٢٠٠٨ بما يقضي بتخفيض خدمة العلم الإلزامية من ٢٤ شهراً إلى ٢١ شهراً لكل المكلفين باستثناء من لم يجتازوا الصف الخامس من مرحلة التعليم الأساسي وفي ذلك حث على التعليم، كذلك يشترط قانون الخدمة العسكرية (المرسوم التشريعي رقم ١٨ لعام ٢٠٠٣) أن يتم المواطن الثامنة عشرة من عمره حتى يتمكن من التطوع بملء إرادته للخدمة العسكرية.

٩-١-٢- سياسات الهجرة

عزمت الحكومة السورية بالفعل على صياغة قانون خاص للتعاطي مع هذه المسألة، وبناء على قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٣١٧٥/ تاريخ ٢٠٠٦/٧/٩، تم تشكيل لجنة متخصصة من الجهات والوزارات المعنية لصياغة قانوني الهجرة واللجوء، وتعمل هذه اللجنة حالياً لصياغة هذا القانون وبما يتوافق مع المعايير الدولية المرعية والناظمة لهذه القضية. ومن المتوقع أن تنجز هذه اللجنة عملها قريباً ليتم عرض مشروع ما ستنجزه على السلطات التشريعية المختصة.

٩-١-٣- قضايا اللاجئين

٩-١-٣-١- على الرغم من أن حكومة الجمهورية العربية السورية غير منضمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ وهي المعاهدة الأساسية المتعلقة باللاجئين إلا أن سورية، وبشهادة تقارير المنظمات الدولية المعنية، تعد من أفضل الدول في التعاطي مع قضايا اللاجئين وتوفير الحقوق والحماية لهم وهذا ما بدا واضحاً في التعاطي السوري مع اللاجئين الموجودين على الأراضي السورية والذين يقدر أنهم يشكلون ما يعادل ١٠ % من عدد سكان سورية، ويمكن تحديداً الإشارة إلى التعاطي السوري مع اللاجئين الفلسطينيين والعراقيين الموجودين على الأراضي السورية.

٩-١-٣-٢- المراكز الصديقة للطفولة بيئة آمنة توفر النشاطات للأطفال صباحاً ومساء وعلى مدى الأسبوع، وتهدف إلى حماية وتحفيز التطور الطبيعي للأطفال اللاجئين ومساعدتهم على تجاوز الضغط الناجم عن ظروفهم، وتوفير فرصة لهم للتعبير الحر والاكتشاف والاستماع ضمن المجموعة. تستقبل المراكز الأربعة في كل شهر ما يزيد عن ١٠٠٠ طفل جديد حيث تسجل البيانات الخاصة بالأطفال وعائلاتهم على برنامج لقاعدة البيانات مع المحافظة على خصوصيتها، وتتم إحالة الأطفال المتضررين نفسياً إلى وحدات الدعم النفسي لمعالجتهم ومتابعة نموهم النفسي السليم، كما تنظم المراكز الأيام الخاصة التي تتم كل شهرين وترتبط بمناسبة معينة كيوم اللاجئ العالمي، يوم الطفل العربي، أو بوجود شخصية تشكل دعماً معنوياً للمستفيدين ويجتمع فيها من ٤٠٠ إلى ٥٠٠ طفل من جميع المراكز.

٩-١-٣-٣- التعاطي مع اللاجئين الفلسطينيين

صدر العديد من القوانين والتشريعات التي استهدفت توفير الحماية القانونية لهم، وكانت البداية بالقرارات الإدارية التي استهدفت استثناء الفلسطينيين من شرط الجنسية بالنسبة لممارسة معظم المهن الحرة والوظائف المتاحة للسوريين في إدارات الدولة ومؤسساتها (من الأمثلة مهنة ممارسة الصيد في المياه الإقليمية السورية، مهنة التراجمة المحلفين، كتابة العرائض، التوظيف في إدارة الجمارك)، ويحسب لسورية أنها عاملت الفلسطينيين كالسوريين تماماً من جهة، وأكدت من جهة أخرى على موقفها الرافض للتوطين بجميع أشكاله وصوره وهو ما تجلى من خلال التأكيد على احتفاظ الفلسطينيين بجنسيتهم الأصلية رغم تمتعهم بكل حقوق المواطن السوري تقريباً، إذ بات يحق للفلسطيني في سورية تملك أكثر من محل تجاري والتمتع كذلك بحقوق الانتفاع الناتجة عن حق الإيجار، كما يحق له الانتساب إلى النقابات السورية (مثل نقابة الأطباء، المحامين، والمقاولين..) ويكون للفلسطيني الواجبات والحقوق نفسها التي تكون للمواطن السوري في النقابات السورية بما في ذلك الترشح لرئاسة وعضوية النقابات السورية كافةً، وللفلسطيني في سورية حق التقاضي وحق توكيل المحامين شأنه في ذلك شأن المواطن السوري، وله مطلق الحرية في التنقل والسفر داخل الأراضي السورية، والسكن في أية قرية أو مدينة سورية، علماً أن مجمل هذه الحقوق هي حقوق إرادية فرضتها الحكومة السورية على نفسها طوعاً وانسجاماً مع ثوابتها القومية والتزاماتها الإنسانية.

٩-١-٣-٤- التعاطي مع اللاجئين العراقيين: مع بدء الاحتلال الأمريكي للعراق تدفق مئات الآلاف من العراقيين إلى سورية طلباً للجوء والتماساً للحماية، وقد أشار تقرير (حال اللاجئين العراقيين في سورية) الصادر عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة في دمشق إلى أن "غالبية العراقيين الذين غادروا العراق منذ حرب الخليج عام ٢٠٠٣ اجتذبتهم سياسة الباب المفتوح السورية، وكذلك تسامح البلاد وكرمها تجاه اللاجئين. ولهذا السبب وعلى مدى أقل من ثلاث سنوات قامت حركة نزوح جماعي هادئة ومستمرة جعلت من سورية الدولة المضيفة لأكبر عدد من العراقيين في المنطقة". كانت سورية البلد العربي الوحيد الذي سمح فيه للاجئين العراقيين بالعبور بحرية والحصول على إقامة مؤقتة قانونية لمدة ستة أشهر ودون فرض أي قيود أو شروط أو تمييز ديني أو طائفي أو قومي.

٩-١-٣-٤-١- الخدمات الصحية المقدمة للاجئين العراقيين: قدمت وزارة الصحة (بدعم من الاتحاد الأوربي والمنظمات الدولية التي قدمت الدعم الفني والمادي) جميع الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية للاجئين العراقيين مجاناً حيث قامت الوزارة بتحديث وتجهيز المراكز الصحية بالمعدات اللازمة والمخابر، كما قامت بتدريب العاملين في عشرين مركزاً صحياً تقدم الخدمات للمناطق الأكثر كثافة باللاجئين العراقيين، وقد شمل التدريب فعاليات الرعاية الصحية الأولية والتعامل مع الأمراض الشائعة. دعمت الوزارة أيضاً برنامج التلقيح الوطني ووفرت سلسلة التبريد والحقن الآمن، وشرعت في بناء قاعدة معلومات للحالة التغذوية للأطفال والأمهات، كما كثفت جهود الكشف المبكر عن أمراض سوء التغذية عند الأطفال مع توفير بعض الأغذية الخاصة و الفيتامين A. رافق ذلك كله تنشيط التثقيف الصحي للأمهات و الآباء من خلال تدريب العاملين في المراكز الصحية و أطباء الصحة المدرسية على مهارات الاتصال وتجهيز المراكز الصحية بالنشرات والمواد التثقيفية لتوزيعها على الأمهات من الوافدين العراقيين المراجعين للمراكز الصحية وعلى طلاب المدارس.

٩-١-٣-٤-٢- الخدمات التربوية المقدمة للاجئين العراقيين: تقدر منظمة الأمم المتحدة للطفولة أن ٣٤.٥% من العراقيين الموجودين في سورية هم من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين ٥ و١٨ عاماً أي في سن التعليم. يعامل الطلاب العراقيون على قدم المساواة مع الطلاب السوريين، وفي العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ بلغ العدد الإجمالي للتلاميذ العراقيين المسجلين في المدارس الرسمية السورية ١٣٢ ٤٩ تلميذاً، وبلغت كلفة استيعابهم في المدارس ١٣,٧ مليون دولار، وهي كلفة تحملتها حكومة الجمهورية العربية السورية بشكلٍ أساسي، وقد صدر قرار عن المكتب التنفيذي للاتحاد العام النسائي (الملحق رقم ٥٨) تضمن إعفاء الأطفال العراقيين من كامل قسط الروضة في النوادي الصيفية ومن ٥٠% من قسط الروضة والباص خلال العام الدراسي. هذا وتطمح الحكومة السورية بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة والمفوضية الأوروبية إلى تأمين الموارد اللازمة لاستيعاب نحو ١٠٠ ألف طفل عراقي في المدارس السورية التي تعاني من ضغط كبير بسببِ اكتظاظ الطلابِ فيها في أماكن تمركز اللاجئين العراقيين، ولازالت هنالك حاجة لبناء عدد من المدارس وتوسيع مدارس أخرى ولاسيما في محافظتي دمشق وريف دمشق، بالإضافة إلى الحاجة لدعم الموازنات المالية للمدارس ودعم الكوادر التعليمية والإدارية، وتغطية النفقات التشغيلية (كتب دراسية، وسائل إيضاح، كهرباء وماء...)، وفي شباط ٢٠٠٩ قدمت حكومة ألمانيا الاتحادية للحكومة السورية عن طريق مصرف قروض إعادة الإعمار الألماني مساهمة مالية «منحة» بقيمة ٦ ملايين يورو وذلك لتمويل مشروع «المساعدة الطارئة لبرنامج بناء المدارس وتأهيلها» في المناطق التي ازدحمت بالإخوة العراقيين والتي تستقبل مدارسها أعداداً كبيرة منهم.

٩-١-٣-٤-٣- جلسات دعم المهارات الوالدية للأمهات العراقيات

تنفذ هذا البرنامج منظمة الهلال الأحمرالعربي السوري بالتعاون مع اليونيسف حيث تستقبل مراكز في جرمانا والسيدة زينب وقدسيا ٦ مجموعات للأمهات (تتألف المجموعة من ١٥ – ٢٠ سيدة) يتابعن على مدى ١٢ جلسة دورة لدعم مهاراتهن التربوية بإشراف اختصاصيات نفسيات مدربات وبمساعدة سيدات عراقيات مدربات. يرافق ذلك نشاطات ترفيهية ورحلات للأمهات المشاركات.

٩-١-٣-٤-٤- التمكين النفسي لليافعات واليافعين

تنفذ هذا البرنامج منظمة الهلال الأحمرالعربي السوري بالتعاون مع اليونيسف حيث تم اختيار مجموعة من اليافعات واليافعين العراقيات والعراقيين تتراوح أعمارهم بين (١٤ – ١٨) سنة لتدريبهم على برنامج صمم خصيصاً لتزويدهم بالمهارات التدريبية اللازمة لكي يقوموا هم أنفسهم بتدريب أقرانهم من الفئة العمرية ذاتها في مراكز جرمانا والسيدة زينب وقدسيا أيام السبت ضمن مجموعتين (تتألف المجموعة من١٠ – ١٢ يافعة ويافعاً) على مدى ١٢ جلسة تدريبية.

٩-١-٣-٤-٥- الخدمات الثقافية المقدمة للاجئين العراقيين: أقامت مديرية ثقافة الطفل في وزارة الثقافة بالتعاون مع منظمة اليونيسف برنامجاً ترفيهياً وفنياً تضمن تقديم عروض مسرحية وفنون شعبية وورشات رسم جماعية تبعها إقامة معارض لنتاج الأطفال الوافدين أثناء العدوان الإسرائيلي على لبنان من ٧/١٣ إلى ٢٠٠٦/٨/٢٠، وأقيمت نشاطات لدعم الأطفال العراقيين الوافدين إلى سورية بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ تضمنت إطلاق طائرات ورقية في ساحة الجندي المجهول وورشة رسم جماعية في ساحة الأمويين حيث تم توقيع مشروع مشترك بين وزارة الثقافة ومنظمة اليونيسف لدعم الأطفال واليافعين السوريين وكل الأطفال الموجودين في سورية في عام ٢٠٠٨، وبدأ العمل بتنفيذ الخطوات التمهيدية له.

٩-١-٣-٤-٦- وبذلك يحسب للحكومة السورية أنها أحسنت معاملة اللاجئين العراقيين وساوتهم بمواطنيها في أحيان كثيرة، وفتحت لهم أبواب مدنها ومدارسها ومستشفياتها، ولم تحشدهم في مخيمات معزولة على أطراف الصحراء، وهو سلوك برغم إنسانيته إلا أنه كبد المجتمع السوري نفقات كبيرة وأعباء باهظة أشارت لها الورقة التي قدمتها حكومة الجمهورية العربية السورية إلى المؤتمر الدولي لمعالجة الاحتياجات الإنسانية للاجئين والمهجرين داخل العراق وفي دول الجوار والذي انعقد بمدينة جنيف السويسرية يومي ١٧ و١٨ نيسان ٢٠٠٧ والتي عرضت فيها بعض الأعباء الاقتصادية والصحية والتربوية والاجتماعية والأمنية والنفقات المترتبة على الوجود العراقي المكثف في سورية، وينبغي الإشارة بدايةً إلى أن هذه الأرقام ليست نهائية وإنما هي تقديرية بصورة كبيرة وتفترض وجود ١.٢ مليون عراقي في سورية علماً أن الأرقام الرسمية المتداولة حالياً تتحدث عن ١.٥ مليون عراقي على الأقل موجودين حالياً ضمن الأراضي السورية.

٩-٢- الأطفال الذين يسري عليهم قانون الأحداث الجانحين

نظم القانون رقم /١٨/ لعام ١٩٧٤ وتعديلاته إجراءات خاصة بمحاكمة الأحداث، وقد ورد تفصيل لذلك في تقرير سورية الثاني (الفقرات ١٩٦-٢١٦).

٩-٢-١- في مجال حماية الأحداث من الاستغلال وتأمين أفضل الظروف لإعادة دمجهم في المجتمع تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بما يلي:

١. زيادة الاعتمادات المخصصة لمعاهد ومراكز الأحداث الجانحين بواقع ٤٠% لغاية ٢٠١٥.
٢. زيادة الإعانات السنوية المخصصة لجمعيات رعاية الأحداث بواقع ٤٠% لغاية ٢٠١٥.
٣. إحداث ثلاثة معاهد لإصلاح الأحداث الجانحين واحد في حمص لغاية عام ٢٠٠٩، واثنين في دير الزور وريف دمشق لغاية ٢٠١٥.
٤. إحداث ثلاثة مراكز ملاحظة للإناث في دير الزور – درعا – السويداء لغاية ٢٠٠٩، وأربعة مراكز في الرقة – طرطوس – الحسكة – حماه لغاية ٢٠١٥.
٥. إحداث ثلاثة مراكز للرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين وتلقي شكاوى الأطفال في الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٦-٢٠١٠ .
٦. إحداث مركزين للإرشاد والتوجيه الأسري في الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٦-٢٠١٠ .
٧. إحداث مركزين نموذجيين لرعاية الأطفال اللقطاء في دمشق وحلب في الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٦-٢٠١٠ .
٨. إحداث مركز ضيافة لحماية الأطفال المجني عليهم في الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٦-٢٠١٠ .
٩. إحداث معهدين لرعاية الأطفال المشردين والمتسولين وأطفال الشوارع في الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٦-٢٠١٠.

٩-٢-٢- جرى التعاون مع منظمة موفيموندو الإيطالية لإصلاح معهد خالد بن الوليد لرعاية الأحداث الجانحين في دمشق وذلك في بداية عام ٢٠٠٥.

٩-٢-٣- قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بمنح الترخيص لعدد من الجمعيات الأهلية العاملة في مجال حماية وتنمية الطفل ومن هذه الجمعيات جمعية السلام لرعاية الطفل في مدينة حمص (٢٠٠٤/٨/١٠) والجمعية السورية لتنمية الطفل (٢٠٠٤/١٠/١٧)، كما قامت بعقد شراكة مع جمعية البر في مدينة حمص بهدف تحسين الرعاية المقدمة في مركز الأحداث هناك.

٩-٢-٤- المعاهد الإصلاحية التي يوضع فيها الأحداث الجانحون توفر لهم التعليم والتدريب المهني والعمل المناسب وتقديم النصح والإرشاد ليباشر الحدث حياته أو يكسب عيشه بطريقة شريفة، أما الأحداث الذين أتموا الخامسة عشرة من عمرهم وارتكبوا جنايات (وهي أشد أنواع الجرائم في التشريع السوري) فتفرض بحقهم عقوبات مخففة جداً، ويودعون في معاهد إصلاح على أن يخصص لهم جناح خاص وفق ما تنص عليه المادة ٢٩ من قانون الأحداث ولا يجوز إطلاقاً أن

يقيموا أو يختلطوا مع المساجين أو الموقوفين من الرجال من غير الأحداث، ويقوم على رعاية الأحداث في معاهد الإصلاح أشخاص أكفياء مشهود لهم بالعلم والأخلاق.

٩-٢-٥- تدرس الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالتعاون مع المعهد القضائي الذي أنشئ عام ٢٠٠٢ موضوع تخريج قضاة مختصين في التعامل مع قضايا الطفولة.

٩-٢-٦- الأحداث

٩-٢-٦-١- أصدر وزير الداخلية القرار رقم ١٧٤٧/ق لعام ٢٠٠٦ الذي تضمن تقسيم فرع حماية الآداب والأحداث في إدارة الأمن الجنائي إلى فرعين مستقلين لكل منهما مهامه الخاصة وأقسامه في المحافظات هما فرع حماية الآداب وفرع حماية الأحداث.

٩-٢-٦-٢- تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع جمعية تطوير دور المرأة على تطوير معهد التربية الاجتماعية للفتيات الجانحات في دمشق بحيث يصبح داراً للتأهيل وذلك للحد من عودة الفتيات الجانحات إلى ممارسة الأعمال التي تشكل خطراً عليهن.

٩-٢-٦-٣- تقوم وزارة الثقافة بدورات محو أمية في مراكز الأحداث بمختلف المحافظات، كما أن لمديرية ثقافة الطفل في الوزارة حضوراً مستمراً من خلال فعالياتها وأنشطتها في مراكز الأحداث بالمحافظات.

٩-٢-٦-٤- تقوم جمعيات رعاية السجناء وأسرهم وجمعيات رعاية الأحداث بالتعاون مع وزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتقديم التوعية المستمرة للأحداث، حيث تقوم وبشكل دوري بإعطائهم محاضرات عن مخاطر المخدرات ومخاطر الأمراض المنتقلة عن طريق الجنس،وتقوم بدورات لمحو الأمية بين الأحداث إضافة لتعليم الراغبين منهم على استعمال الحاسب الآلي وتساعد وتشجع الأحداث على متابعة دراستهم وتؤمن لهم كل ما يلزم لذلك، وتقوم هذه الجمعيات بوضع مشرف اجتماعي متخصص لعلاج العادات النفسية السيئة عند هؤلاء الأحداث وإعادة دمجهم في المجتمع بالشكل الأمثل.

٩-٣- الأطفال في حالات الاستغلال، بما في ذلك إعادة التأهيل الجسدي والنفسي وإعادة الاندماج الاجتماعي (المادة ٣٩)

٩-٣-١- صادقت سورية في ٢٠٠٣/١٠/١٧ على البروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع وبغاء الأطفال واستخدامهم للمواد الإباحية، ويفرض قانون العقوبات عقوبات مشددة تصل إلى السجن ما لا يقل عن ١٢ عاماً على كل من يقوم باستغلال الأطفال جنسياً، كما أن قانون المطبوعات رقم ٥٠ لعام ٢٠٠١ يمنع استخدام الطفل في إنتاج الأعمال

الإباحية أو أدائها، كما تتشدد القوانين السورية في معاقبة البالغ الذي يحاول استغلال الأطفال في الجريمة ولاسيما في موضوع الاتجار بالأسلحة والمخدرات بموجب المادة ١٨ من المرسوم التشريعي رقم ٥١ لعام ٢٠٠١ والمادة ٣٩ من القانون رقم ٢ لعام ١٩٩٣ والتي حجبت الأسباب المخففة للعقوبة عن البالغ الذي يستخدم القاصرين في ارتكاب جرائم المخدرات.

٩-٣-٢- تشارك الحكومة السورية في معظم المحافل الدولية الخاصة بمناهضة تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم وتبذل جهوداً كبيرة في إبعاد الأطفال عن ثقافة العنف المسلح.

٩-٣-٣- أنهت الهيئة السورية لشؤون الأسرة وأشهرت نتائج أول بحث وطني حول سوء معاملة الطفل نفذته بإجراء دراسة مقطعية راجعة للأطفال من ١٥ – ١٨ سنة من خلال التركيز على ما تعرضوا له خلال ماضيهم. اعتمد البحث على عينة عشوائية عنقودية بلغت ٤٠٠٠ طفلاً وطفلة من جميع المحافظات السورية حسب حجم الفئة المستهدفة في كل محافظة إضافة إلى مكان الإقامة (ريف – حضر)، وقد توزعت العينة إلى ٤٧.٧% من الأطفال الملتحقين بالمدارس من هذه الفئة، و٥٢.٣ % من خارج المدارس أي من الأطفال غير الملتحقين بالتعليم في هذه السن.

٩-٣-٣- منع تشغيل الأطفال

٩-٣-٣-١- لا يتوفر إحصائيات حديثة ودقيقة عن عمل الأطفال في سورية، غير أن تقييم منتصف المدة للخطة الخمسية العاشرة والذي تجريه هيئة تخطيط الدولة في سورية لرصد ما تم إنجازه خلال الأعوام التي انقضت من عمر الخطة يكشف عن انخفاض نسبة عمالة الأطفال للفئة العمرية (٦-١٧ سنة) من ٨.٢% في الحضر و١٠.١١% في الريف عام ٢٠٠٤ إلى ٦.٣٧% في الحضر و٨.٢٠% في الريف عام ٢٠٠٧، ويؤكد التقييم أن العامل الأساسي المؤثر في عمالة الأطفال هو الوضع المعيشي لأسرهم.

٩-٣-٣-٢- تقوم الحكومة السورية بالحد من ظاهرة عمل الأطفال عن طريق تنفيذ مجموعة من التشريعات والاتفاقيات الدولية، كما أن قانون العمل رقم ٩١ لعام ١٩٥٩ المعدل بالقانون رقم ٢٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٠ يفرض عقوبات على الأسر وعلى أصحاب العمل الذين يوظفون أطفالاً ويحرمونهم من التعليم.

٩-٣-٣-٣- أصدرت رئاسة مجلس الوزراء القرار رقم ٩٠٣ تاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٨ الذي نظم في الفصل الأول من الباب الثالث والعشرين أسس وشروط تشغيل الأحداث، كما أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التعليمات التنفيذية لقانون العمل بالقرار الوزاري رقم /١٨٢/ لعام ٢٠٠١ الذي حدد الصناعات والأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها إذا كان سنهم أقل من ست عشرة سنة وبالقرار الوزاري رقم /١٨٣/ لعام ٢٠٠١ الذي حدد الصناعات والأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها إذا كان سنهم أقل من ثماني عشرة سنة، كما أصدرت الوزارة القرار رقم /١٧٣٦/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠ (الملحق رقم ٩)، الذي نص على أن الحدث هو كل ذكر أو أنثى لم يتم الثامنة عشرة من العمر، وقد منع هذا القرار تشغيل الأحداث قبل تمام الخامسة عشرة في أي عمل كان ونص على السماح بتشغيل من هو دون الثامنة عشرة

في الأعمال الإنتاجية وحدد ساعات العمل اليومية للحدث بـ ٦ ساعات على أن يتخللها ساعة لتناول الطعام والراحة لا تحسب من ساعات الدوام، وشدد على ألا يعمل الحدث أكثر من أربع ساعات متوالية وعلى عدم تكليفه بساعات عمل إضافية، وأكد القرار أنه لا يجوز تشغيل أحداث في الوردية المسائية بين الساعة العاشرة مساء والساعة السابعة صباحاً، وأنه لا يجوز تشغيلهم في أيام الراحة الأسبوعية وأيام العطل والأعياد.

٩-٣-٣-٤- أوجب القرار أيضاً إخضاع الأحداث إلى فحص طبي عند بداية التحاقهم بالعمل للتأكد من لياقتهم للعمل، كما أوجب إعادة هذا الفحص سنوياً حتى إتمامهم الثامنة عشرة من عمرهم، ويمنع تكليف الحدث العمل على الآلات أو الأدوات الخطرة (روافع جرارات أعمال الكهرباء..)، وألزم صاحب العمل أن يخضع الحدث قبل تكليفه القيام بأي عمل إلى دورة تدريبية أو تمرين مناسب للعمل، ومنع تكليف الأحداث ممارسة الأعمال الخطرة والمجهدة.

٩-٣-٣-٥- تصدر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التعاميم اللازمة إلى مديرياتها في المحافظات لتكثيف الجولات التفتيشية على المنشآت الصناعية والزراعية والتجارية وعلى الباعة الجوالين للتأكد من عدم تشغيل الأطفال، وتقوم هذه المديريات بتنظيم الضبوط القانونية وبإحالة أصحاب العمل المخالفين إلى القضاء، كما تتولى الوزارة متابعة البرامج التنموية وبرامج الرعاية الاجتماعية للأطفال من خلال مراكز إصلاح الأحداث الجانحين ومعاهد رعاية ذوي الإعاقة ودور الأيتام والمحرومين.

٩-٣-٣-٦- تتعاون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مع منظمة العمل الدولية في إطلاق وتنفيذ برنامج العمل اللائق الذي يلحظ الحد من ظاهرة عمل الأطفال، كما وضعت الوزارة بالتعاون مع اليونيسف ومنظمة العمل الدولية مسودة وثيقة مشروع البرنامج الوطني للقضاء على أسوأ أشكال العمل عند الأطفال. يمتد المشروع بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١١ ويغطي في مرحلته الأولى القطاع غير المنظم في دمشق، كما يغطي في مرحلته الثانية الأطفال العاملين في القطاع الصناعي في حلب وفي الصناعات الزراعية في دير الزور.

٩-٣-٣-٧- سوف تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتأسيس اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال التي تضم ممثلين عن الجهات المعنية في القطاعين العام والخاص وعن المنظمات الأهلية والدولية المهتمة بالطفولة وذلك بهدف مساعدة سورية على تنفيذ التزاماتها الناشئة عن مصادقتها على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ الخاصة بالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال وللحد من دخول أطفال جدد إلى سوق العمل، وسوف تقوم بالتعاون مع منظمة العمل الدولية واليونيسف بإنشاء وحدة لمكافحة عمل الأطفال تتعاون مع الأسر والمدارس والمنظمات الشعبية والنقابات المهنية وأصحاب العمل والمنظمات الحكومية وغير الحكومية الأخرى.

٩-٣-٣-٨- ستقوم الوزارة أيضاً وبالتعاون منظمة العمل الدولية ببناء قدرات العاملين فيها في كثير من المجالات أبرزها التدريب على أسس وضع الميزانيات الاجتماعية والتي يشكل وضعها الأساس لبرنامج الحد من الفقر وتمكين المرأة ذي الصلة الوثيقة بعمل الأطفال والذي ينفذ بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٩-٤- الأطفال الذين ينتمون إلى أقلية أو مجموعة السكان الأصليين (المادة ٣٠)

لا يوجد في الجمهورية العربية السورية ما يسمى مشكلة الأقليات باعتبار أن الدستور الدائم لعام ١٩٧٣، وكذلك قانون العاملين الموحد وغيره من القوانين والتشريعات السورية لم تميز بين الأشخاص المتمتعين بالجنسية العربية السورية من حيث الحقوق والواجبات. وعلى صعيد التعليم فإن المساواة مكفولة بالدستور والقانون دونما تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب. ويتمتع الأطفال الذين ينتمون للأقليات بكافة الحقوق والمزايا الممنوحة للأطفال السوريين فهم يتعلمون لغاتهم الخاصة وعاداتهم وتقاليدهم الخاصة بالإضافة إلى مناهج وزارة التربية ضمن مدارس تابعة للوزارة وكذلك يتعلمون فيها كل ما يؤهلهم للعيش المشترك وبما يضمن حفاظهم على خصوصيتهم .